



مجلة القلزم العلمية



ISSN: 1858 - 9766

مجلة القلزم العلمية الدولية المحكمة ربع السنوية

تصدر عن مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر وأكاديمية المنهل للعلوم - السودان

- جهود المملكة العربية السعودية في ضم جزر فرسان 1926م - 1934م
د. صالح بن يحيى بن علي القحطاني
- تاريخ و أسباب ظهور الفرق الإسلامية (الخوارج والشيعية)
35 - 40 هـ / 656 - 661م
د. عبد المنعم يوسف عبد الحفيظ الزبير
- العقود الإلكترونية وحمايتها في القوانين الوطنية والدولية
(دراسة مقارنة)
د. أحمد إسحق شنب محمد
- Common Fixed Point for Weakly Compatible and Sequentially Continuous Mappings in Metric Spaces
Dr. Abdel Rahman Mahmoud Mohamed Mahmoud
- The African American Man from a Womanist Perspective with Reference to Toni Morrison's 'The Bluest Eye'
Abdullah Abbas Altayb Hamza



العدد السابع - شعبان 1442هـ - مارس 2021م

فهرسة المكتبة الوطنية السودانية-السودان
مجلة القلزم: Al Qulzum Scientific Journal
الخرطوم : مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر 2021
تصدر عن دار آريثيريا للنشر والتوزيع السودان
ردمك: 1858-9766
الخرطوم- السودان



ISSN: 1858- 9766

هيئة التحرير

المهنة العلمية والاستشارية

- أ.د. يوسف فضل حسن (السودان)
أ.د. علي عثمان محمد صالح (السودان)
أ.د. عبد العزيز بن راشد السندي
(المملكة العربية السعودية)
أ.د. أبوبكر حسن محمد باشا (السودان)
أ.د. محبوب محمد آدم (السودان)
أ.د. سيف الإسلام بدوي (السودان)
أ.د. صبري فارس كماش الهيتي (العراق)
أ.د. محمد البشير عبد الهادي (السودان)
د. علي صالح كرار (السودان)
د. سامي شرف محمد غالب (اليمن)
د. محمد عبد الرحمن محمد عريف
(جمهورية مصر العربية)

رئيس هيئة التحرير

د. حاتم الصديق محمد أحمد

رئيس التحرير

د. عوض أحمد حسين شبا

نائب رئيس التحرير

د. سلمى عثمان سيد أحمد

سكرتير التحرير

أ. عثمان يحيى

التدقيق اللغوي

أ. الفاتح يحيى محمد عبد القادر (السودان)

الإشراف الإلكتروني

د. بهية فهد الشريف (المملكة العربية السعودية)

التصميم والإخراج الفني

أ. عادل محمد عبد القادر (السودان)

الآراء والأفكار التي تنشر في المجلة تحمل وجهة نظر كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن آراء المركز

ترسل الأوراق العلمية عبر العنوان التالي

هاتف: +249121566207 - +249910785855

بريد إلكتروني : rsbcsc@gmail.com

السودان- الخرطوم - السوق العربي عمارة جي تاون الطابق الثالث

موجهات النشر

تعريف المجلة:

مجلة (القلم) مجلة علمية دولية محكمة تصدر عن مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر. تهتم المجلة بالبحوث والدراسات التي تخص حوض البحر الأحمر والدول المطلة عليه والمواضيع ذات الصلة في مختلف فروع المعرفة.

موجهات المجلة:

1. يجب أن يتسم البحث بالجودة والأصالة وألا يكون قد سبق نشره قبل ذلك.
2. على الباحث أن يقدم بحثه من نسختين. وأن يكون بخط (Traditional Arabic) بحجم 14 على أن تكون الجداول مرقمة وفي نهاية البحث وقبل المراجع على أن يشار إلى رقم الجدول بين قوسين دائريين ().
3. يجب ترقيم جميع الصفحات تسلسلياً وبالأرقام العربية بما في ذلك الجداول والأشكال التي تلحق بالبحث.
4. المصادر والمراجع الحديثة يستخدم أسم المؤلف، اسم الكتاب، رقم الطبعة، مكان الطبع، تاريخ الطبع، رقم الصفحة.
5. المصادر الاجنبية يستخدم اسم العائلة (Hill، R)،.
5. يجب ألا يزيد البحث عن 30 صفحة وبالإمكان كتابته باللغة العربية أو الإنجليزية
6. يجب أن يكون هناك مستخلص لكل بحث باللغتين العربية والإنجليزية على ألا يزيد على 200 كلمة بالنسبة للغة الإنجليزية. أما بالنسبة للغة العربية فيجب أن يكون المستخلص وافياً للبحث بما في ذلك طريقة البحث والنتائج والاستنتاجات مما يساعد القارئ العربي على استيعاب موضوع البحث وبما لا يزيد عن 300 كلمة.
5. لا تلتزم هيئة تحرير المجلة بإعادة الأوراق التي لم يتم قبولها للنشر.
- × على الباحث إرفاق عنوانه كاملاً مع الورقة المقدمة (الاسم رباعي، مكان العمل، الهاتف، البريد الإلكتروني).

نأمل قراءة شروط النشر قبل الشروع في إعداد الورقة العلمية

السودان - الخرطوم - السوق العربي - عمارة جي تاون - الطابق الثالث

121566207-Tel:+249:910785855

E-meil:rsbcsc@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة التحرير

نحمد الله تعالى أن من علينا بفضله وتوفيقه في إصدار العدد السابع من مجلة القلزم العلمية الدولية الشاملة وهي تصدر بالتعاون مع أكاديمية المنهل للعلوم والتكنولوجيا (السودان). هذا العدد يشتمل على عدد من البحوث والدراسات المتنوعة في عدة مجالات منها التاريخية، والبيئية، والعلمية المتخصصة. كما أفرد للبحوث والدراسات باللغة الإنجليزية مساحة كبيرة في النشر. مع خالص الشكر والتقدير للجميع.

هيئة التحرير

المحتويات

- 1- أثر المياه العادمة الصناعية على بعض خصائص التربة الصناعات الكيماوية بمنطقة بحري الصناعية نموذجاً
د.منى علي محمد (28-7)
- 2- التأجير التمويلي
أ.د. خالد فايت حسب الله..... (44-29)
- 3- ضمان ممارسة الحريات العامة إزاء سلطة الضبط الإداري في السودان
د. يونس أحمد آدم القدال-د.الحسين عوض الجيد الطائف دفع الله (64-45)
- 4- العقود الإلكترونية وحمايتها في القوانين الوطنية والدولية (دراسة مقارنة)
د. أحمد إسحق شنب محمد (90-65)
- 5- تاريخ و أسباب ظهور الفرق الإسلامية (الخوارج والشيعة) 35 - 40 هـ / 656 - 661م
د. عبد المنعم يوسف عبد الحفيظ الزبير (114-91)
- 6- جهود المملكة العربية السعودية في ضم جزر فرسان 1926م - 1934م
د. صالح بن يحيى بن علي القحطاني..... (152-115)
- 7- Common Fixed Point for Weakly Compatible and Sequentially Continuous Mappings in Metric Spaces
Dr. Abdel Rahman Mahmoud Mohamed Mahmoud..... (153-172)
- 8- The Geometrical Formulation of General Symmetric Dynamical System
Haram Mobarak El Emam AL Haj- M.A.Bashir -Abbas AbdeLaziz Gumaamahmoud..... (173-180)
- 9- Phytochemical and Antibacterial Screening of Aqueous andHexane Extracts of Acacia Nilotica Fruit Against Bacterial Species from Human Isolates
Aml. H. Abd Almajed- Elnasri M. Mutwali-Ibrahim F. Ahmed..... (181-192)
- 10-The African American Man from a Womanist Perspective with Reference to Toni Morrison's 'The Bluest Eye'
Abdullah Abbas Altayb Hamza..... (193-212)
- 11-Effect of levels of Banana Marmalades on Quality of Stirred Yoghurt
Albaraa Mohammed Galad= Kamal Awad Abdel Razig..... (213-230)
- 12-المحددات الداخلية لجودة خدمة مكاتب مراجعة الحسابات السودانية- من وجهة نظر المراجعين الخارجيين والمحاسبين والأكاديميين (دراسة ميدانية بولاية الخرطوم)
د. فاطمة علي مصطفى عمر..... (258-231)

أثر المياه العادمة الصناعية على بعض خصائص التربة الصناعات الكيماوية بمنطقة بحري الصناعية نموذجا

باحثة

د. منى علي محمد

مستخلص:

ركزت الدراسة على إبراز تأثير المياه العادمة الصناعية الناتجة عن الصناعات الكيماوية على التربة، جمعت المادة البحثية عبر التحليل المعملي لعينات المياه العادمة الخارجة من المصانع ومن محطة ود دفيعة وتحليل عينات من التربة بالمنطقة بالإضافة إلى الصور الفوتوغرافية. أوضحت النتائج أن المياه العادمة الصناعية أثرت على التربة بمنطقة ود دفيعة ومن أبرز الدلائل على تأثر التربة ارتفاع تركيز عنصر الصوديوم الذائب في محلول عينات تربة ود دفيعة حيث تراوح بين 12,1 - 13,9 مللي مكافئ/لتر بينما بلغ في العينة الضابطة 4,36 مللي مكافئ/لتر وتراوح الكلوريد الذائب ما بين 195,57 - 100,54 مللي مكافئ/لتر وفي العينة الضابطة وصل 4,36 مللي مكافئ/لتر وتراوح درجة التفاعل بين 9,97 - 10,25 في حين بلغت في العينة الضابطة 8,6 كما تراوحت درجة التوصيل الكهربائي ما بين 8,3 - 24,3 ديسميز/متر بينما بلغت في العينة الضابطة 1,14 ديسميز/متر كذلك ارتفاع تركيز الرصاص، المنجنيز، الكاديوم، الكروم، الزنك، الحديد والنحاس توصي الورقة بضرورة تطبيق الإدارة البيئية المتكاملة للصناعة ومواكبة المصانع للتطورات العالمية في مجال الاستفادة من مياه الصرف الصناعي وفي معالجة المياه العادمة .

الكلمات المفتاحية:

الصناعات الكيماوية، المياه العادمة الصناعية، المواصفة السودانية

Abstract

This study focused on the impact of industrial waste water of the Chemical industries on the soil in Wad Dafia area ,Research material was collected through laboratory analysis of wastewater resulting from factories and from Wad Dafia station compared with the instructions of the Sudanese standard for wastewater ,and analysis of samples of soil in Wad Dafia area , in addition to a photographs. The results showed that waste water affected the soil in Wad Dafia Among the most prominent signs of affected soil hight to concentrate of Sodium dissolved in soil solution ranged

between 12.1 – 13.9 Meq/L . compared with 4.36 Meq/L in The control sample . The CL ranged between 100.54 –195.57 Meg/L and reached 4.36 Meq/L in the control ,PH ranged between 9.97-10.25 and 8.6 in the control and EC between 8.2- 24.3 Ds/m and 1.14Ds/m in the control as well as high of Pb, Cr , Cd , Cu, Fe , Zn and Mm . The paper recommended that the need for factories to keep pace with global developments in the field of industrial wastewater utilization and wastewater treatment and the need to implement integrated environmental management of industry .

Keywords

Chemical Industry, industrial wastewater, Sudanese specification

المقدمة:

تستخدم الصناعة المياه لأغراض صناعية مختلفة يتولد عن هذا الاستخدام منتج ثانوي يتمثل في مياه الصرف الصناعي التي تختلف خصائصها ومحتواها من الملوثات من قطاع صناعي إلى آخر (سليمان : 2000)، لذا من الصعوبة إمكان إعطاء مواصفة عامة لها ولكن إجمالاً يمكن تعريف مياه الصرف الصناعي بأنها نواتج سائلة تتكون خلال استخدام المياه في العمليات المختلفة لتصنيع المواد الأولية وتحويلها إلى منتجات صناعية، وكذلك من خلال استخدامها في مراحل تصنيع بضائع أو مواد استهلاكية، كما أن المياه المستخدمة في أغراض الغسيل والتبريد والغلايات والتحويل الكيميائي يطلق عليها مياه صرف صناعي(عوض: 1996) بيد أن النواتج التي يستفاد منها ولها جدوى اقتصادية فهي ليست من المياه العادمة.

تعتبر المياه العادمة الصناعية ذات أهمية بيئية كبيرة إذ تحتوي على ملوثات مختلفة تتصف بالخطورة يؤدي صرفها في النظام البيئي إلى العديد من الآثار الضارة بالعناصر البيئية المختلفة فضلاً عن الإضرار بالصحة العامة (Ram et al:2019)، حيث تتوقف الآثار والأضرار التي تلحقها المياه العادمة الصناعية بالبيئة وصحة الإنسان على خواص هذه المياه وما تحويه من عناصر فبعضها خطيرة لها صفات فيزيائية أو كيميائية أو حيوية تتطلب شروطاً خاصة لمعالجتها من أجل حماية البيئة والصحة العامة (الغرايبة والفرحان : 2002)، ومن ذلك المياه العادمة الناتجة عن الصناعات الكيميائية فهي خطيرة في معظمها إذ تحتوي على مواد كيميائية عضوية وغير عضوية ومعادن ثقيلة ومواد صلبة عالقة وسوائل ناتجة عن كاشطات الغازات وزيوت (عوض:1996)، تكمن خطورة المياه العادمة الناتجة عن الصناعات الكيميائية في طرحها في البيئة دون معالجة، حيث يؤدي طرحها على المصادر المائية السطحية إلى تلوث كيميائي وحراري وبيولوجي في المصدر المائي المنصرف إليه، كما يؤدي صرفها في الميادين والمساحات إلى ترسيب وترشيح الملوثات الموجودة في المياه وتراكمها على التربة الأمر الذي يؤدي إلى تلوثها، كذلك تؤثر المياه العادمة على الماء الجوي من خلال ترشيحها في جوف الأرض مما يؤدي إلى تغير خواص المياه الجوفية بشكل ملموس وضار

من خلال التملح والقساوة العناصر الثقيلة والسميات (اللجنة العالمية للبيئة والتنمية:1987)، تضمن معالجة المياه العادمة الصناعية صحة الإنسان وسلامة البيئة كما أن الافتقار إلى الخطط الواضحة المعايير للتعامل مع المخلفات والتلوث البيئي المترتب على ذلك أدى إلى ضياع فرص الاستفادة منها كموارد (النعمة:2016)، حيث إن معالجة المياه العادمة والتخلص منها بصورة آمنة بيئياً يتم من خلال تطبيق الإدارة البيئية المتكاملة التي تعمل على الحد من تولد المخلفات السائلة والاستفادة منها وذلك بتقليل استهلاك المياه من خلال إعادة دورة استخدام المياه الملوثة الناتجة وإعادة كسب المواد القابلة للاستفادة من المياه الملوثة عند موقع تشكلها في مراحل العمل المختلفة، أما المخلفات التي لا يستفاد منها فيتم معالجتها ويقصد بالمعالجة إزالة الملوثات الموجودة في المياه أو تحطيمها بحيث يكون هدف ذلك التحكم في الآثار البيئية السالبة الناجمة عن تصريف هذه المياه إلى المسطحات المائية أو الوديان أو يجعلها صالحة لإستخدامها لأغراض الري أو أغراض صناعية أخرى أو ذات نوعية ملائمة للربط على شبكات الصرف الصحي العامة (بسيسو: 1994).

تعد طريقة الصرف في شبكة الصرف الصحي من أهم الطرق التي تستخدمها المصانع وأكثرها شيوعاً للتخلص من المياه العادمة الصناعية، حيث تستخدم المصانع الشبكة وفق مواصفات واشتراطات بيئية خاصة بنوعية المياه التي تصرف إذ يحقق الالتزام بهذه المواصفات حماية تجهيزات ومنشآت شبكة الصرف الصحي وبالتالي حماية البيئة.

لما كانت منطقة الخرطوم بحري من أكبر المناطق الصناعية في السودان، حيث تضم العديد من القطاعات الصناعية الرئيسية أهمها قطاع الصناعات الكيماوية الذي شهد نمواً مطرداً كما أن المياه العادمة الناتجة عن هذا القطاع أكثرها خطراً وتلويثاً للبيئة وقد تزايدت مسببات هذا التلوث نتيجة للتقدم الصناعي الذي لم يواكبه تطور في معالجة المخلفات والتخلص منها بصورة آمنة بيئياً لذا تسعى هذه الورقة إلى تقييم الآثار البيئية للمياه العادمة الصناعية الناتجة عن قطاع الصناعات الكيماوية.

أهداف الدراسة:-

1. معرفة نوعية المياه العادمة الصناعية الناتجة عن قطاع الصناعات الكيماوية .
2. تقييم مدى الالتزام بالمواصفة القياسية السودانية الخاصة بالمخلفات الصناعية السائلة بعد المعالجة داخل المصنع والتي تصرف إلى شبكة الصرف الصحي.
3. تقييم أثر المياه العادمة الصناعية على التربة.

طرق جمع البيانات:

اعتمدت هذه الورقة في جمع البيانات على التحليل المعملية لعينات المياه العادمة الخارجة من مصانع الدراسة ومن محطة ود دفيعة وتحليل التربة حيث تم رفع عدد أربع عينات من وحدة التربة المتأثرة بالمياه العادمة بمنطقة ود دفيعة عمق كل عينة 30سم، ورفع عينة واحدة من وحدة التربة غير المتأثرة بالمياه العادمة من نفس السلسلة التصنيفية لعمق 30سم (انظر الخريطة رقم1)، هذا بالإضافة إلى الملاحظة المباشرة أثناء الزيارات الميدانية لمنطقة ود دفيعة.

منهجية الدراسة :

توفرت هذه الورقة لمعرفة تأثير العادمة الصناعية الناتجة عن قطاع الصناعات الكيماوية بمنطقة الخرطوم بحري الصناعية على التربة وذلك من خلال قياس درجات التلوث الناجم عن محطة ود دفيعة وذلك باجراء الفحوصات التالية:

أولاً: فحوصات المياه العادمة الخارجة من مصانع عينة الدراسة:

لمعرفة نوعية المياه العادمة الناتجة عن مصانع الدراسة (تم أخذ العينات من المنهول الأخير الداخل إلى شبكة الصرف الصحي) بعد أخذ العينات من مصدرها تم نقلها إلى معمل المركز القومي للبحوث لإجراء التحاليل المطلوبة من أجل معرفة تلوث المياه الذي يتضح من خلال زيادة أو نقص التراكيز، ولقد تم تحديد الخواص التالية:

1. درجة الحموضة
2. المواد الصلبة الذائبة الكلية: تشمل أملاح البوتاسيوم والكالسيوم والمغنيسيوم مجتمعة، حسب النتائج بالملغ/لتر.
3. المواد العالقة الكلية
4. الأكسجين الممتص كيميائياً
5. الأكسجين الممتص حيويًا
6. العناصر الصغرى: تشمل الرصاص- المنجنيز - النحاس والحديد
7. الكبريتيد
8. الزيوت والشحوم.

ولمعرفة محتوى عينات المياه العادمة الخارجة من مصانع الدراسة من الملوثات تمت مقارنة نتائج قياساتها بتعليمات المواصفة السودانية للمخلفات الصناعية السائلة بعد المعالجة داخل المصنع والتي تصرف إلى شبكة الصرف الصحي التي أصدرتها الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس في العام 2008م (الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس: 2008) .

عينة المصانع:

أوضح المسح الصناعي لمنطقة الخرطوم بحري الصناعية أن عدد مصانع قطاع الصناعات الكيماوية بلغ 72مصنعاً (هيئة الاستثمار والصناعة ولاية الخرطوم: 2006)، شملت الدراسة جميع مصانع القطاعات الفرعية لقطاع الصناعات الكيماوية التي لديها مياه عادمة صناعية ورابطة في شبكة الصرف الصحي وقد اختارت عينة الدراسة 28% فكانت العينة 18 مصنعاً، مع مراعاة التمثيل النسبي، وقد اختارت الدراسة الرموز بدلاً عن أسماء المصانع وكان الاختيار كالتالي:

* قطاع الأدوية : (1) 1/د (2) 6/د (3) 3/د (4) 2/د (5) 4/د (6) 5/د .

* قطاع الصابون: (1) 2/ص (2) 1/ص (3) 4/ص (4) 6/ص (5) 3/ص (6) 5/ص

* قطاع البوهيات: (1) 3/ب (2) 1/ب (3) 2/ب

* قطاع الكبريت : (1) 1/ك (2) 2/ك

ثانياً: فحوصات المياه العادمة الخارجة من محطة ود دفيعة:

لمعرفة نوعية المياه الخارجة من المحطة تم أخذ العينات (30 عينة) من المياه الخارجة مباشرة من المحطة في قوارير معقمة نقلت إلى معمل المركز القومي للبحوث لتحديد الخواص التالية:- 1/ درجة الحموضة 2/ الأكسجين الممتص كيميائياً 3/ الأكسجين الممتص حيويًا 4/ المواد الصلبة الذائبة الكلية 5/ الكروم، الرصاص، المنجنيز، النحاس والحديد.


ولمعرفة محتوى عينات المياه من الملوثات تمت مقارنة نتائج قياساتها بتعليمات المواصفة السودانية للمخلفات السائلة بعد المعالجة النهائية التي أصدرتها الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس في العام 2008م (الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس: 2008)، حددت المواصفة قيم الحدود القصوى المسموح بها لتركيز الملوثات بالمخلفات السائلة بعد معالجتها النهائية تمهيداً لتصريفها وإعادة استخدامها.

ثالثاً: فحوصات التربة:

تم رفع العينات بواسطة ال Auger من الميدان ووضعت في أكياس من القماش ونقلت إلى معمل التربة بالمركز القومي للبحوث للتحليل والذي تم وفق ثلاث خطوات الخطوة الأولى تجفيف عينات التربة هوائياً بالمعمل في درجة حرارة الغرفة، ثم الخطوة الثانية وتتمثل في طحن العينات وغربلتها بغربال مقياس 2مم، ثم الخطوة الثالثة وهي تقدير الخواص الكيميائية للتربة، وتشمل:

1. درجة التفاعل: تم قياس درجة التفاعل في مستخلص التربة 5:1 (تربة:ماء) وذلك باستخدام جهاز Electrode pH Meter Class.
2. التوصيل الكهربائي: تم قياسه باستخدام جهاز قياس التوصيل الكهربائي في مستخلص التربة 5:1 (تربة:ماء) في درجة حرارة 25 درجة مئوية، وتم رصد النتائج بالديسميز/متر.
3. الكاتيونات الذائبة: تشمل الكالسيوم - المغنيسيوم- الصوديوم والبوتاسيوم، ولقد تم تحديد الكالسيوم والمغنيسيوم في محلول التربة 5:1 (تربة:ماء) بواسطة المعايرة بمحلول EDTA واستخدام EBT الكاشف، وتم تحديد كمية الصوديوم والبوتاسيوم مباشرة من محلول التربة 5:1 باستخدام مطياف اللهب وحسبت النتائج بالمللي مكافئ/لتر.
4. الأيونات الذائبة: تشمل البيكربونات والكوريد تم تحديدها في محلول التربة 5:1 بالمعايرة ورصدت النتيجة بالمللي مكافئ/لتر.
5. العناصر الصغرى: تشمل الرصاص المنجنيز الكاديوم الكروم النحاس والحديد، ولقد تمت قراءتها بجهاز الامتصاص الذري الضوئي.

خريطة توضح عينات التربة



المصدر: قوقل2016، بتصريف من الباحثة

مناقشة النتائج:

خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:-

أولاً: نوعية المياه العادمة الخارجة من المصانع:-

لمعرفة نوعية وخواص المياه العادمة الناتجة عن عينة الدراسة ومحتواها من الملوثات يتم مقارنة نتيجة قياساتها بتعليمات المواصفة القياسية السودانية للمياه العادمة الصناعية بعد المعالجة التي توضحها الجداول رقم (1,2,3,4) كما يلي:

1/ نوعية المياه العادمة الخارجة من مصانع الأدوية:

جدول رقم (1) نوعية المياه العادمة الناتجة عن مصانع الأدوية

الخواص	درجة الحموضة	المواد الصلبة الذائبة الكلية	المواد الصلبة العالقة الكلية	الأكسجين الممتص حيويًا	الأكسجين الممتص كيميائيًا	الزيوت والشحوم	كبريتيد	رصاص	منجنيز	نحاس	حديد
تعليمات المواصفة / ملغ/لتر	9-6	2500	400	350	250	20	2	0,1	0,1	2,5	2
مصنع د/1	6,4	900	200	1800	2600	164	13	0,15	0,11	0,05	1,3
مصنع د/2	7,4	110	180	800	1200	148	18	1,05	1,53	0,05	1,86
مصنع د/3	7,3	850	165	650	855	126	16	0,8	0,17	0,03	0,8
مصنع د/4	7,03	80	20	320	800	36	24,8	0,01	0,13	0,01	0,6
مصنع د/5	7,4	100	21	350	1120	76	22,3	0,02	0,14	0,02	0,7
مصنع د/6	8,2	360	20	22	300	12,8	8,6	0,06	0,08	0,04	0,34

المصدر: العمل الميداني 2016م

يتضح من بيانات الجدول رقم (1) أن التلوث الذي تحمله المياه العادمة الناتجة عن مصانع الأدوية تختلف شدته من مصنع إلى آخر حيث نجد:-

1. معظم قياسات خواص المياه العادمة عن مصنع (د/1) جاءت مرتفعة خاصة قياسات الخواص العضوية، حيث بلغ تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً 2600 ملغ/لتر بتجاوز 2350 عن تعليمات المواصفة السودانية، كذلك الأكسجين الممتص حيويًا إذ بلغ تركيزه 1800 ملغ/لتر، بينما حددت المواصفة 350 ملغ/لتر، وبلغ تركيز الزيوت والشحوم 164 ملغ/لتر بزيادة 144 ملغ/لتر عن تعليمات المواصفة. إن التجاوزات في تراكيز الأكسجين الممتص حيويًا والأكسجين الممتص كيميائياً بالإضافة إلى الزيوت والشحوم شكلت مؤشرات لتلوث عضوي تحمله المياه العادمة الناتجة عن مصنع د/1، كذلك شكل تركيز الكبريتيدات مؤشراً للتلوث إذ بلغ تركيزها 13 ملغ/لتر، بينما حددت المواصفة 2 ملغ/لتر، كما شكل مقدار التجاوز في تركيز الرصاص والمنجنيز مؤشراً لتلوث

المياه العادمة بالعناصر الثقيلة حيث بلغ تركيز الرصاص 0,15 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر، وبلغ تركيز المنجنيز 0,11 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر، أما تركيز النحاس والحديد فكان ضمن تعليمات المواصفة.

2. المياه العادمة الصناعية لمصنع (د/2) يرتفع فيها تركيز معظم الخواص خاصة الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ تركيزه 1200 ملغ/لتر بتجاوز مقداره 950 عن تعليمات المواصفة كذلك الأكسجين الممتص حيويًا بلغ تركيزه 800 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 350 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 148 ملغ/لتر، بزيادة 128 ملغ/لتر عن تعليمات المواصفة، بجانب التلوث العضوي شكل تركيز الكبريتيدات مؤشراً للتلوث بالمركبات الكيميائية، حيث بلغ تركيزه 18 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 2 ملغ/لتر، كما شكل عنصر الرصاص والمنجنيز تلوثاً بالعناصر الثقيلة، حيث بلغ تركيز الرصاص 1,05 ملغ/لتر بتجاوز 0,95 ملغ/لتر عن المواصفة السودانية والتي حددت 0,1 ملغ/لتر كحد أقصى، كما بلغ تركيز المنجنيز 1,53 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر، جاء تركيز الحديد والنحاس ضمن تعليمات المواصفة، بذلك تكون المياه العادمة لمصنع (د/2) ملوثة عضوياً وكيميائياً.

3. المياه العادمة الصناعية لمصنع (د/3) يرتفع فيها تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ تركيزه 855 ملغ/لتر بزيادة 605 ملغ/لتر عن تعليمات المواصفة كذلك الأكسجين الممتص حيويًا حيث بلغ تركيزه 650 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 350 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 126 ملغ/لتر بتجاوز قدره 106 ملغ/لتر عن التعليمات، أما الكبريتيدات فبلغ تركيزها 16 ملغ/لتر بتجاوز 14 ملغ/لتر عن تعليمات المواصفة التي حددت 2 ملغ/لتر، أما تركيز العناصر الثقيلة فإن جميعها ضمن تعليمات المواصفة ماعدا تركيز المنجنيز الذي بلغ 0,17 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر كحد أقصى مسموح به.

4. المياه العادمة لمصنع (د/4) تجاوزت بعض قياساتها تعليمات المواصفة خاصة الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ تركيزه 800 ملغ/لتر، بينما حددت المواصفة 250 ملغ/لتر، كذلك الزيوت والشحوم حيث بلغ تركيزها 36 ملغ/لتر، فيما حددت المواصفة 20 ملغ/لتر، وبلغ تركيز الكبريتيدات 24,8 ملغ/لتر بتجاوز قدره 22,8 ملغ/لتر عن المواصفة، أما تركيز العناصر الثقيلة فكان جميعها ضمن التعليمات باستثناء تركيز المنجنيز الذي بلغ 0,17 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر كحد أقصى مسموح به، عليه فإن هذه التجاوزات شكلت مؤشرات للتلوث.

5. المياه العادمة لمصنع (د/5) تجاوزت تراكييز بعض قياساتها المواصفة خاصة الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ 1120 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 250 ملغ/لتر، كذلك الزيوت والشحوم

حيث بلغ تركيزها 76 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 20 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الكبريتيدات 22,3 ملغ/لتر بزيادة قدرها 20,3 ملغ/لتر عن المواصفة، أما تركيز العناصر الثقيلة فكان وفقاً للمواصفة ماعدا المنجنيز حيث بلغ 0,14 ملغ/لتر بتجاوز 0,04 عن التعليمات.

6. المياه العادمة لمصنع (د/6) جاءت جميع قياساتها ضمن تعليمات المواصفة القياسية ماعدا الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ تركيزه 300 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 250 ملغ/لتر كحد أقصى مسموح به، كذلك الكبريتيدات حيث بلغ تركيزها 8,6 ملغ/لتر بتجاوز قدره 6,6 ملغ/لتر عن المواصفة القياسية التي حددت 2 ملغ/لتر كحد أقصى مسموح به .

2/ نوعية المياه العادمة الناتجة من عينة مصانع الصابون:

جدول رقم (2) نوعية المياه العادمة الناتجة عن مصانع الصابون

الخواص	درجة الحموضة	المواد الصلبة الذائبة الكلية	المواد الصلبة العالقة الكلية	الأكسجين الممتص حيويًا	الأكسجين الممتص كيميائياً	النيتروجين والشعوم	الكبريتات	الكبريتيدات
تعليمات المواصفة ملغ/لتر	9-6	2500	400	350	250	20	300	2
مصنع ص/1	12,8	72460	3060	88000	288000	22892	707	272
مصنع ص/2	12,51	64140	4660	48000	96000	14464	1374	6
مصنع ص/3	9,79	1440	6880	10000	130000	3119	181	2,4
مصنع ص/4	11,63	6600	6000	1666	64000	304	41	181,3
مصنع ص/5	10,94	1620	120	800	1500	140	526	23,2
مصنع ص/6	7,3	880	560	820	900	92	-	9

العمل الميداني: 2016م

يتضح من بيانات الجدول رقم (2) أن مقدار التلوث الذي تحمله المياه العادمة الناتجة عن مصانع الصابون كبير، كما تتباين شدة ودرجته من مصنع إلى آخر حيث نجد أن :-

1. معظم قياسات خواص المياه العادمة عن مصنع (ص/1) جاءت مرتفعة بدرجة كبيرة عن تعليمات المواصفة السودانية فدرجة الحموضة والمواد الصلبة الذائبة الكلية بالإضافة إلى المواد الصلبة العالقة، شكلت مجتمعة مؤشرات للتلوث، أما قياسات الخواص العضوية فجاءت مرتفعة بدرجة كبيرة حيث بلغ تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً 288000 ملغ/لتر بتجاوز 287750 عن المواصفة، كذلك الأكسجين الممتص حيويًا إذ بلغ تركيزه 88000 ملغ/لتر، بينما

حددت المواصفة 350 ملغ/لتر، بلغ تركيز الزيوت والشحوم 22892 ملغ/لتر بزيادة 22872 ملغ/لتر عن المواصفة، كذلك شكل تركيز الكبريتات والكبريتيدات مؤشراً لتلوث كيميائي إذ بلغ تركيز الكبريتات 707 ملغ/لتر بتجاوز قدره 407 عن التعليمات، وبلغ تركيز الكبريتيدات 272 ملغ/لتر بزيادة 273 عن المواصفة.

2. المياه العادمة الصناعية لمصنع (ص/2) يرتفع فيها تركيز معظم الخواص خاصة درجة الحموضة حيث بلغت 12,21 في حين حددت التعليمات ألا تتعدى القيمة الرقم 9، كذلك المواد الصلبة الذائبة الكلية حيث بلغ تركيزها 46140 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 2500 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز المواد الصلبة العالقة الكلية 4660 ملغ/لتر بزيادة 4260 عن المواصفة، كذلك تجاوزت تراكيز الخواص العضوية التعليمات بدرجات كبيرة حيث بلغ تركيز الأوكسجين الممتص كيميائياً 96000 ملغ/لتر بتجاوز مقداره 95750 عن المواصفة، وبلغ تركيز الأوكسجين الممتص حيويًا 4800 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 350 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 14464 ملغ/لتر، بزيادة 14444 المواصفة التي حددت 20 ملغ/لتر، كذلك شكل تركيز الكبريتات والكبريتيد مؤشراً للتلوث الكيميائي، حيث بلغ تركيز الأول 1374 ملغ/لتر بتجاوز بلغ 1064 عن المواصفة، وبلغ تركيز الكبريتيد 6 ملغ/لتر، بينما حددت المواصفة 2 ملغ/لتر.

3. جميع قياسات المياه العادمة الصناعية لمصنع (ص/4) شكلت مؤشراً للتلوث ماعدا تركيز الكبريتات، إذ بلغت درجة الحموضة 11,63، كذلك المواد الصلبة الذائبة حيث بلغ تركيزها 6600 ملغ/لتر بزيادة قدرها 4100 عن المواصفة، كما بلغ تركيز المواد الصلبة العالقة الكلية 6000 ملغ/لتر بتجاوز قدره 5600 عن التعليمات، وبلغ تركيز الأوكسجين الممتص كيميائياً 64000 ملغ/لتر بزيادة 63750 عن المواصفة، كذلك بلغ تركيز الأوكسجين الممتص حيويًا 1666 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 250 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 304 ملغ/لتر بزيادة 282 عن المواصفة، أما الكبريتيدات فبلغ تركيزها 181 ملغ/لتر بتجاوز بلغ 179 ملغ/لتر عن تعليمات المواصفة التي حددت 2 ملغ/لتر.

4. غالبية قياسات المياه العادمة الناتجة عن مصنع (ص/3) مرتفعة التراكيز حيث وصلت درجة الحموضة 9,79، كذلك المواد الصلبة العالقة الكلية إذ بلغ تركيزها 6880 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 400 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 3119 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 20 ملغ/لتر، أما الكبريتيدات فكان تركيزها 2,4 ملغ/لتر بزيادة 0,4 عن المواصفة.

5. معظم قياسات المياه العادمة لمصنع (ص/5) مرتفعة التراكيز إذ بلغت درجة الحموضة 10,94، كما سجلت قياسات الخواص العضوية تجاوزاً لتعليمات المواصفة حيث بلغ تركيز الأوكسجين الممتص كيميائياً 1500 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 250 ملغ/لتر، وبلغ تركيز الأوكسجين الممتص حيويًا 800 ملغ/لتر بتجاوز قدره 550 عن المواصفة، كذلك الزيوت والشحوم حيث بلغ

تركيزها 40 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 20 ملغ/لتر، بالإضافة للتلوث الفيزيائي والعضوي فإن المياه العادمة لهذا المصنع تحمل مؤشرات لتلوث كيميائي حيث بلغ تركيز الكبريتيدات 23,2 ملغ/لتر بزيادة قدرها 21,2 عن تعليمات المواصفة كما بلغ تركيز الكبريتات 526 ملغ/لتر بتجاوز قدره 226 عن تعليمات المواصفة.

6. المياه العادمة لمصنع (ص/6) جاءت جميع قياساتها مرتفعة التركيز ما عدا درجة الحموضة والمواد الصلبة الذائبة الكلية، حيث بلغ تركيز المواد الصلبة العالقة الكلية 560 ملغ/لتر بزيادة 150 عن التعليمات كذلك بلغ تركيز الأكسجين الممتص حيوياً 820 ملغ/لتر بتجاوز قدره 470 عن المواصفة، كما بلغ تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً 900 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 250 ملغ/لتر كحد أقصى مسموح به، أما الزيوت والشحوم فبلغ تركيزها 92 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 20 ملغ/لتر كذلك الكبريتيدات حيث بلغ تركيزها 9 ملغ/لتر بتجاوز قدره 7 ملغ/لتر عن المواصفة.

3/ نوعية المياه العادمة الناتجة عن قطاع البوهيات:

جدول رقم (3) نوعية المياه العادمة الناتجة عن مصانع البوهيات

الخواص	درجة الحموضة	المواد الصلبة الذائبة الكلية	المواد الصلبة العالقة الكلية	الأكسجين الممتص حيوياً	الأكسجين الممتص كيميائياً	الزيوت والشحوم	رصاص	مغنيز	حديد	نحاس	كبريتيد
تعليمات المواصفة/ ملغ/لتر	9-6	2500	400	350	250	20	0,1	0,1	2	2,5	2
مصنع 1/ب	7,9	720	80	6500	10000	9232	0,1353	0,349	9,86	0,022	16,8
مصنع 2/ب	7,3	840	240	1250	2200	140	0,1522	0,128	0,465	0,027	472
مصنع 3/ب	7,6	140	340	600	1600	220	0,093	0,144	1,96	0,03	11,6

المصدر: العمل الميداني 2016م

توضح بيانات الجدول رقم (3) أن نوعية المياه العادمة الناتجة عن عينة مصانع البوهيات تحمل بعض مؤشرات لتلوث عضوي وكيميائي تختلف شدته من مصنع إلى آخر حيث نجد أن :-

1. قياسات الخواص العضوية المياه العادمة لمصنع (ب/1) جاءت مرتفعة التركيز خاصة تركيز الأكسجين الممتص حيوياً إذ بلغ تركيزه 6500 ملغ/لتر، بتجاوز قدره 6150 عن تعليمات المواصفة، كذلك الأكسجين الممتص كيميائياً حيث بلغ تركيزه 10000 ملغ/لتر بزيادة 9750 عن

المواصفة التي حددت 250 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 9232 ملغ/لتر بتجاوز بلغ 9212 عن تعليمات المواصفة التي حددت 20 ملغ/لتر، أما تركيز العناصر الثقيلة فجاءت متجاوزة التعليمات التي حددتها المواصفة باستثناء النحاس، حيث بلغ تركيز الرصاص 0,1353 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر، وبلغ تركيز المنجنيز 0,349 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر، أما الحديد فبلغ تركيزه 9,86 ملغ/لتر بزيادة 7,86 ملغ/لتر التعليمات، بالإضافة إلى ذلك شكلت الكبريتيدات مؤشراً للتلوث الكيميائي إذ بلغ تركيزها 16,8 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 2 ملغ/لتر كحد أقصى مسموح به.

2. المياه العادمة لمصنع (ب/2) يرتفع فيها تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ تركيزه 2200 ملغ/لتر متجاوزاً تعليمات المواصفة بحوالي 1950، كذلك بلغ تركيز الأكسجين الممتص حيويًا 1250 ملغ/لتر بزيادة 900 عن المواصفة القياسية، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 140 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 20 ملغ/لتر كحد أقصى، جاء تركيز الحديد والنحاس ضمن المواصفة في حين بلغ تركيز الرصاص 0,1522 ملغ/لتر بتجاوز قدره 0,522 عن تعليمات المواصفة، كما بلغ تركيز المنجنيز 0,128 ملغ/لتر متجاوز تعليمات المواصفة التي حددت 0,1 ملغ/لتر، بلغ تركيز الكبريتيدات 472 ملغ/لتر بينما المواصفة حددت 2 ملغ/لتر.

3. المياه العادمة الناتجة عن مصنع (ب/3) يرتفع فيها تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً حيث بلغ 1600 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 250 ملغ/لتر، كذلك بلغ تركيز الأكسجين الممتص حيويًا 600 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 350 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 220 ملغ/لتر بزيادة 200 عن المواصفة، أما العناصر فكان تركيزها ضمن الحد المسموح به باستثناء المنجنيز حيث بلغ تركيزه 0,144 ملغ/لتر، بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر، أما الكبريتيدات فبلغ تركيزها 11,6 ملغ/لتر، بتجاوز قدره 9,6 عن تعليمات المواصفة القياسية.

4/ نوعية المياه العادمة الناتجة عن قطاع الكبريت:

جدول رقم (4) نوعية المياه العادمة الناتجة عن مصانع الكبريت

الخصائص	درجة العموضة	المواد الصلبة الذائبة الكلية	المواد الصلبة العالقة الكلية	الأكسجين الممتص حيويًا	الأكسجين الممتص كيميائيًا	الزيوت والشحوم	رصاص	منجنيز	كروم	حديد	نحاس	كبريتيد	كبريتات
تعليمات المواصفة ملغ/لتر	9-6	2500	400	350	250	20	0,1	0,1	0,15	2	2,5	2	300
مصنع ك/1	7,7	600	220	800	1402	112	0,12	2	0,8	2,3	0,05	43,2	105
مصنع ك/2	7,1	680	200	600	1400	196	0,11	12	0,6	0,40	0,06	84	34

المصدر: العمل الميداني 2016م

يتضح من بيانات الجدول رقم (4) أن نوعية المياه العادمة الناتجة عن قطاع الكبريت تحوي تلوث عضوي وكيميائي تختلف درجته من مصنع لآخر، حيث نجد أن :

1. المياه العادمة لمصنع (ك/1) يرتفع فيها تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ 1402 ملغ/ لتر بتجاوز 1152 عن تعليمات المواصفة السودانية، كذلك بلغ تركيز الأكسجين الممتص حيويًا 800 ملغ/لتر بزيادة 450 عن تعليمات المواصفة القياسية، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 112 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 20 ملغ/لتر، إلى جانب هذه التجاوزات التي شكلت مؤشرات للتلوث العضوي نلاحظ أن تراكيز معظم العناصر تجاوزت تعليمات المواصفة القياسية وأصبحت مؤشرات للتلوث خاصة تركيز المنجنيز إذ بلغ 2 ملغ/لتر بتجاوز 1,9 عن المواصفة التي حددت 0,1 ملغ/لتر، كذلك الحديد حيث بلغ تركيزه 2,3 ملغ/لتر بزيادة 0,3 ملغ/لتر عن تعليمات المواصفة التي حددت 2 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الرصاص 0,12 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة القياسية 0,1 ملغ/لتر، أما الكروم فبلغ تركيزه 0,8 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 0,15 ملغ/لتر، أما تركيز النحاس فكان ضمن التعليمات، كذلك شكلت الكبريتيدات مؤشر للتلوث حيث بلغ تركيزها 43,2 ملغ/لتر بتجاوز قدره 42,3 عن المواصفة التي حددت 2 ملغ/لتر، أما الكبريتات فكان تركيزها ضمن الحد المسموح به.

2. قياسات الخواص العضوية للمياه العادمة الناتجة عن مصنع (ك/2) تجاوزت تعليمات المواصفة القياسية، حيث بلغ تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً 1400 ملغ/لتر بتجاوز 1150 عن المواصفة، كذلك بلغ تركيز الأكسجين الممتص حيويًا 600 ملغ/لتر بينما حددت تعليمات المواصفة 350 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز الزيوت والشحوم 196 ملغ/لتر بتجاوز 176 عن المواصفة، أما العناصر فقد شكل معظمها مؤشرات للتلوث حيث بلغ تركيز المنجنيز 12 ملغ/لتر بزيادة 11,9 عن التعليمات التي حددت 0,1 ملغ/لتر، كذلك الرصاص إذ بلغ تركيزه 0,11 ملغ/لتر بتجاوز 0,01 ملغ/لتر عن المواصفة، كما بلغ تركيز الكروم 0,6 ملغ/لتر بزيادة 0,45 عن تعليمات المواصفة، وجاء تركيز الحديد والنحاس ضمن تعليمات المواصفة، أما الكبريتيدات فبلغ تركيزها 84 ملغ/لتر بتجاوز قدره 82 عن تعليمات المواصفة التي حددت 2 ملغ/لتر، أما تركيز الكبريتات فكان ضمن الحد الذي تسمح به المواصفة .

مقارنة بيانات الجداول (1,2,3,4) يتضح أن :-

1. درجة الحموضة في المياه العادمة الناتجة عن جميع القطاعات جاءت ضمن تعليمات المواصفة باستثناء قطاع الصابون حيث بلغ متوسط درجة الحموضة 10,85 بينما حددت المواصفة 9 كحد أقصى، تعزي الدراسة ذلك إلى طبيعة مدخلات الإنتاج المستخدمة في قطاع الصابون خاصة مادة الصودا الكاوية .

2. تركيز المواد الصلبة الذائبة الكلية في المياه العادمة الناتجة عن جميع القطاعات جاء ضمن تعليمات المواصفة ما عدا قطاع الصابون حيث بلغ في المتوسط 24523.33 ملغ/لتر، بينما حددت المواصفة 2500 ملغ/لتر .
3. تركيز المواد الصلبة العالقة الكلية كان ضمن التعليمات في المياه العادمة الناتجة عن جميع القطاعات باستثناء تركيزها في مياه صرف قطاع الصابون إذ بلغ في المتوسط 3546.66 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 400 ملغ/لتر.
4. تركيز الأكسجين الممتص حيويًا مرتفع في المياه العادمة الناتجة عن جميع قطاعات الأدوية - الصابون - البوهيات والكبريت حيث بلغ في المتوسط 557 ملغ/لتر، 39881 ملغ/لتر، 2783,66 ملغ/لتر، 700 ملغ/لتر على التوالي بينما حددت المواصفة 350 ملغ/لتر، بمقارنة بسيطة يتضح أن مقدار التجاوز كبير جداً في مخلفات قطاع الصابون مقارنة بالقطاعات الأخرى.
5. تركيز الأكسجين الممتص كيميائياً في المياه العادمة الناتجة عن جميع القطاعات تجاوز تعليمات المواصفة القياسية.
6. تركيز الزيوت والشحوم مرتفع في المياه العادمة الناتجة عن جميع القطاعات الأدوية - الصابون - البوهيات والكبريت حيث بلغ متوسط التركيز 93,8 ملغ/لتر، 4424,5 ملغ/لتر، 3197,33 ملغ/لتر، 154 ملغ/لتر على التوالي بينما حددت المواصفة 20 ملغ/لتر، بذلك يكون مقدار التجاوز كبيراً جداً خاصة في مياه صرف قطاع الصابون إذ بلغ 4404,5، يرد ذلك إلى أن الزيوت والشحوم تدخل بكميات كبيرة في صناعة الصابون.
7. تركيز الكبريتات تجاوز تعليمات المواصفة القياسية في المياه العادمة الناتجة عن قطاعي الصابون والكبريت، حيث بلغ في المتوسط 471,5 ملغ/لتر، 69,5 ملغ/لتر على التوالي، في حين حددت المواصفة 300 ملغ/لتر.
8. تركيز الكبريتيدات مرتفع في المياه العادمة الناتجة عن جميع القطاعات الأدوية والصابون البوهيات والكبريت حيث بلغ في المتوسط 9,81 ملغ/لتر، 82,8 ملغ/لتر، 166,8 ملغ/لتر و63,6 ملغ/لتر على التوالي، بينما حددت المواصفة 2 ملغ/لتر.
9. تركيز عنصر الرصاص مرتفع في المياه العادمة الناتجة عن قطاعات الأدوية والبوهيات والكبريت، إذ بلغ في المتوسط 0,348 ملغ/لتر، 0,1719 ملغ/لتر، 0,110 ملغ/لتر على التوالي، بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر.
10. تركيز المنجنيز مرتفع في المياه العادمة الناتجة عن قطاعات الأدوية والبوهيات والكبريت، حيث بلغ في المتوسط 0,36 ملغ/لتر، 0,207 ملغ/لتر، 7 ملغ/لتر على التوالي، بينما حددت المواصفة 0,1 ملغ/لتر. عليه يكون مقدار التجاوز كبيراً جداً في المياه العادمة الناتجة عن

- قطاع الكبريت وذلك مقارنة بالقطاعات الأخرى إذ بلغ 6,9.
11. تركيز الكروم مرتفع في المياه العادمة الناتجة عن قطاع الكبريت حيث بلغ في المتوسط 0,7 ملغ/لتر، بتجاوز 0,55 عن المواصفة التي حددت 0,15 ملغ/لتر.
12. توسط تركيز الحديد مرتفع في المياه العادمة الناتجة عن قطاع البوهيات حيث بلغ في المتوسط 4,095 ملغ/لتر بتجاوز بلغ 2,095 ملغ/لتر عن المواصفة، وجاء تركيز الحديد في المياه العادمة الناتجة عن قطاعات الأدوية والكبريت والصابون ضمن تعليمات المواصفة.
- ثانياً: نوعية المياه الخارجة من محطة ود دفيعة:-

تنقل المياه العادمة الصناعية الناتجة عن عينة المصانع عبر المجاري إلى المحطة الرئيسية بمنطقة ود دفيعة التي توقف حقل التنقية منذ أكثر من أربعة عقود - عن التخلص من التراكيز العالية للملوثات، مما أدى إلى تصريف المياه الآسنة حول المنطقة المتاخمة للمحطة دورياً في شكل مستنقعات، بينت الدراسة أن نوعية المياه الخارجة من محطة ود دفيعة تحمل مؤشرات للتلوث، حيث بينت نتائج التحليل المعملية لعينات المياه تجاوزت في تراكيز خواصها وذلك مقارنة بتعليمات المواصفة السودانية للمخلفات السائلة بعد المعالجة النهائية (انظر الجدول رقم 5) .

جدول رقم (5) نوعية المياه العادمة الخارجة من محطة ود دفيعة

الخواص	المياه الخارجة من محطة ود دفيعة ملغ/لتر	تعليمات مواصفة المخلفات السائلة بعد المعالجة النهائية
درجة الحموضة	9,22	9-6
المواد الصلبة الذائبة الكلية	1622	1500
المواد الصلبة العالقة الكلية	201	50
الأكسجين الممتص حيويًا	752	50
الأكسجين الممتص كيميائيًا	881	150
الكروم	1,63	0,05
الرصاص	0,27	0,2
الحديد	5,7	5
المنجنيز	0,55	0,5
النحاس	1,6	1

العمل الميداني : 2016م

يوضح الجدول رقم (5) أن نوعية المياه الخارجة من محطة ود دفيعة ترتفع فيها درجة الحموضة حيث بلغت 9,22 بينما حددت المواصفة ألا تتعدى قيمتها 9، كذلك تجاوز تركيز المواد الصلبة الذائبة الكلية تعليمات المواصفة حيث بلغ 1622 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 1500 ملغ/لتر، كما بلغ تركيز المواد الصلبة العالقة الكلية 201 ملغ/لتر والمواصفة حددت 50 ملغ/لتر، كذلك سجلت قياسات الخواص العضوية تجاوزت للمواصفة حيث بلغ تركيز الأكسجين الممتص حيويًا

752 ملغ/لتر بتجاوز 702 المواصفة، كذلك الأكسجين الممتص كيميائياً إذ بلغ تركيزه 881 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 150 ملغ/لتر، بالإضافة إلى التلوث الفيزيائي والعضوي الذي تحمله هذه المياه فإنها تحوي تلوث بالعناصر خاصة الثقيلة منها حيث بلغ تركيز الكروم 1,63 ملغ/لتر بتجاوز 1,58 ملغ/لتر عن المواصفة كما بلغ تركيز الرصاص 0,27 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 0,2 ملغ/لتر وبلغ تركيز المنجنيز 0,55 ملغ/لتر في حين حددت المواصفة 0,5 ملغ/لتر وبلغ تركيز الحديد 5,7 ملغ/لتر بينما حددت المواصفة 5 ملغ/لتر وسجل النحاس تركيز قدره 1,6 ملغ/لتر متجاوزاً تعليمات المواصفة بحوالي 0,6 .

ثالثاً: نوعية التربة بمنطقة ود دفيعة :-

ترتب على تصريف المياه الملوثة الخارجة من محطة ود دفيعة في الفضاءات المجاورة للمحطة تغيرات في خواص التربة المتأثرة بمياه الصرف الصناعي وذلك مقارنة مع العينة الضابطة التي تقع ضمن السلسلة التصنيفية وتحمل نفس الخواص الطبيعية والكيميائية بينها نتائج التحليل الكيميائي لعينات التربة (جدول رقم 6.7)

جدول رقم (6) درجة التوصيل الكهربائي ودرجة التفاعل والكاتيونات والأنيونات الذائبة بعينات تربة ود دفيعة والعينة الضابطة


رمز العينة	الموقع	العمق سم	درجة التفاضل (5: 1)	التوصيل الكهربائي ديسيزمتر/متر (5-1)	الكاتيونات الذائبة ملليمكافئ/ لتر				الأنيونات الذائبة ملليمكافئ/ لتر	
					الكالسيوم	المغنيسيوم	الصوديوم	البوتاسيوم	البيكربونات	الكلوريد
أ	15 °,39',«678 32 °,36',«681	0-30	9,97	10,12	1,44	1,82	13,9	0,20	6,41	150,12
ب	15 °,39',«686 32 °,36',«680	0-30	10,25	10,23	2,46	1,53	12,01	0,36	4,80	140,57
ج	15 °,41' 32 °,34',«	30-0	10,15	8,2	2,46	1,57	13,8	0,21	9,20	195,57
د	15 °,30' 32 °,41',«	30-0	10,10	24,3	3,57	3,06	13,9	0,49	10,20	100,54
الضابطة	15 °,35' 32 °,45',«	30-0	8,6	1,14	3,46	2,76	4,36	0,34	2,09	4,36

المصدر: العمل الميداني 2016م

تتمثل أهم التغيرات في تربة ود دفيعة في :-

1/ ارتفاع تركيز عنصر الصوديوم الذائب في محلول عينات تربة ود دفيعة حيث تراوح ما بين 13,9 - 12,1 ملي مكافئ /لتر بينما بلغ في محلول عينة التربة الضابطة 4,36 ملي مكافئ (انظر الشكل رقم1) يرجع ارتفاع عنصر الصوديوم في محلول تربة ود دفيعة إلى سيادته في معقد التربة وذلك بسبب تأثيرها بمياه الصرف الصناعي خاصة الصناعات الكيميائية.


شكل رقم (1) تركيز عنصر الصوديوم في عينات تربة ود دفيعة والتربة الضابطة



المفتاح: أ، ب، ج، د ≡ عينات تربة ود دفيعة، الضابطة ≡ العينة الضابطة
المصدر: العمل الميداني 2016م

2/ ارتفاع درجة التفاعل في مستخلص عينات ود دفيعة حيث تراوحت ما بين 9,97- 10,25 في حين بلغت في العينة الضابطة 8,6 (انظر الشكل رقم 2) ترجع الدراسة ارتفاع درجة التفاعل في عينات ود دفيعة إلى ارتفاع تركيز الصوديوم الذائب في محلول تربة ود دفيعة عن ما هو عليه في عينة التربة الضابطة، فدرجة التفاعل ترتفع بارتفاع تركيز عنصر الصوديوم.

الشكل رقم (2) درجة التفاعل في عينات تربة ود دفيعة والتربة الضابطة




المفتاح: أ، ب، ج، د ≡ عينات تربة ود دفيعة، الضابطة ≡ العينة الضابطة

المصدر: العمل الميداني 2016م

3/ ارتفاع تركيز الأملاح الذائبة بصورة كبيرة في عينات تربة ود دفيعة حيث تراوح تركيز الكلوريد الذائب ما بين 195,57- 100,54 مللي مكافئ/لتر بينما بلغ في العينة الضابطة 4,36 مللي مكافئ/ لتر (انظر الشكل رقم3) إن ارتفاع تركيز الكلوريد في محلول عينات تربة ود دفيعة يعد مؤشراً لإضافات كيميائية للتربة فهو يوجد في المركبات العضوية الناتجة عن الصناعات الكيميائية العضوية مثل صناعة الصابون لذلك فإن ارتفاع تركيز الكلوريد في عينات تربة ود دفيعة دلالة على وجود الملوثات الناتجة عن مخلفات الصرف الصناعي، وتراوح تركيز البيكربونات الذائبة ما بين 10,20- 4,80 مللي مكافئ/لتر وبلغ تركيزها في محلول العينة الضابطة 2,09 مللي مكافئ/لتر(انظر الشكل رقم 4)، كذلك يرد ارتفاع تركيز البيكربونات الذائبة في محلول عينات تربة ود دفيعة إلى تأثرها بمياه الصرف الصناعي.

شكل رقم (3) تركيز أملاح الكلوريد في عينات تربة ود دفيعة والتربة الضابطة




المفتاح:

أ ≡ عينة تربة ود دفيعة الأولى، ب ≡ عينة تربة ود دفيعة الثانية، ج ≡ عينة تربة ود دفيعة الثالثة، د ≡ عينة تربة ود دفيعة الرابعة، الضابطة ≡ العينة الضابطة

المصدر: العمل الميداني 2016م

شكل رقم (4) تركيز املاح البيكربونات في عينات تربة ود دفيعة والتربة الضابطة

شكل رقم (13): تركيز املاح البيكربونات في عينات تربة ود دفيعة والتربة الضابطة




المفتاح:

أ ≡ عينة تربة ود دفيعة الأولى، ب ≡ عينة تربة ود دفيعة الثانية، ج ≡ عينة تربة ود دفيعة الثالثة، د ≡ عينة تربة ود دفيعة الرابعة، الضابطة ≡ العينة الضابطة

المصدر: العمل الميداني 2016م

4/ ارتفاع درجة التوصيل الكهربائي في مستخلص عينات تربة ود دفيعة حيث تراوحت ما بين 24,3- 8,2 ديسميز/متر بينما بلغت في مستخلص العينة الضابطة 1,14 ديسميز/متر (انظر الشكل رقم 5)، تعزي الدراسة ارتفاع درجة التوصيل الكهربائي في مستخلص عينات تربة ود دفيعة مقارنة بالعينة الضابطة إلى ارتفاع الكلوريد والبيكربونات في محلول عينات ود دفيعة.

شكل رقم (5) درجة التوصيل الكهربائي في عينات تربة ود دفيعة والتربة الضابطة.



المفتاح: أ، ب، ج، د ≡ عينات تربة ود دفيعة، الضابطة ≡ العينة الضابطة

المصدر: العمل الميداني 2016م

جدول رقم(7) تركيز العناصر الصغرى في عينات تربة ود دفيعة والعينة الضابطة

الزك	الحديد	النحاس	الكروم	الكاديوم	الرصاص	المنجنيز	العمق/ سم	موقع العينة	رمز العينة
2,1	11,1	0,3	0,016	0,018	0,051	0,27	30-0	15 °,39',«678 32 °,36',«681	أ
4,74	6	0,4	0,015	0,017	0,046	0,170	30-0	15 °,39',«686 32 °,36',«680	ب
2,12	7,1	0,42	0,014	0,019	0,054	0,28	30-0	15 °,41' 32 °,34',	ج
2,32	5,2	0,32	0,014	0,018	0,052	0,180	30-0	15 °,30' 32 °,41'	د
0,01	0,023	0,04	0,0001	0,01	0,03	0,001	30-0	15 °,35' 32 °,45'	الضابطة

العمل الميداني 2016م

5/ يوضح الجدول رقم (7) ارتفاع تركيز العناصر الصغرى في محلول عينات تربة ود دفيعة حيث تراوح تركيز عنصر المنجنيز ما بين 0,17-0,28 جزء في المليون بينما بلغ في العينة الضابطة 0,001 جزء في المليون أما تركيز عنصر الرصاص فتراوح ما بين 0,046-0,054 جزء في المليون في حين بلغ تركيزه في العينة الضابطة 0,03 جزء في المليون، وتراوح تركيز الكاديوم ما بين 0,019-0,017 جزء في المليون وبلغ تركيزه في العينة الضابطة 0,01 جزء في المليون، أما الكروم فتراوح تركيزه ما بين 0,016 - 0,014 جزء في المليون بينما بلغ تركيزه في محلول العينة الضابطة 0,0001 جزء في المليون، وتراوح تركيز عنصر الزنك ما بين 4,74- 2,1 جزء في المليون في حين بلغ تركيزه في محلول العينة الضابطة 0,01 جزء في المليون، أما عنصر الحديد فتراوح تركيزه ما بين 11,1-5,2 جزء في المليون بينما جاء تركيزه في محلول العينة الضابطة 0,023 جزء في المليون، وأخيراً عنصر النحاس الذي تراوح تركيزه ما بين 0,3-0,42 جزء في المليون في حين بلغ تركيزه في محلول العينة الضابطة 0,04 جزء في المليون، تعزي الدراسة ارتفاع تركيز العناصر الصغرى في عينات تربة ود دفيعة مقارنة بعينة التربة الضابطة إلى تأثير الأولى بالمياه العادمة الصناعية.

الخاتمة والتوصيات:

تجلى من العرض والتحليل الذي تم أن المياه العادمة الصناعية التي تطرح في البيئة دون معالجة تؤثر سلباً على عناصر التربة، حيث تركت المياه العادمة الخارجة من محطة ود دفيعة آثارها - من خلال ما تحمله من ملوثات عالية التراكم - على التربة فغيرت بعض خواصها في الفضاءات المجاورة للمحطة، ومن ذلك ارتفاع تركيز الصوديوم الذائب ودرجة التفاعل وأملاح الكلوريد والبيكربونات بالإضافة إلى ارتفاع تركيز العناصر الصغرى خاصة الرصاص والكروم.

التوصيات:-

1. من الأهمية بمكان انتهاج المصانع لأسلوب الإدارة البيئية المتكاملة الذي يضمن الحد من تولد المياه العادمة الصناعية.
2. ضرورة استحداث المصانع لإدارة تعنى بإدارة مياه الصرف الصناعي بحيث تتولى أمر الاستفادة من المواد التي يمكن كسبها ومعالجة التي لا يمكن الاستفادة منها بصورة تحقق الالتزام بالموصفات القياسية قبل التخلص النهائي منها بصورة آمنة بيئياً.
3. ضرورة مواكبة المصانع للتطورات العالمية في مجال الاستفادة من مياه الصرف الصناعي وفي معالجة المياه العادمة.
4. إلزام مصانع منطقة بحري الصناعية الرابطة في شبكة الصرف الصحي بمعالجة مياهها العادمة بحيث تكون ضمن تعليمات المواصفة القياسية السودانية للمخلفات السائلة بعد المعالجة داخل المصنع وبالتالي تخفيف الضغط على محطة ود دفيعة.
5. العمل على تجفيف برك المياه العادمة بؤد دفيعة على وجه السرعة وإزالة الغطاء النباتي الموجود حولها ومعالجة التربة بعد تجفيفها والاستفادة منها في الزراعة.

- (1) الغرايبة والفرحان، سامح ويحيى (2002) : المدخل إلى العلوم البيئية : الطبعة الرابعة، دار الشروق - عمان
- (2) المشهدي والدماطي وفهمي، عبدو وعبد الحليم ومحمود (1984): التجارب العلمية في أسس علم التربة، جامعة الملك سعود - الرياض.
- (3) النعمة، نغم (2016) : إدارة المخلفات الصلبة في العراق : الواقع والطموح، جامعة النهرين - العراق
- (4) الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس (2008): المواصفة القياسية السودانية للمخلفات السائلة بعد المعالجة داخل المنشأة، الخرطوم
- (5) الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس (2008): المواصفة القياسية السودانية للمخلفات السائلة بعد المعالجة النهائية، الخرطوم .
- (6) اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (1987) : مستقبلنا المشترك، ترجمة محمد كامل عارف، سلسلة عالم المعرفة الكويت
- (7) بيسو، ميسون (1994) : برنامج الرقابة على المياه العادمة الصناعية، وزارة الصحة - الأردن .
- (8) سليمان، محمد محمود (2000) : البيئة والتلوث، منشورات جامعة دمشق، سوريا .
- (9) عوض، عادل رفقي (1996) : إدارة التلوث الصناعي - النفايات السائلة، دار الشروق للنشر و التوزيع .
- (10) هيئة الإستثمار والصناعة ولاية الخرطوم (2006) : تقرير منطقة الخرطوم بحري الصناعية، الخرطوم

المراجع الأجنبية

- (11) Ram & Rajat, Lakhan & Pratap (2019): Advances in Biological treatment of industrial wastewater and their recycling for sustainable future, Springer-Switzerland .

التأجير التمويلي

كلية الشريعة والقانون
كلية الإمام الهادي

أ. د. خالد فايت حسب الله

المستخلص

تهدف الدراسة إلى بيان مدى توافق التأجير التمويلي مع مقاصد الشارع، بالإضافة إلى بيان أهمية التأجير التمويلي الاقتصادية للدولة وللأفراد، ولاسيما أن التمويل التأجيري يعتبر من الصيغ التمويلية التي ساهمت في النهضة الاقتصادية والاستثمارية ومحاربة البطالة، وقد أثبت التأجيل التمويلي فاعليته في وقت أحجمت فيه مصادر التمويل التقليدية من تمويل المشروعات، وسوف نستخدم المنهج الاستقرائي الذي يبين كل ما تقدم. وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات. من أهم النتائج والتي تتمثل في أن التأجير التمويلي يجمع عدداً من العقود وبالتالي ما هو إلا تطوير لها، كما أن التأجير التمويلي أثبت فاعليته الاقتصادية في المشاريع التنموية والخدمية ومحاربه للبطالة، ومن أهم التوصيات، على هيئة الرقابة الشرعية تقنين التأجير التمويلي ووضع الشروط التي تجعل من الصيغ التمويلية التي لا تشوبها شائبة مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، نوصي الجامعات ومراكز البحوث المتخصصة بتدريس عقد التأجير التمويلي مقارنة بالعقود المشابهة.

Abstract

The study aims to indicate the extent of the financial leasing compatibility with the purposes of the lawmaker, in addition to an indication of the importance of the financial leasing to a country and individuals, especially that leasing financing is one of the financing formulas that contributed to the economic and investment renaissance and the fight against unemployment, and the financial delay has proven its effectiveness at a time when traditional funding sources have declined from project financing, and we will use the inductive method that shows all of the above, and the study concluded a set of results and recommendations. The most important results, which are that the financial leasing collects a number

of contracts and therefore is only a development for them, as the financial leasing has proven its economic effectiveness in development and service projects and fighting it for unemployment, and among the most important recommendations, the Sharia Supervisory Board is legalizing the financial leasing and setting conditions that make formulas Funding that is not impeccable in violation of the provisions of Islamic Sharia, we recommend universities and specialized research centers to teach finance leasing compared to similar contracts.

المقدمة:

اكتنفت العالم العديد من التحولات والمتغيرات الاقتصادية مما استدعى أن نجد لها حلاً، وفق منظومة فقهية، ولاسيما أن الفقه الإسلامي فيه ثروة فقهية ثرة في جانب المعاملات تبين أن هذا الدين صالح لكل زمان ومكان، وفي ظل شح مصادر التمويل وتعاكسها في تلبية هذه المتطلبات الحياتية، ومسايرتها للبنيات التحتية والمشروعات الخدمية والتي تساهم في رفاهية العباد والبلاد، كان لا بد من البحث عن مصادر تمويلية تلبى تلك الحاجيات شريطة أن تتوافق مع مقاصد الشارع، فكان التأجير التمويلي الذي يعد من الصيغ التمويلية المرنة والذي يعتبر من العقود التمويلية المهمة والذي أخذت به المصارف كصيغة استثمارية وأثبتت فاعليته واستفادت الدولة والمواطن منه، فالتأجير التمويلي هو تطور لنظام الإجارة أضيف له عدد من الشروط، ويساهم التأجير التمويلي الدول النامية التي تواجه مشاكل في تأسيس مشروعات اقتصادية وبنيات خدمية، متمثلة في عدم وجود التمويل اللازم مما تطلب أن نلجأ إلى التأجير التمويلي لسد العجز في المصادر التقليدية.

الدراسات السابقة:

بما أن موضوع التأجير التمويلي من المواضيع المستحدثة كمصدر بديل لصيغ التمويل التقليدية، نجد أن الباحثين المهتمين بالشأن الفقهي الشرعي والوضعي الاقتصادي اهتموا بموضوع التأجير التمويلي وذلك لما له من أثر إيجابي كمصدر من مصادر التمويل يساهم في دعم المشروعات التنموية والخدمية، فقدمت دراسات من زوايا عدة فقهية وقانونية واقتصادية وإدارية، ومحاسبية لبيان مفهومه وأهميته وشروطه، ولذلك سوف يستفيد الباحث من هذه الدراسات ولاسيما أن العالم يشهد ركوداً اقتصادياً في ظل تفشي مرض كورونا، وإفلاس الدول وإحجام مؤسسات التمويل من تمويل العديد من المشروعات الخدمية والحيوية.

مفهوم التأجير التمويلي في اللغة والاصطلاح التأجير في اللغة والاصطلاح

التأجير من الإجارة، ويقصد بالإجارة الكراء على العمل.⁽¹⁾

التأجير في اصطلاح الفقهاء:

جاء تعريف التأجير، بمعنى الإجارة في كتب الفقه:

1. الحنفية: عقد على المنافع بعوض.⁽²⁾
2. المالكية: تملك منافع شيء مباحه مدة معلومة بعوض.⁽³⁾
3. الشافعية: عقد على منفعة معلومة مقصودة قابلة للبذل والإباحة بعوض معلوم.⁽⁴⁾
4. الحنابلة: عقد على منفعة مباحة معلومة، ومدة معلومة من عين معينة، أو موصوفة في الذمة أو عمل معلوم بعوض معلوم.⁽⁵⁾

التأجير في الاصطلاح الاقتصادي:

التأجير التمويلي هو: عقد بين المستأجر والمؤجر، يمنح من خلاله المؤجر الأصول، لمدة زمنية متفق عليها مقابل دفع للإيجار حسب الاتفاق، مع هامش ربحي مناسب.

التأجير التمويلي هو: عقد بين المؤجر والمستأجر لتأجير أصل معين، يختاره المستأجر، ويستبقى المؤجر لنفسه حق ملكية الأصل، ولكنه يعطي للمستأجر حق استعمال الأصل خلال مدة زمنية متفق عليها مقابل دفع الإيجار المحددة.⁽⁶⁾

التأجير التمويلي هو: اتفاق تعاقد بين المؤجر والمستأجر، ينتقل بمقتضاه إلى المستأجر حق استخدام ملكية معينة متمثلة في أجهزة أو معدات أو آلات إنتاجية، مملوكة للمؤجر مدة محددة من الزمن مقابل العائد المتعاقد عليه.⁽⁷⁾

التأجير التمويلي يطلق عليه مصطلحات عديدة منها، التمويل بالاستئجار، والائتمان الإيجاري، أو التمويل التأجيري، فكلها تعبر عن العلاقة التي ينظمها العقد بين المؤجر والمستأجر والمورد، ويتبين لنا مما تقدم أن مفهوم التأجير التمويلي إن كان من المصطلحات الحديثة إلا أنه لا يختلف عن مفهوم الإجارة سواء كان من حيث الهدف أو الأركان أو الغاية، إلا أن التأجير التمويلي تضمن عقد الإجارة والبيع والوعد، فكلها عقود معلومة في فقه المعاملات بالتالي يمكن أن يكون عقد التأجير التمويلي عقد واحد دمج فيه عدد من العقود المشروعة في فقه المعاملات، فكل من عقد الإجارة والتأجير التمويلي وجد حاجة ولتحقيق منفعة محددة في زمن محدد وفق اتفاق محدد.

مفهوم التمويل في اللغة والاصطلاح التمويل في اللغة

التمويل في اللغة اشتقاق من المال، وملت وتمولت وملته، أي أعطيته المال، وتمول اتخذ مالاً، وموله غيره⁽⁸⁾. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (خذه فتموله وتصدق به، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذة وإلا فلا تتبعه بنفسك)⁽⁹⁾.

المال: هو كل ما يملك من كل شيء. المال⁽¹⁰⁾: هو كل ما يملكه الفرد أو تملكه الجماعة من متاع أو عروض تجارة، أو عقار أو نقود هو ما يعد في العرف مالاً، والمال، ما يملك من جميع الأشياء - المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة، ثم أطلق على كل ما يقتني ويملك من الأعيان، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل، لأنها كانت أكثر أموالهم⁽¹¹⁾.

المال في اصطلاح الفقهاء:

نجد أن المال موجود في مواضيع متعددة في الفقه الإسلامي، وجاء تعريف المال في اصطلاح الفقهاء بعدد من التعريفات في المذهب الواحد ولكن نختار منها الآتي:

1/ المذهب الحنفي:

المال ما يمكن حيازته من الأعيان الممكن إدخالها لوقت الحاجة، والمملك هو المنافع والحقوق، والمال هو ما يمكن حيازته والانتفاع به على وجه معتاد وهو اسم لما يباح الانتفاع به حقيقة وشرعاً⁽¹²⁾.

2/ مذهب الجمهور:

المال هو كل ما يمكن حيازته والانتفاع به سواء كان عيناً كالذهب والفضة والحيوان أو منفعة كسكن الدار للمستأجر أو عرضاً كما في عروض التجارة، أو حقاً كحق الحضنة، أما ما لا يحوزه الإنسان فلا يسمى مالاً كالطير في الهواء والسماك في الماء.

مما تقدم نجد أن هناك فرقاً بين تعريف الحنفية والجمهور، حيث يرى الأحناف أن هناك فرقاً بين المال والمملك، فالمنافع والأملك والحقوق لا تعد مالاً عند الأحناف، خلافاً لما عليه الجمهور الذين يعتبرون المنافع والأعيان والحقوق مالاً، وترتب على هذا الخلاف أن الإجارة تنتهي عند الحنفية بموت المستأجر، بينما تستمر عند الجمهور ولا تنتهي بموت أحد المتعاقدين حتى تنتهي مدتها، وكذلك عند الأحناف الحقوق لا تورث، بينما تورث عند الجمهور، واعتبار المنافع أموالاً أوجه وأظهر مما ذهب إليه الحنفية لأنه هو الذي يجاري عرف الناس ونظرهم للمال. المال: هو كل ما يملكه الناس من نقد وعروض وحيوان وغير ذلك⁽¹³⁾.

تعريف المال في علم الاقتصاد:

التمويل: عبارة عن عملية تنطوي على مجموعة من الممارسات التي من شأنها الحصول على الأموال، من مصادر مختلفة ومناسبة، والاستفادة القصوى من هذه الأموال بحيث تحقق

من جراء ذلك درجة عالية من الكفاءة في استخدام هذه الأموال.⁽¹⁴⁾
التمويل: تدبير الأموال اللازمة لإقامة المشروع، وما يلزم من مال لتشغيله بعد إنشائه،
وتقرير كيفية استخدام الأموال المتاحة بأكبر قدر من الكفاءة.⁽¹⁵⁾
إذن التمويل في عملية التأجير التمويلي، هو عبارة عن عملية توفير المال سواء كان من
مصادر ذاتية أو غيرها لاستغلاله في مشروع ما بشروط معينة، فهناك توافق بين ما جاء في اللغة
والاصطلاح لمفهوم التمويل المتمثل في استخدامه أو استغلال المال في تنفيذ المشاريع الاقتصادية أو
الخدمية، أو تزويد أو إعداد تلك المشاريع الاقتصادية أو الخدمية بالمال بغرض استثماره بما يحقق
الفائدة لكل من المؤجر والمستأجر.

مفهوم التأجير التمويلي:

نجد أن مدلول التأجير التمويلي وجد اهتماماً من قبل أهل الاختصاص ولذلك عرف
بتعريفات تتوافق مع أهل كل تخصص ومن تلك التعريفات:

1. عرف التأجير التمويلي من الناحية الاقتصادية بأنه: وسيلة تمويل بمقتضاه
تقوم مؤسسة مالية بتأجير بعض التجهيزات والآلات إلى عملائها مع تطبيق
أحكام الإيجار في العلاقة بينهما).⁽¹⁶⁾
2. التأجير التمويلي: اتفاق تعاقدى بين طرفين يخول أحدهما الانتفاع بأصل
مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة.⁽¹⁷⁾
3. التأجير التمويلي: عقد يلتزم فيه أحد الأشخاص بتمويل الحصول على
منقول يكون لازماً لحاجات مشروع اقتصادي يحتفظ فيه الممول بملكية
المال ضماناً لاستيفاء حقوقه قبل المستفيد.⁽¹⁸⁾

إن مفهوم التأجير التمويلي سواء كان ينتهي بالتملك أو بغير ذلك من المفاهيم الاقتصادية
والفقهية والقانونية، فالمفاهيم الاقتصادية تبحث عن تمويل اقتصادي للمشروعات وإنشائها
وخدمات اجتماعية ومحاربة البطالة، بينما الجانب الفقهي والقانوني يبحث في تنظيم ووضع
القواعد والشروط المنظمة للعلاقة بين المؤجر والمستأجر وما يلزم المؤجر وما يلزم المستأجر.

خصائص وأنواع والتكييف الفقهي للتأجير التمويلي

خصائص عقد التأجير التمويلي:

نجد أن عقد التأجير يلتقي مع العقود الأخرى في عموم الخصائص ومن تلك الخصائص:

1. أنه عقد رضائي
2. انه عقد تمويلي
3. أنه عقد ربحي
4. أنه عقد ملزم

5. أنه عقد ذو طابع تمويلي
6. أنه عقد قائم على الثقة والأمان.
7. أنه عقد احتمالي من حيث الربح والخسارة بحسب الأوضاع الاقتصادية.
8. أنه عقد مبادلة ومعاوضة.
9. من حيث المدة فإن مدة عقد الإيجار غير قابلة للإلغاء.
10. يلتزم المستأجر بدفع مبلغ الاستثمار على شكل أقساط دورية ويتضمن ذلك جزءاً من ثمن شراء الأصل مضافاً إليه الفوائد التي تعود لمؤسسته المؤجرة ومصارييف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد.
11. يحتفظ المؤجر بملكية الأصل، بينما يستفيد المستأجر من حق الاستعمال.
12. تنحصر مساهمة المؤجر في الجوانب الفقهية والقانونية والمالية، بينما تكون مساهمة المستأجر في الجوانب الإدارية والاقتصادية.
13. مهمة التأجير التمويلي تنحصر في المساهمة التمويلية، والاستثمارات المادية، ولا يمنح أموال نقدية خلافاً للقرض.
14. في نهاية عقد التأجير التمويلي للمستأجر الخيار بين تجديد الإيجار أو شراء الأصل.
15. يختلف التأجير التمويلي عن التمويل التقليدي رغم أنهما قد يتوافقان في بعض الأشياء. (الهدف).
61. نجد أن أطراف عقد التأجير التمويلي تتكون من المؤجر والمستأجر، والمورد.
17. لتأجير التمويلي من حيث الآجال يكون قصير أو طويل الأجل، وذلك يرجع إلى طبيعة الأصول وفترة امتلاكها.

أنواع واقسام وإجراءات تنفيذ التأجير التمويلي: أنواع التأجير التمويلي

يتنوع التأجير التمويلي إلى عدة أنواع منها:

1/ التأجير التشغيلي: وهو عقد تجاري قصير الأجل لا يسمح باستهلاك رأس مال المستثمر من قبل المؤجر (يحافظ على رأس مال المستثمر)، التأجير التشغيلي: هو عبارة بيع نفع معلوم بعوض معلوم، ويعني أن يقوم المؤجر بشراء أصل من الأصول الثابتة مثل المباني والأرض (العقارات)، بهدف تأجيره إلى الغير بحسب عقد الإجارة الذي يتضمن بدل الإيجار والمدة الزمنية للعقد، ثم يعود الأصل بعد ذلك إلى المؤجر ليؤجرها مرة أخرى.⁽¹⁹⁾

وبالمقارنة بين التأجير التمويلي والتشغيلي:

نجد أن كل من التأجير التمويلي والتشغيلي يتفقان في الآتي⁽²⁰⁾:

1. كل منهما يقوم على الفصل بين المنفعة والملكية.

2. المؤجر فيهما يكون مالكا للعين المؤجرة، بينما يظل المستأجر منتفعا بالعين طوال مدة العقد، إلا أنه لا يمنع في عقد التأجير التمويلي المستأجر من تملك العين في نهاية العقد.
- بينما يختلف عقد التأجير التمويلي عن عقد التأجير التشغيلي في الآتي:
3. من حيث مدة الأجل نجد أن عقد التأجير التشغيلي قصير الأجل نسبياً خلافاً لما عليه عقد التأجير التمويلي فهو عقد من العقود طويلة الأجل. (21)
4. من حيث المنفعة المقصودة من العقد نجد أن عقد التأجير التمويلي يكون المقصود منه الانتفاع بالعين والتي قد تنتهي بالتملك كما في بعض الصور، بينما المقصود في العقد التشغيلي الانتفاع بالعين.
5. من حيث الشمولية أي شمولية العقد نجد أن عقد التأجير التمويلي احتوى عقوداً أخرى فيه (البيع - الإجارة - الوعد)، بينما نجد أن عقد التأجير التشغيلي محصور في عقد واحد. (22)
6. من حيث تغطية كلفة الأجرة نجد أن عقد التأجير التمويلي الأجرة فيه تغطي نسبة عالية من التكلفة، وهامش الربح والمدة المتبقية من العمر الإنتاجي للأصل، بينما نجد في عقد التأجير التشغيلي أن الأجرة لا تغطي التكلفة إلا بنسبة قليلة. (23)

2/ النوع الثاني: البيع الإيجاري:

ويسمى بالإجارة المنتهية بالتملك، وفيه يتفق المتعاقدان على وصف العقد بأنه عقد إيجار وأن يتفقا فيه أن يقوم المستأجر بدفع أجرة معينة، ينقلب بعدها الإيجار بيعاً، مما يجعل المشتري مستأجراً للشئ ويدفع الأجرة على أقساط والتي تمثل الثمن، فالعقد يجمع ما بين الإيجار والبيع في نفس الوقت لذلك سمي بالبيع الإيجاري أو الإجارة المنتهية بالتملك. (24)

نجد أن عقد البيع الإيجاري (الإجارة المنتهية بالتملك). يتفق مع عقد التأجير التمويلي في الآتي:

1. إن كل من عقد الإجارة المنتهية بالتملك والتأجير التمويلي، يتفقان من حيث المحل سواء كان المحل عقاراً أو منقولاً (الأراضي - الصناعة - الزراعة - الخدمات).
2. من حيث الالتزام بالمقابل: نجد أن المستأجر يدفع مقابل انتفاعه بالشئ محل التعاقد، وجزء آخر من الثمن الكلي له في حالة البيع.

3. نجد أن كل من التأجير التمويلي والإجارة المنتهية بالتملك، يتفقان في أن كل من البائع في البيع الإيجاري، والمؤجر في التأجير التمويلي يحتفظ كل منهما (المالك) بملكية الشيء محل التعاقد، حتى يحصل على الأقساط المتفق عليها كاملة، حتى نهاية المدة المتفق عليها.⁽²⁵⁾

بينما تختلف الإجارة المنتهية بالتملك عن التأجير التمويلي في الآتي:

1. أن عقد التأجير التمويلي يحتوي على عدة عقود (البيع والإجارة والوعد) بينما لا يكون ذلك في الإجارة المنتهية بالتملك.
2. من حيث العموم والخصوص: فعقد التأجير التمويلي أعم وأشمل من عقد البيع الإيجاري.
3. إن عقد التأجير التمويلي منح المستأجر عدداً من الخيارات، والتي تتمثل في تجديد إجارة العين، أو شراء العين أو انتهاء العقد، وهذا ما لا يكون في عقد الإجارة المنتهية بالتملك.
4. عقد التأجير التمويلي يرتبط بعدد من العقود والعمليات القانونية التي تؤدي إلى اتمام عملية التأجير التمويلي (الوعد الملزم- الوكالة - البيع الإيجاري) بينما يتضمن البيع الإيجاري عمليات قانونية (الشراء، الإيجار ...) مما يتيح في النهاية للمستأجر الحصول على الأشياء محل التعاقد، فتنقل إليه الملكية بعد سداد الأقساط الدورية المطلوبة.
5. من حيث المبالغ المدفوعة من قبل المستأجر، نجد المبالغ الواجب أن يدفعها المستأجر في عقد التأجير التمويلي أكثر مما يدفعه المستأجر في البيع الإيجاري (المبالغ الدورية) لأن المؤجر في التأجير التمويلي مقرض للمستأجر فكان لا بد أن تكون هناك فوائد الاستثمار وهامش الربح، بينما نجد أن البائع في البيع الإيجاري يوازن بينما يربحه ويكتسبه، والخوف من الخسارة ولذلك يضع مبالغ معقولة حتى لا يفقد البائع.
6. هناك اختلاف بين عقد التأجير التمويلي والإجارة المنتهية بالتملك من حيث أطراف العقد حيث يتضمن عقد التأجير التمويلي ثلاثة أطراف، بينما تتضمن الإجارة المنتهية بالتملك طرفاً واحداً.

7. من حيث الشخصية الممارسة للنشاط، فنجد أن الشخصية الممارسة للنشاط في التأجير التمويلي يجب أن تكون شخصاً معنوياً له سجل قانوني يسمح له بممارسة النشاط، بينما نجد أن الشخصية الممارسة للنشاط في الإجارة المنتهية بالتملك يمكن أن يكون شخصية طبيعة أو معنوية.⁽²⁶⁾

3/النوع الثالث: البيع بالتقسيط

هو بيع سلعة حاضرة بثمن مؤجل يدفعه المشتري أو المستفيد على أقساط دورية معلومة المقدار والوقت⁽²⁸⁾. نجد أن البيع بالتقسيط يتفق مع التأجير التمويلي في تسليم العين للمشتري أو المستأجر للانتفاع بها بحسب مدة العقد التي يحددها، وبناء على ذلك يتم دفع أقساط معينة بشكل دوري.

- يختلف البيع بالتقسيط عن التأجير التمويلي من حيث مدة الأقساط فنجد أن مدة الأقساط في التأجير التمويلي مناسبة بينما في البيع بالتقسيط فهي قصيرة.⁽²⁹⁾
- من حيث وجود المبيع فنجد أن في البيع بالتقسيط لا بد أن يكون موجوداً خلافاً لما عليه الأمر في التأجير التمويلي فلا يكون موجوداً أثناء العقد.⁽³⁰⁾
- من حيث انتقال الملكية، ففي البيع بالتقسيط تنقل الملكية إلى المشتري بمجرد إبرام العقد، خلاف لما عليه التأجير التمويلي فيظل المؤجر محتفظاً بملكته للمبيع في نهاية مدة العقد وله الحق في استرداده وإعادة بيعه في حالة إفلاس المشتري.⁽³¹⁾

أقسام عقد التأجير التمويلي:

قسم عقد التأجير التمويلي إلى الآتي :

1/ القسم الأول: من حيث المحل الذي يرد عليه العقد ينقسم التأجير التمويلي إلى الآتي:

عقد التأجير التمويلي الخاص بالعقارات.

عقد التأجير التمويلي الخاص بالمنقولات.

2/ القسم الثاني من حيث مال الملكية ينقسم التأجير التمويلي إلى الآتي:

أ/ ما يترتب عليه نهاية مدة العقد، فيحق للمستأجر شراء الأصل كما في الإجارة المنتهية بالتملك.

ب/ أو تمديد مدة الإجارة.

3/ القسم الثالث: من حيث إبرام العقد يتنوع عقد التأجير التمويلي إلى:

- أ. التأجير التمويلي المباشر، وفيه يتم إبرام العقد مباشرة بين المؤجر والمستأجر دون وسيط.
- ب. التأجير التمويلي غير المباشر: ويكون للوسيط دور المورد أو الشركة مما يساهم في تسهيلات البيع.

4/ التأجير الممول أو المتعدد الأطراف، (المؤجر - المستأجر - المقرض) فيتعاون الأطراف الثلاثة.

5/ التأجير التمويلي اللاحق، ويسمى البيع مع إعادة التأجير، وفيه يقوم الشخص الطبيعي أو الاعتباري ببيع أعيان مملوكة له كلها أو جزء منها إلى شركة التأجير التمويل، وله إعادة حيازته .. وله الخيار في نهاية العقد أما أن يمتلك الأصل أو تجديد العقد أو رد العين المؤجرة إلى المؤجر بما يحقق له فوائد عدة.⁽³²⁾

6/ التأجير التمويلي البديلي: وفيه يقوم المستأجر بتحديد المعدات اللازمة المحتاج لها، وله الحق في استبدالها أو إضافة .. وهذه الخيارات تقابلها زيادة الأقساط ومعدل الفائدة.⁽³³⁾

الفرع الثالث : إجراءات تنفيذ عقد التأجير التمويلي:

يهر عقد التأجير التمويلي بعدة إجراءات عند تنفيذه وتتمثل في المراحل الآتية:

1. المرحلة الأولى: وهي مرحلة دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وتتضمن عدة عمليات، وما يحتاج إليه من مطلوبات ويقوم الممول أو المصرف بفحص ودراسة الطلب.
2. المرحلة الثانية: وهي المرحلة التنفيذية، ومن خلالها تتم عملية التنفيذ من شراء المطلوبات الخاصة بالمشروع ومن ثم يقوم بتسليمها للمستأجر أو الموكل ومن ثم يوقع التسليم والتسلم على العقد.
3. المرحلة الثالثة: انتهاء عملية التأجير التمويلي، بحسبما هو محدد في العقد، فإما أن يسترد المستأجر العين أو إعادة تأجيرها أو تملك العين بحسب الاتفاق.

مزايا وعيوب التأجير التمويلي:

هناك مزايا وعيوب لعملية التأجير التمويلي خاصة بالمستأجر والمؤجر تتمثل في الآتي:

أولاً: مزايا وعيوب التأجير التمويلي الخاصة بالمستأجر:

1. يتمثل في عدم التوازن بين التزامات وحقوق التأجير التمويلي لصالح المؤجر.
2. صعوبة القيام بإجراء أي نوع من التحسينات دون الحصول على موافقة المؤجر.
3. زيادة تكلفة الاستئجار في الأجل.
4. إن فوائد القرض يحسبها المؤجر من ضمن تكاليف ومصاريف العقد وهي تحسب من المستأجر.⁽³⁴⁾
5. توفير التمويل الكامل للأعيان المؤجرة.
6. تحقيق ميزة ضريبية تتمثل في خصم القيمة الإيجاري والتي تكون عادة أكبر من قسط الإهلاك من الأرباح للوصول إلى الربح الخاضع للضريبة.
7. سرعة الحصول على الأصول المطلوبة وبسعر اليوم.
8. التشجيع على التحديث المستمر للأعيان لمواكبة التطورات التكنولوجية.
9. تناسب مدة التأجير مع العمر الإنتاجي للأصل المؤجر.
10. توفير بدائل تمويلية للمستأجر.
11. يساهم في خفض الكلفة بالنسبة للمستأجر وزيادة أرباحه.
21. يمكن المستأجر من حيافة الأصول الرأسمالية اللازمة لنشاطه دون حاجة إلى تجميد جزء كبير من أمواله.⁽³⁵⁾

ويتمثل عيب التأجير التمويلي على المستأجر في عدم التوازن بين التزامات وحقوق التأجير التمويلي لصالح المؤجر، إذ يحمل المستأجر كافة الالتزامات العقدية ومنها ما كان على عاتق المؤجر قبل الصيانة.

ثانياً: مزايا وعيوب التأجير التمويلي الخاصة بالمؤجر:

1. أنه عقد يمنح المؤجر فرصة استثمار دون أن يبيع الأصل.
2. يحقق العقد فوائد عديدة، ويوفر له سيولاً نقدية.
3. يعفي المؤجر من الضرائب المفروضة على الدخل بالنسبة لأرباحه.

4. يحفف من حدة تأثير التقلبات الاقتصادية على المؤجر.
5. يقلل من مخاطر منح الائتمان بالنسبة للمستأجر وذلك لسرعة استعادة الأصل في حالة عدم التزام المستأجر بالدفع.⁽³⁶⁾

من عيوبه بالنسبة للمؤجر :-

- خسارته في بعض الحالات للمدة المتبقية من العمر الاقتصادي للعين المؤجرة، وذلك في حالة عدم شراء المستأجر لم يتم إعادة تأجيله للآخرين.

ثالثاً: مزايا التأجير التمويلي على المورد:

1. يساعد في المساهمة في تصريف المخزون، مع فرصة حصوله على ثمنها معجلاً، مما يساهم في تسديد الأقساط.
2. يبيع المنتج نقداً مما يساهم في تطوير قدراته الإنتاجية.
3. توفير السيولة وتحريك استثماراته، مع القدرة على المنافسة.⁽³⁷⁾

رابعاً: مزايا عقد التأجير التمويلي على الاقتصاد القومي: تتمثل في الآتي:

1. المساهمة في الانعاش الاقتصادي وذلك من خلال إنشاء المشروعات الخدمية، ومحاربة البطالة.
2. يساهم في التسريع في تنفيذ المشروعات الخدمية.
3. يعمل على التحفيز من الميزان التجاري للدولة.
4. توظيف الطاقات والخبرات.
5. المساهمة في اقتناء معدات حديثة.⁽³⁸⁾

التكييف الفقهي لعقد التأجير التمويلي:

يعتبر عقد التأجير التمويلي من العقود التي ظهرت حديثاً، ولذلك لم يتناول الفقهاء هذا العقد بهذا المسمى في فقه المعاملات، إلا أن هناك من العقود ما تتوافق مع التأجير التمويلي سواء من حيث الأهداف أو الأركان أو الشروط وتناولها الفقهاء في مباحث المعاملات وهي تتفق مع عقد التمويل التأجيري، وبما أن لكل عقد ما يميزه عن العقود الأخرى فعقد التأجير التمويلي تتميز ببعض الخصائص والتي تجعله منفرداً بها، كما أن النظر إلى المعاملات تحكمه شروط ومعايير تفرق بين العقد الجائر وغير الجائر ولذلك نجد أن عقد التأجير التمويلي بما أنه من العقود

المستحدثة فهناك من أجازها بشروط وقيود شرعية وهناك من رفضه، ولكن فوق هذا وذاك أن عقد التأجير التمويلي يعتبر نتاج لتطور في مجال المعاملات الاقتصادية، وقد يستوعب عدداً من العقود بداخله (الإجارة- البيع - الوعد) فكلها عقود في المعاملات جائزة ولها شروطها وقيودها، ولذلك يعتبر عقد التأجير التمويلي من العقود التي تتوافق مع عقد الإجارة والتي قد تنتهي بتمليك أو بتجديد الإجارة أو بانتهاء العقد، كما أنه عقد اشتمل على وعد ملزم من المستأجر باستئجار العين أو شرائها (بيع) للمؤجر (الإجارة المنتهية بالتمليك)، كما أن أطراف وأركان العقد متحققة في عقد التأجير التمويلي إذ أن عقد التأجير التمويلي عقد يتضمن العديد من الشروط والقيود ليتوافق مع مقاصد الشارع في المعاملات، ويتعد عن أي شبه تجعله غير جائز شرعاً لما علق به من ممارسات فاسدة.

وتباينت آراء الفقهاء في التأجير التمويلي إلى الآتي:

1/ القول الأول: أن عقد التأجير التمويلي من العقود الجائزة ما دام ضمن منظومة شروط المعاملات الضابطة للعقود، لأن الأصل في العقود الإباحة مع ضرورة تواخي الضوابط الشرعية في الإجارة المنتهية بالتمليك، كما أن عقد التأجير التمويلي عقد مكون من عدة عقود مباحة (البيع - الإجارة..) فهي عقود جائزة تنظمها شروط سواء كانت منفردة أو مجتمعة.

إن حاجة الناس والدولة لعقد التأجير التمويلي حاجة ماسة، وذلك لما له من أثر إيجابي في الجوانب الاقتصادية ومحاربة البطالة وتأسيس البنيات التحتية والخدمات إلى غير ذلك من الفوائد التي يمتاز بها العقد، لهذا ليس هناك ما يمنع من جواز هذا العقد مع وضع القيود والشروط إن كان هناك حاجة لها بما يتوافق مع مقاصد الشريعة، أضف إلى ذلك أن عقد التأجير التمويلي من العقود الرضائية التي ينتفي معها الإكراه أو التدليس أو الغرر.

2/ القول الثاني: أن عقد التأجير التمويلي من العقود التي تشوبها شبهة ومخالفات مثل اجتماع عقدين في عقد واحد مما يجعله عقداً غير جائز لعدم جواز الجمع بين الأحكام المتعلقة بالعقدين في عقد واحد، لأنه يدخل في معنى النهي عن بيعين في بيعة واحدة أو صفقتين في صفقة واحدة ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم (عن بيعين في بيعة).⁽³⁹⁾

إن القول بأن عقد التأجير التمويلي يماثل البيعين في بيعة أو صفقتين في صفقة، ليس كذلك، فإن عقد التأجير لتمويلي عقد وإنما فيه اجتماع عقدين في عقد فهو لا يدخل في مدلول

النهي، ما دام كل من العقدين جائزاً منفرداً فما الذي يمنع من اجتماعهما.
إن عدم جواز عقد التأجير التمويلي، لأنه عقد يشوبه الغرر والجهالة والرياء مما يجعله
عقداً فاسداً.⁽⁴⁰⁾

إن ما نراه أن عقد التأجير التمويلي ليس كما ذهب إليه الرأي الثاني، فهو عقد جائز
كما يرى أصحاب الرأي الأول، وذلك لما لعقد التأجير التمويلي من فوائد وعدم مخالفته للشروط
الشرعية، ولا يمنع من أن توضع العديد من الشروط من قبل الرقابة الشرعية لهذا العقد لتكون
المعاملة وفق الضوابط الشرعية مع التنصيص في العقد على أن جميع إجراءات المعاملة خاضعة
للضوابط الشرعية، وفي حالة نشوء أي خلاف في العقد تكون المرجعية الشرعية الإسلامية. وأن يلتزم
كل أطراف عقد التأجير التمويلي بالضوابط الشرعية.

النتائج:

1. عقد التأجير التمويلي من العقود المستحدثة له شروطه.
2. عقد التأجير التمويلي يتضمن عقد الإجارة والبيع.
3. عقد التأجير التمويلي يساهم في توفير مصادر مالية للمشروعات الاقتصادية والخدمية
مما يؤدي إلى النهضة والرفاه الاقتصادي ومحاربة البطالة.

التوصيات:

1. توصي الدراسة هيئات الرقابة الشرعية بإعداد دراسات فقيه متكاملة لعقد التأجير
التمويلي ليستفاد منه في المجال التطبيقي.
2. توصي الدراسة الجامعات ومراكز البحوث الفقهية والقانونية والاقتصادية والمصرفية
بتدريس عقد التأجير التمويلي ليستفاد منه في الجانب التطبيقي.

المصادر والمراجع

- (1) لسان العرب، لابن منظور ، 10/4، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، 6/1- معجم مقاييس اللغة 63/1.
- (2) تبيين الحقائق ، للزليعي ، 5، المبسوط للسخري، 47/15.
- (3) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، للدسوقي، 371/15.
- (4) مغنى المحتاج، للشرييني، 438/3.
- (5) الروض المربع، للبهوني، 409/1. كشاف القناع ، البهوتي، 546/3.
- (6) مقدمة في اقتصاديات النقل، حماد فريد منصور، مركز الاسكندرية للكتاب، 1998م، ص456.
- (7) اقتصاديات النقل ، المرجع السابق، ص456.
- (8) بدائع الصنائع للكاساني 294/6
- (9) لسان العب ، لابن منظور، 636/11، القاموس المحيط ، الفيروز آبادي، 52/4، 586/2.
- (10) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب العرز في الحكام والعاملين عليها 67/9 رقم 7163.
- (11) تاج العروس ، 427/30.
- (12) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، 892/2.
- (13) مجلة مجمع الفقه الاسلامي ، 5/2583- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، زين الدين بن ابراهيم بن نجيم، دار الكتاب الإسلامي، ط2 ، 243/2 .
- (14) الإدارة المالية، إبراهيم فهد كنجو، ص41.
- (15) المنهج الإسلامي في إدارة الأعمال، محمود عساف، ص102.
- (16) طبيعة عقد الإيجار التمويلي وحدوده القانونية، عيسى بخيت، رسالة ماجستير ، جامعة محمد بوترة ومرداس، 2011م، ص22.
- (17) عقد الإيجار التمويلي، عقيل السعدي، بحث منشور في مجلة أهل الدين، العدد 2، ص95.
- (18) الوجيز في العقود التجارية والعمليات المصرفية، هاني دويلار، ص63.
- (19) البنوك الإسلامية، محمد العحلوني، ص268.
- (20) عقد التأجير التمويلي، محمد الشوايكة، ص82.
- (21) عقد التأجير التمويلي، يوسف شلبي، ص9.
- (22) المرجع نفسه، ص9.
- (23) المرجع نفسه، ص84.
- (24) الوسيط في البيع بالتقسيط، أشرف ديح، ص30.
- (25) البيع الإيجاري ، حمدي أحمد، ص94 وما بعدها.
- (26) عقد التأجير التمويلي، محمد الشوايكة ، ص76.

- (27) الوسيط في البيع بالتقسيط، أشرف ربح، ص 17.
- (28) التأجير التمويلي ومداخله، سمير عبدالعزيز، ص 85.
- (29) الوسيط في البيع بالتقسيط، أشرف ديع، ص 37.
- (30) أشرف وريح، ص 37.
- (31) عقد التأجير التمويلي، محمد الشوايكة، ص 40-41.
- (32) المرجع نفسه، ص 32.
- (33) مشكلة الاستئجار التمويلي وأثرها في اتخاذ القرار التمويلي الأمثل في تنفيذ المشروعات، فواز حموي، ص 235.
- (34) التأجير التمويلي في ضوء الشريعة الإسلامية، حسين شحاته، ص 9.
- (35) البنوك الإسلامية، محمد العجلوي، ص 256. التأجير التمويلي ومداخلهن سمير عبدالعزيز، ص 7.
- البنوك الإسلامية، فليح خلف، ص 40.
- (36) التأجير التمويلي الدولي المنقول، حسام الدين ناصف، ص 43. أسس العمليات المصرفية الإسلامية، حسن شحاته، ص 284.
- (37) المرجع نفسه، ص 44-45.
- (38) موسوعة فتاوي المعاملات المالية، مركز البنوك الإسلامية، فليح خلفن ص 401-402.
- (39) أخرجه الترمذي، كتاب البيوع، 1231، 525/3؛ الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، 3498/5.
- (40) التأجير التمويلي في القانون، نسرین محاسبة، ص 127.

ضمان ممارسة الحريات العامة إزاء سلطة الضبط الإداري في السودان

أ.مشارك - كلية الشريعة والقانون
جامعة الزعيم الأزهري

أ.مساعد - كلية الشريعة والقانون
جامعة الزعيم الأزهري

د. يونس أحمد آدم القدال

د. الحسين عوض الجيد الطائف دفع الله

مستخلص

تناولت الدراسة ضمان ممارسة الحريات العامة إزاء سلطة الضبط الإداري في السودان مقارنة بالشريعة الإسلامية. تمثلت مشكلة الدراسة في وجود تصادم بين ممارسة الحريات العامة وممارسة سلطة الضبط الإداري في إطار سعيها لوقاية النظام العام، فتسعى هذه الدراسة للمواءمة بين ذلك من ناحية علمية. نبعت أهمية الدراسة من خلال حجم الشد والجذب الذي تتعرض له ممارسة الحريات العامة إزاء سلطة الضبط الإداري والتي تدعي حال كبتها للحريات ضرورة الحفاظ على النظام العام حتى في الظروف العادية بالإضافة إلى أن هذه الدراسة تعمل على كيفية التوفيق بين ممارسة الحريات العامة والحفاظ على النظام العام الذي هو هدف سلطة الضبط الإداري وأن هذه الدراسة تأتي بجديد لم تتناوله الدراسات السابقة وهو معالجة مشكلتها من خلال الشريعة الإسلامية التي هي أول المصادر التشريعية للنظام القانوني في السودان. هدفت الدراسة إلى إيضاح أوجه التعارض بين ممارسة الحريات العامة وسلطات الضبط الإداري في إطار سعيها لوقاية النظام العام من أي مهددات خارجية إضافة إلى معرفة ما هي أوجه القصور التشريعية التي تسببت في تعارض ممارسة الحريات العامة إزاء سلطة الضبط. اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي. توصلت الدراسة لعدد من النتائج والتوصيات أهمها أن تضارب ممارسة الحريات العامة مع سلطة الضبط في السودان سببه هو عدم مواءمة التشريعات العادية لممارسة الحريات العامة إضافة لضعف سلطات الضبط من حيث الوعي القانوني. وليست لسلطة الضبط تجاوز حدودها إلى فرض الأحكام الاعتقادية والتهذيبية لتدخل الناس الجنة جبراً وتسلب بذلك اختصاصات الشارع الإسلامي وتجاوز الخير المطلق لنشاط السلطة ليعني أبداً التهوين من أثره على سلوك الأفراد في الجماعة. ومن أهم التوصيات لا بد للمشرع السوداني من إزالة العوائق التشريعية لإزالة التضارب بين ممارسة الحريات العامة وممارسة سلطات الضبط الإداري لوقاية النظام العام بالإضافة إلى أنه من الضروري على هيئات الضبط الإداري تأهيل كوادرها بجعلهم قادرين على استيعاب حدودهم إزاء ممارسة الحريات العامة.

Abstract

The study addressed ensuring the exercise of public freedoms over the administrative control authority in Sudan compared to Islamic law. The problem of the study was a clash between the exercise of public freedoms and the exercise of administrative control in the context of its efforts to protect public order, which seeks to harmonize this from a scientific point of view. The importance of the study was raised through the extent of the tension and attraction to which the exercise of public freedoms is subjected to the authority of administrative control, which claims that if it suppresses freedoms, the need to maintain public order even under normal circumstances, in addition to this study, it works on how to reconcile the exercise of public freedoms with the maintenance of public order, which is the goal of the administrative control authority, and that this study comes with a new one that has not been addressed by previous studies, which is to address its problem through Islamic law, which is the first legislative source of the legal system in Sudan. The study aimed to clarify the contradictions between the exercise of public freedoms and administrative control authorities in an effort to protect public order from external threats, in addition to knowing what aspects of legislative shortcomings that have led to the conflicting of public freedoms vis-à-vis the control authority. The study followed the descriptive analytical approach. The study reached many results the most important of were there the conflicting of the exercise of public freedoms with the control authority in Sudan is due to the failure to harmonize the normal legislation for the exercise of public freedoms in addition to the weakness of the control authorities in terms of legal awareness. It is not for the authority of the control to go beyond its limits to impose the rules of belief and politeness for the people to enter paradise by force and thus take the powers of the Islamic legislation and to go beyond the absolute goodness of the activity of

the authority does not mean that it should be understood from its impact on the behavior of the individuals in the group. The study have recommended; the Sudanese legislator must remove legislative barriers to remove the conflict between the exercise of public freedoms and the exercise of administrative control powers to protect public order, in addition to the need for administrative control bodies to qualify their cadres by making them able to absorb their limits on the exercise of public freedoms.

تتناول الدراسة ضمان الحريات العامة إزاء سلطة الضبط الإداري دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية والتشريعات الضبطية في السودان، حيث وظيفة الضبط الإداري في الواقع المعاصر بعدة أنشطة على رأسها الحفاظ على الأمن والصحة العامة والسكينة العامة والمحافظة على الاقتصاد العام وجمال الرونق والذوق العام للمدينة والآداب العامة، وباتت كل هذه الجوانب تعتمد اعتماداً أساسياً في وقايتها على الضبط الإداري وذلك بما لا يتعارض مع الحريات العامة. من خلال هذه الدراسة سوف نشهد جديداً لم تتناوله الدراسات السابقة حيث نرى مدى التعارض الذي تواجهه الحريات العامة إزاء سلطة الضبط وكيف وفق القانون لتلافي هذا التعارض مع إيضاح موقف الشريعة الإسلامية من ذلك وستعمل على التوفيق لتلافي هذا التعارض لاسيما وأن السودان في حاجة ماسة لتجويد هذه الوظيفة حتى يعكس الأمر على التوازن الاجتماعي والاقتصادي، ولايتأتى التجويد الا من خلال البحوث العلمية.

الجدير بالذكر انه قد كانت هنالك دراسات سابقة حول هذا الموضوع إلا وان الباحث سوف يتحاشى التكرار وستتناول الموضوع من زاوية مختلفة ومن منظور متفرد، وفي سبيل إعداد هذه الدراسة رجع الباحث لعدد من المصادر والمراجع الغنية بفكر الضبط الإداري. وسوف نتعرف على مفهوم الضبط الإداري وأهدافه وأساليبه ومجالات سلطة الضبط وحدودها والحماية الدستورية والقانونية للحريات العامة كقيد على سلطة الضبط و حدود سلطة الإدارة ومجالاتها إزاء الحريات العامة .

ماهية الضبط الإداري وأنواعه وأهدافه مفهوم الضبط الإداري وأنواعه: 1/ تعريف الضبط الإداري:

لقد وردت في المعاجم العربية كلمة الضبط بعدة معاني منها:

أ/الدقة في التحديد حيث يقال ضبط فلان الأمر أي حدده على وجه الدقة.⁽¹⁾

ب/ القبض Captured بمعنى الإمساك بالشخص أو بالشيء الخفي عن العين، فيقال ضبط المتهم أي تم القبض عليه.⁽²⁾

3/ الحفظ فيقال شخص ضابط حفظه أي حفظه حفظاً جيداً.

4/ كما يعني وقوع العينين ثم إلقاء اليدين على شخص كان خافياً. ويشتق من كلمة ضبط ضابط وهو لقب رئاسي في الشرطة أو الجيش والمضبطة وهي عبارة عن سجل يدون فيه ما يحدث في الجلسات الرسمية.⁽³⁾

ويبدو للباحث أن كل تلك المعاني المشار إليها تحوي على معنى الضبط وتتناسب معه، إذ إن الضبط فحواه التحكم في الأشياء والقبض بها بإتقان؛ لأجل المحافظة عليها.⁽⁴⁾

ج/ أما كلمة الضبط في الاصطلاح فقد عرفها بعض الفقه المصري بأنها يقصد بها تنظيم الدولة بطريقة وقائية لضمان سلامة وأمن المجتمع.⁽⁵⁾

د/ أما مفهوم الضبط الإداري ((Administrative control)) في الفقه الإسلامي (Islamic Fiqh) يقصد به نظام الحسبة عند التطرق في الحديث عن الولايات الإسلامية، فيعرفه العلامة الماوردي (نظام الحسبة) بأنه الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وعرف بن خلدون وظيفة الحسبة بأنها وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمر المسلمين يعين لها من يراه أهلاً لها.⁽⁶⁾

من خلال التعريفات السابقة يتضح أن وظيفة الحسبة (الضبط الإداري) هي وظيفة وقائية ترمي بالأساس إلى وقاية المجتمع من الجرائم والحوادث والأخطار المحدقة به قبل وقوعها.

هـ/ مفهوم الضبط الإداري في الفقه القانوني: تباينت وجهات النظر وتعددت تعريفات للضبط الإداري في الفقه القانوني، فيقول جانب من الفقه أن الضبط الإداري (Administrative control) هو مجموعة الاختصاصات المخولة للإدارة للتدخل في الأنشطة والعلاقات الخاصة سواء بقواعد تنظيمية أو بقرارات فردية وذلك بغض النظر عن الهدف من التدخل.⁽⁷⁾

ويذهب جانب آخر إلى أن الضبط الإداري هو سلطة سياسية لها حق الرقابة والدفاع عن كيان الدولة، وتملك هذه السلطة في سبيل تحقيق غايتها الحق في إجبار الأفراد على احترام نظام الدولة.

هذا ويقول اتجاه آخر أن الضبط الإداري (Administrative control) عبارة عن قيود تفرضها السلطة العامة على نشاط الأفراد وليس على حرياتهم التي كفلها القانون، بصدد الصالح العام في المجتمع.⁽⁸⁾

ويعرف الضبط الإداري في الفقه العربي بأنه مجموعة الإجراءات والأوامر والقرارات التي تتخذها السلطة المختصة بالضبط من أجل المحافظة على النظام العام في المجتمع.⁽⁹⁾

ويبدو للباحث أنه يمكن الجمع بين تعريف الفقه العربي وتعريف الاتجاه الثالث فيكون الضبط الإداري عبارة عن قيود تتمثل في الأوامر والقرارات التي تفرضها السلطة العامة لأجل المحافظ على النظام العام في المجتمع، وذلك لأن الضبط الإداري يقوم على مبدأ اجتماعي يحافظ على النظام العام بواسطة القيود الاستثنائية المفروضة على المجتمع.

أنواع الضبط الإداري:

1 - الضبط الإداري العام:

الضبط العام هو الذي يهدف لحماية النظام العام بعناصره الثلاثة (الأمن العام والصحة العامة- السكنينة العامة) في المجتمع ووقايته من الأخطار والانتهاكات قبل وقوعها أو وقفها ومنع استمرارها إذا وقعت.⁽¹⁰⁾

2/ الضبط الإداري الخاص:

هو الذي يهدف لحماية النظام العام في مكان أو مجال محدد واستخدام وسائل أكثر تحديداً تتلاءم فنياً مع ذلك المكان أو المجال.

أهداف الضبط الإداري:

النظام العام في المجتمع هو الغرض من وظيفة الضبط فليس لهيئات الضبط استخدام سلطاتها لتحقيق أهداف أخرى غير ذلك وإن تعلقت بالمصلحة العامة، ذلك أن أهداف الضبط الإداري هي أهداف مخصصة ليس للإدارة أن تخرج عليها أو أن تتخذ منها ستاراً للتوصل إلى أهداف أخرى مشروعة أو غير مشروعة عملاً بقاعدة تخصيص الأهداف.⁽¹¹⁾ ويقول بعض الفقه القانوني إن النظام العام فكرة خلقية ويؤكد أنه من المستحيل أن تدخل في إطار قانوني بحت.

ويرى جانب آخر أن النظام العام عبارة عن فكرة غامضة وواسعة فهي لا تقتصر على النظام المادي فحسب بل تشمل النظام الأدبي أيضاً.⁽¹²⁾

وفي الفقه العربي يعرف النظام العام بأنه أكثر من أن يكون فكرة قانونية، أنه ظاهرة قانونية شاملة ولهذا السبب فإن القانون العام لا يستأثر بفكرة النظام العام وإنما تكاد توجد هذه الفكرة في جميع فروع القانون.

ويرى الباحث أن النظام العام هو الهدف الرئيسي الذي يصبو عليه الضبط الإداري ويمثل النظام العام الأسس والقيم والمثل العليا التي يقوم عليها المجتمع.

مجالات سلطة الضبط وحدودها إزاء الحريات العامة في الشريعة والقانون

مبدأ المشروعية كقيد على سلطة الضبط :

1/ تقييد مبدأ المشروعية لسلطة الضبط في الشريعة الإسلامية:

تفهم المشروعية (Legitimacy) في الشريعة الإسلامية بسيادة أحكام الشرع بمعنى أن كل عمل تأتي به الإدارة حتى وإن كان في سبيل وقاية النظام العام ولم يكن موافقاً لأحكام الشرع فهو غير جائز شرعاً.⁽¹³⁾

انطلاقاً من مبدأ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، يتبين أن الحكام والمحكومين متساوون أمام أحكام الشرع ويلتزمون به سواء بسواء فلا امتياز لأحد على أحد إلا بالتقوى،⁽¹⁴⁾ فيقول الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ).⁽¹⁵⁾

وقول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع: (يا أيها الناس ألا أن ربكم واحد وأن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا أحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى).⁽¹⁶⁾ وقوله ﷺ: (لو سرت فاطمة بنت محمد لقطع محمد يدها)⁽¹⁷⁾ ونجد أبي بكر الصديق في غزون توليه الخلافة خطب في الناس بقوله: (أطيعوني ما أطعت الله فيكم وأعصوني ما عصيت الله فيكم).⁽¹⁸⁾

على هذا فإن السلطة التنفيذية بصددها مباشرة لوظيفة الضبط الإداري ملزمة بأحكام الشرع الإسلامي بما في ذلك الالتزام بحدود النظام العام من منظور المصلحة المعتمدة.⁽¹⁹⁾

2/ تقييد مبدأ المشروعية لسلطة الضبط في التشريعات السودانية:

تتقيد سلطة الضبط في التشريعات السودانية بمبدأ المشروعية حيث جاء الدستور الانتقالي مؤكداً لذلك بنصه على أن تُؤسس وحدة السودان على الإرادة الحرة لشعبه وسيادة حكم القانون والحكم الديمقراطي اللامركزي والمساواة والاحترام والعدالة.⁽²⁰⁾ ويفهم مبدأ المشروعية في السودان بمعنى سيادة حكم القانون والعدالة والمساواة أمام القانون حيث نص الدستور على أن الناس سواسية أمام القانون، ولهم الحق في التمتع بحماية القانون دون تمييز بينهم بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو العقيدة الدينية أو الرأي السياسي أو الأصل العرقي.⁽²¹⁾

3/ انعكاسات مبدأ المشروعية على سلطة الضبط في الشريعة الإسلامية:

يترتب على مبدأ المشروعية خضوع سلطة الضبط لأحكام الشرع ومقتضى ذلك أن كل تصرف تجريه سلطة الضبط (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) يجب أن يكون موافقاً للأوامر والنواهي الشرعية بهذا يترتب على خضوع سلطة الضبط لأحكام الشرع عدة نتائج:

أ/ مبدأ تدرج القواعد التشريعية ومقاصد المصلحة المعتمدة:

وفقاً لذلك المبدأ تدرج القواعد التشريعية بحسب مصدر القاعدة، فالتدرج يشكل المجرى الذي تسري فيه أحكام الشرع وتدرج الأحكام الشرعية في الشريعة الإسلامية تبعاً للآتي:

المرتبة الأولى: الدليل المستنبط من القرآن الكريم

المرتبة الثانية: الدليل المستنبط من السنة النبوية

المرتبة الثالثة: الدليل المستنبط من الإجماع

المرتبة الرابعة: الدليل المستنبط بالقياس

كما تدرج المصلحة المعتمدة بتقديم مصلحة الدين ثم النفس ثم العقل ثم النسل ثم المال وذلك في سياق استخدام سلطة الضبط لوقاية النظام العام وإذا تعارضت إحدى المصالح مع الأخرى فتقدم المصلحة الأعلى على الدنيا كتقديم مصلحة الدين على مصلحة المحافظة على المال.⁽²²⁾

بهذا فإن القواعد التشريعية تتدرج فيقدم الحكم الثابت بالقرآن على الحكم الثابت بالسنة ويقدم الحكم الثابت بالسنة على الحكم الثابت بالإجماع ويقدم الحكم الثابت بالإجماع على الحكم الثابت بالقياس.

وتبدو أهمية هذا التدرج في علاقته بكفالاته للحريات الشرعية وتقييد المحتسب إزاء قيامه بوظيفته ذلك أن هيمنة القرآن لقواعد المشروعية يعني بطلان كل حكم مخالف له.⁽²³⁾

ب/ مبدأ سيادة أحكام الشرع والأمر باتباعها:

يجب على كل مسلم امتثال أوامرهما، واجتناب نواهيها، وهي مواظ قرآنية، ينبغي تذكرها في كل حين، ويجب العمل بها بقدر المستطاع، وهي تعاليم من تعاليم ديننا الحنيف، يحرص المسلم أن يتصف بها ليتم إسلامه، ويكمل إيمانه، ويكون من عباد الله المؤمنين، الذين وعدهم الله مغفرة، وأجرًا عظيمًا إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبُغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ⁽²⁴⁾، وقوله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ⁽²⁵⁾)، لاسيما وأن الأحكام الشرعية يجب الإتيان بها على سبيل الفور والنواهي كذلك مما يدل على سيادة أحكام الشرع الإسلامي والتي لا يجوز لسلطات الضبط الإداري (المحتسب) أن تتعداها وإذا ما تعدها يعد أمرها باطلاً بطلاناً مطلقاً.⁽²⁶⁾

4/ انعكاسات مبدأ المشروعية على سلطة الضبط في التشريعات السودانية:

ينعكس مبدأ المشروعية على سلطات الضبط في السودان تبعاً للآتي:

أ/ مبدأ تدرج القواعد القانونية:

تتدرج القواعد القانونية وفقاً لهذا المبدأ تدرجاً شكلياً أي بحسب السلطة التي أصدرتها كما أنها كذلك تتدرج تدرجاً موضوعياً،⁽²⁷⁾ أي بالنظر إلى مضمون القاعدة وفحواها، فتأتي الأعمال المشروعة المجردة، فيقتضي ذلك المبدأ بطلان القوانين واللوائح والقرارات الضبطية التي تخالف أحكام الدستور، وقد جاء الدستور الانتقالي لسنة 2005م مؤكداً لذلك بنصه (الدستور القومي الانتقالي هو القانون الأعلى للبلاد، ويتوافق معه الدستور الانتقالي لجنوب السودان ودساتير الولايات وجميع القوانين).⁽²⁸⁾

وبهذا يحدد التدرج مضمون المشروعية وحدودها بالنسبة لكل سلطة ضبطية، حيث يبين لكل منها القواعد التي تلتزم بها.⁽²⁹⁾

ب/ مبدأ سيادة الدساتير والرقابة على دستورية القوانين:

يأتي هذا المبدأ في القمة من تدرج النظام القانوني في الدولة فالدستور هو الذي ينشئ السلطات في الدولة بما فيها السلطة التشريعية، فيحدد لكل منها اختصاصاتها ويضع القيود والضوابط التي تمارس بها تلك الاختصاصات، فإذا خالفت السلطة التشريعية الدستور أو خرجت عن الحدود التي رسمها لها الدستور، فيبطل كل إجراء تتخذه في هذا الشأن.⁽³⁰⁾

ويفهم هذا المبدأ من خلال النص الدستوري أعلاه (الدستور القومي الانتقالي هو القانون الأعلى... إلخ) وتمارس السيادة الشعبية طبقاً للدستور والقانون.

وتشكل الرقابة على دستورية القوانين ضمانة قوية للأفراد في مواجهة سلطة الضبط، فالتحديد الدستوري أو القانوني للحريات يفرض على سلطة الضبط الإداري قيوداً لصالح الحريات لا تستطيع أن تتحلل منها إلا في الظروف الاستثنائية، وذلك من زاوية إمكان تحريك الأفراد للرقابة على دستورية القوانين.

وقد أكد الدستور الانتقالي لسنة 2005م على أهمية هذه الرقابة فنص على أن تُنشأ، وفقاً لنصوص هذا الدستور، محكمة دستورية تتكون من تسعة قضاة من ذوي الخبرة الكافية ومشهود لهم بالكفاءة والنزاهة والمصداقية والتجرد، تكون المحكمة الدستورية حارسة لهذا الدستور وتختص بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، والفصل في دستورية القوانين والنصوص وفقاً لهذا الدستور.⁽³¹⁾

بهذا فإن المحكمة الدستورية في السودان مختصة بالرقابة على دستورية القوانين بما في ذلك القوانين الضبطية.

ج/الالتزام بالمبادئ العامة للقانون:

يقصد بالمبادئ العامة للقانون تلك المبادئ التي يستنبطها القضاء ويعلن ضرورة التزام الإدارة بها، والتي يكشف عنها القاضي من خلال الضمير القانوني العام في الدولة ويطبقها على ما يعرض عليه من منازعات.⁽³²⁾

والمبادئ العامة للقانون لا يشترط ورودها في نص قانوني مكتوب فقد تكون خارجة عنه يستخلصها القاضي من طبيعة النظام القانوني وأهدافه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقيم الدينية والثقافية السائدة في المجتمع.⁽³³⁾

ومن المبادئ القانونية العامة التي استخلصها مجلس الدولة الفرنسي وأضحت قواعد أساسية في القانون الإداري ونظام القانون العام: مبدأ سيادة القانون، ومبدأ عدم رجعية القرارات الإدارية، ومبدأ المساواة أمام المرافق العامة، ومبدأ المساواة أمام التكاليف العامة، ومبدأ الحق في التقاضي، ومبدأ عدم المساس بالحقوق المكتسبة، ونظرية الظروف الاستثنائية.⁽³⁴⁾

ثانياً: الحماية الدستورية والقانونية للحريات العامة كقيد على سلطة الضبط:

الحريات بمركز الصدارة في المذهب الديمقراطي، ومن ثم تعد مبادئها أعلى مكاناً من وسائل الديمقراطية وأوضاعها وأشكالها، لهذا فرضت الديمقراطية على السلطة احترام الحريات باعتبارها أسمى القواعد القانونية، كما أنها أكدت أنه حيثما يقع تعارض بين السلطة والحرية وجب أن تغلب الحرية، وفيما يلي تناول ذلك بشيء من التفصيل:

1 / الاعتراف الدستوري بالحريات العامة بمنظور الشريعة الإسلامية:

أ/ الأساليب الشرعية المختلفة لتقرير الحقوق والحريات العامة:

اتخذت الشريعة الإسلامية أسلوب الاعتراف بالحريات العامة في القرآن الكريم ومن ثم تفصيلها بواسطة السنة النبوية، ومن ذلك قوله تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ).⁽³⁵⁾ وجاءت

السنة النبوية مؤكدة لمبدأ المساواة من خلال قول النبي ﷺ في خطبة الوداع: (يا أيها الناس ألا ان ربكم واحد وان اباكم واحد ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا أحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى).

وقوله تعالى في تقرير حق الحياة (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)،⁽³⁶⁾ فتفسر السنة النبوية حدود حق الحياة من خلال قوله ﷺ: (لايحل دم امرئ مسلم الا بثلاث زنا بعد احسان وقتل نفس بغير حق). وقد تنفرد السنة النبوية بتقرير الحريات العامة وقد ينفرد القرآن الكريم كذلك بتقريرها ومن ذلك تقرير الحريات الدينية لقوله تعالى: (وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ... إلخ).⁽³⁷⁾

ب/ القيمة الشرعية للنص على الحريات العامة في القرآن الكريم:

تحرص الشريعة الإسلامية أن يكون القرآن الكريم والسنة النبوية هما المصدر الاسمي لتقرير الحريات العامة لأن الأول محفوظ من التحريف بعناية إلهية ومنزل من عند الله ومعجز في أسلوبه وتناوله للموضوعات الاجتماعية المختلفة،⁽³⁸⁾ لقوله تعالى: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)،⁽³⁹⁾ وقوله تعالى: (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ)،⁽⁴⁰⁾ ومن ثم تكتسب الحريات العامة قدسية في تطبيقها بواسطة النظم السياسية والقانونية في البلدان الإسلامية؛ لأن قدسيتها تنبع من قدسية القرآن الكريم والسنة النبوية المأمور شرعاً باتباعهما لقوله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول...)⁽⁴¹⁾

بهذا يرى الباحث أن القيمة الشرعية للنص على الحريات العامة في القرآن الكريم وتأكيدها وتفصيلها بواسطة السنة النبوية، هي قيمة عملية لضمان تطبيق تلك الحريات إذ إن هذه الضمانة تستقى من خلال ضمان تطبيق الأوامر الإلهية والنبوية لقوله تعالى: ((وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ))،⁽⁴²⁾ وقد صوحب ذلك الضمان بسياسة الترغيب والترهيب.⁽⁴³⁾

ج/ النتائج التي تترتب على إيراد الحريات العامة في القرآن الكريم:

يترتب على إيراد الحريات العامة (Public freedoms) في متن القرآن الكريم عدة نتائج أهمها ضمان تطبيق الحريات العامة والالتزام بها من قبل الأفراد عامة، بالإضافة إلى تحديد موقع الحريات العامة في البناء التنظيمي لمصادر التشريع الإسلامي، بهذا تكون الحريات العامة ملزمة شأن التطبيق العملي للأحكام العملية الأخرى من معاملات وجنابات وعبادات ومن ثم فإن الحريات العامة في القرآن الكريم تطبق فوراً ولكنها تحتاج لبيان السنة النبوية حتى تحدد وتنظم كيفية ممارستها.

د/ أهمية السنة ودورها في بيان الحريات العامة:

لقد بينت الشريعة الإسلامية الحريات العامة (Public freedoms) من خلال الكتاب والسنة

والنبوية كما سبق بيانه فيورد القرآن الكريم النصوص المتعلقة بالحريات العامة وتفصلها السنة النبوية ففي بيان حق التملك يقول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ).⁽⁴⁴⁾

وتأتي السنة النبوية لتؤكد هذه النصوص وتبينها كقوله صلى الله عليه وسلم: (ما أكل أحد طعاماً قط، خير من أن يأكل من عمل يده، وأن النبي داود كان يأكل من عمل يده).⁽⁴⁵⁾ تبدو أهمية السنة النبوية في تقرير الحريات العامة (Public freedoms) من خلال قوله تعالى: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ).⁽⁴⁶⁾ لاسيما آيات القرآن في كثير من القضايا جاءت مجملة، ففصلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله أو بتطبيقه العملي لما ورد في القرآن الكريم.⁽⁴⁷⁾

هـ/ عمومية الشريعة الإسلامية وعدم انصرافها لفرد معين:

تتميز الشريعة الإسلامية بخاصية العمومية؛ حيث تشمل رسالتها ودعوتها جميع الناس في جميع البلدان، فهي لم تخص أمة دون غيرها، بل كانت لجميع الأمم، وجميع الناس وليست لفرد معين أو طائفة معينة، فقال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ).⁽⁴⁸⁾

و/ سلطة تنظيم الحريات العامة:

بعد نزول القرآن الكريم والسنة النبوية أصبح تنظيم الحريات العامة (Public freedoms) خاضعاً لهما فالسنة والقرآن وحدهما هما المصدر الرئيسي للتشريع في الإسلام وقد جاء القرآن الكريم شاملاً لكل مناحي الحياة، ذلك أن القرآن الكريم يعبر عن الإرادة الربانية لتنظيم الحريات العامة في الأرض، ولا يزال في كل زمان ومكان القرآن الكريم هو المصدر الأول في تنظيم الحريات العامة ثم تليه مصادر التشريع الأخرى كالسنة والإجماع.⁽⁴⁹⁾

وقوله تعالى: (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ).⁽⁵⁰⁾ بمعنى أن الله تعالى من خلال القرآن الكريم نظم جميع مناحي الحياة الإنسانية بما فيها الحريات العامة.

ترتيباً على ما تقدم فإن القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع وتنظيم الحريات العامة (Public freedoms) في الشريعة الإسلامية لأنه مقدس ومعجزة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الكبرى دل على ذلك القرآن الكريم نفسه والسنة النبوية الشريفة وإجماع المسلمين، فقد دلت آيات القرآن الكريم على حجته وأنه منبع النور والهداية، قال الله تعالى: (وَدَلَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ).⁽⁵¹⁾

2/ الاعتراف الدستوري بالحريات العامة في التشريعات السودانية:

أ/ الأساليب الدستورية المختلفة لتقرير الحقوق والحريات العامة وموقف السودان منها:

لقد أصبح الاعتراف بحقوق الإنسان وحرياته العامة السمة الغالبة للوثائق الدستورية المعاصرة، غير أن هذا الاعتراف يختلف من وثيقة إلى أخرى بحسب نظرة الشعوب إلى هذه الوثيقة وقيمتها الدستورية والقانونية في نظر واضعيها، فقد يأتي الاعتراف بالحريات العامة في

ديباجة أو مقدمة الدستور أو وثيقة إعلانه وذلك في الدول التي ترى في هذه الديباجة أو تلك المقدمة أو وثيقة الإعلان ما يضيفي على هذه الحريات القدسية والحصانة التي تليق بها، وقد يأتي هذا الاعتراف في متن الوثيقة الدستورية.

في السودان أخذ المشرع الدستوري بأسلوب الاعتراف بالحقوق والحريات العامة (Public freedoms) في متن الوثيقة الدستورية المضمنة بدستور السودان الانتقالي لسنة 2005م حيث نص: (تكون وثيقة الحقوق عهداً بين كافة أهل السودان، وبينهم وبين حكوماتهم على كل مستوى، والتزاماً من جانبهم بأن يحترموا حقوق الإنسان والحريات الأساسية المضمنة في هذا الدستور وأن يعملوا على ترقيتها؛ وتعتبر حجر الأساس للعدالة الاجتماعية والمساواة والديمقراطية في السودان).⁽⁵²⁾

ب/ القيمة القانونية للنص على الحريات العامة في دستور السودان الانتقالي لسنة 2005م:

النظم السياسية المعاصرة تحرص على أن تكون الدساتير هي الموضوع الطبيعي للحريات العامة (Public freedoms) ولقد أصبحت هذه الصياغة أسلوباً شائعاً درجت عليه الدساتير المعاصرة منذ صدور إعلانات الحقوق انتهاء بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1958م.⁽⁵³⁾ ومن ثم فلقد اكتسبت الحريات حماية قانونية وهو ما يعبر عنها بالحماية الدستورية للحريات العامة، ويقصد بتلك الحماية أن يكون للنصوص الدستورية التي تقرر الحريات ذات القيمة القانونية المعترف بها لسائر النصوص الدستورية وذات موقعها في سلم البناء القانوني للدولة بوجه عام، وبالتالي لا يجوز لسلطة ما أن تخرج على مقتضاها مع ما يستتبعه ذلك من عدم جواز تعديل هذه النصوص بالتغير أو بالانتقاص.⁽⁵⁴⁾

ج/ التشريع وكفالة الحريات العامة:

تنص معظم الدساتير على أن تنظيم الحريات يجب أن يكون بقانون أو بناء على قانون، ويستند مبدأ الإحالة إلى القانون لتنظيم الحقوق والحريات إلى أسباب عديدة، فالقانون وحده هو الذي ينطق بالقاعدة القانونية وبالتالي فإن كافة السلطات في الدولة تلتزم باحترامه، تأكيداً لذلك نص دستور السودان الانتقالي لسنة 2005م (تنظم التشريعات الحقوق والحريات المضمنة في هذه الوثيقة ولا تصدرها أو تنتقص منها).⁽⁵⁵⁾

هذا وقد أصبح المبدأ السائد منذ إعلان حقوق الإنسان الفرنسي 1789م أن تنظيم الحريات العامة (Public freedoms) مجال محجوز للمشرع وحده ذلك أن التشريع باعتباره صادراً عن الإرادة العامة وتحت رقابة من الرأي العام يكون أقدر على تحقيق التوافق بين الحريات في إطار من النظام العام،⁽⁵⁶⁾ وقد نص دستور السودان الانتقالي لسنة 2005م (تختص الهيئة التشريعية بتولي التشريع في كل الاختصاصات القومية) بمعنى أنه ليس لأحد أو لسلطة حق سن التشريع غير السلطة التشريعية، ويجعل ذلك سلطة الضبط محدودة في تطبيق القوانين فقط وليس لها الحق في تنظيم الحريات العامة تشريعياً.

ثالثاً: حدود سلطة الإدارة ومجالاتها إزاء الحريات العامة:

من الثابت أن المشرع وحده هو المناط به تنظيم الحريات العامة (Public freedoms) في النظم الوضعية في المقابل أن القرآن والسنة هما المناط بهما تنظيم الحريات العامة شرعاً، لذا فإن المشرع في النظم الوضعية والقرآن والسنة في النظام الإسلامي، هما من يحددان مجال سلطة الضبط إزاء الحريات العامة، وفيما يلي تفصيل ذلك:

1/ حدود سلطة الإدارة ومجالاتها إزاء الحريات العامة في الشريعة الإسلامية:

الإسلام أتى بنوعين من الأحكام متكاملتين في الديانة ولكنهما مختلفتان تماماً بالنظر إلى مجالات تدخل السلطة وأهدافها النوع الأول: يعنى بالعقائد والأخلاق،⁽⁵⁷⁾ التي تقيم على الأرض الفضيلة ودائرة غاياته المباشرة متمسعة للغاية بغير حدود تدرك عن خير كلي أو مطلق ينتظر الإنسان في الآخرة ومجالها ضمائر الناس وتحقيقها يتجاوز الوظائف الحقيقية للسلطة.⁽⁵⁸⁾ ودخلها دائرة اضيق منها بكثير لغايات زمنية تستهدفها أحكام النوع الثاني هي المنوط بالسلطة تنفيذها تحقيقاً للخير المشترك للجماعة الذي ينتظره من عيشتهم في الدولة الإسلامية وهي الدائرة التي يجري البحث في مركزها عن دائرة أضيق مدى وأكثر تحديداً للنظام العام الذي تستهدفه السلطة وتفرضه جبراً عند الاقتضاء.

ولعل التمييز بين النوعين يعد من أدق المسائل التي يمكن ان يقابلها البحث في موضوعات القانون العام في مجال الشريعة الإسلامية لخطورة النتائج المترتبة عليه من حيث تحديد مجالات السلطة المسموح أن تتدخل فيها....⁽⁵⁹⁾ فالتمييز يتكافأ في وظائف السلطة بين المشروعية والاستبداد وفيما يلي بيان حدود الإدارة ومجالاتها إزاء الحريات العامة في الشريعة الإسلامية:

أ/ الخير المطلق:

هو الغاية التي يؤدي إليها تنفيذ الفرد الإسلامي لكافة أحكام الإسلام: لقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا)،⁽⁶⁰⁾ والله تعالى ذو الشأن بالخير المطلق دون سلطة زمنية تفرض أحكامه كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾.⁽⁶¹⁾

الآيات تقيم ببيان جلي محكم الحاجز المتين الذي يحمي الحرية الفردية من تدخل سلطة الضبط لضبط هذا المجال المعنوي الذي يقر في ضمائر الناس وليس لأحد غير الله تعالى سلطاناً على عقيدة أحد ووجدانه، سيما وأن الرسول كان مبلغاً وليس جابراً لقوله تعالى: (فَذَكِّرْ إِنْ مَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ).⁽⁶²⁾

وأقصى ما تستطيع السلطة الانشغال به في هذا المجال هو الإرشاد والقدوة الحسنة وتهيئة الفرصة للفضيلة لقوله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ).⁽⁶³⁾

وعلى هذا فإنه ليست للسلطة أن تتجاوز حدودها إلى فرض الأحكام الاعتقادية والتهديبية لتدخل الناس الجنة جبراً وتسلب بذلك اختصاصات للشارع الإسلامي الأعلى وبعبارة الفرضوي (ليس المسلم مكلفاً أن يحاسب الضالين عن ضلالهم والكافرين عن كفرهم....) وتتجاوز الخير المطلق لنشاط السلطة ليعني أبدأً التهوين من أثره على سلوك الأفراد في الجماعة.⁽⁶⁴⁾

ب/ الخير المشترك:

الخير المشترك هو الذي يتجسم الأهداف التي قررتها الأحكام العملية من أجل أن تسعى السلطة إلى تحقيقها للجماعة.

وفكرة الخير المشترك فكرة عالمية ترتبط بكل جماعة إنسانية وتعني بصورة أجلي التصور المعين في أذهان الجماعة عن الأوضاع والتطلعات والقيم الاجتماعية التي يمكن أن توجد في مستوى اجتماعي معين يرجوه الأفراد من انتظامهم في الجماعة..

ودور السلطة أن تجعل هذا التصور قابلاً للتطبيق حتى أن يقرر أن الخير المشترك هو علة وجود الدولة وهو الذي يحدد نطاق وظائفها وسلطاتها في نفس الوقت، ولا يعني ذلك أن الخير المشترك نموذج واحد لكل المنظمات الانسانية وان الاختلاف في التطبيقات يعد انحراف في فهمه؛ لان المجتمعات الإنسانية لا تخضع لعقيدة واحدة. على أن ثمة عناصر ثابتة في الخير المشترك يدعي كل نظام السعي لها وهي العدالة والنظام.

ولا توجد لفقهاء المسلمين بحوث متخصصة للفكرة وإنما العقلية التحليلية النابذة لفقهاء الأصول تستخدم الفكرة مباشرة عندما تتصل بمسائل فقهية أخرى تستدعي البحث تحتها بيد أننا نحاول في هذه الرسالة ترسيخ هذه الفكرة بصورة خاصة من وراء دراسة احكام الضبط الاداري في الشريعة الاسلامية، ومن استخداماتها لدى علماء الاصول - بن القيم: الذي تناولها في فصل عن تغيير الاحكام واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة يضبط صحة الأحكام الوقتية بواسطة الغايات الكلية للشريعة (المحافظة على الدين والنفس... إلخ) بحيث لا تكون هذه الأحكام صحيحة ونافذة في مواجهة المكلفين إلا بمقدار اتجاهها لتلك الغايات (الشريعة مبناها وأساسها الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد فهي عدل فأى مسألة خرجت عن العدل فهي جور)... وهكذا عرض فقهاء المسلمين لجوانب الفكرة في بحوث متفرقة بتحليل متقن يجعلها قابلة للتركيب ببعضها بدقة تثير الإعجاب يمكن إيجازها في حدود حفظ النظام وتحقيق العدالة في المجتمع .

(*) تمدد سلطة الضبط بحسب الضرورة:

النظام العام الإسلامي يتمدد بصورة مرنة ليبعد الحرج عن الإنسان ويزيل ثوب الكيد الذي قد يؤدي إلى نهاية الحياة الاجتماعية حتى تسير مركب الحياة بصورة طيبة وذلك باتاحة الفرصة للبشر لينتقلوا من حالة إلى حالة عند تغلب الظروف من اليسر إلى العسر بهذا فإن طرأت على الإنسان حالة من الخطر أو المشقة الشديدة بحيث يخاف حدوث ضرر أو أذى بالنفس أو طرف من الأطراف أو منفعة أو بالعرض أو بالعقل، فيتعين أو يباح له عندئذ الانتقال إلى حالة الضرورة بتزك الواجب أو الفعل المحرم.

2/ حدود سلطة الإدارة ومجالاتها إزاء الحريات العامة في التشريعات السودانية:

القاعدة العامة أن الأفراد يتمتعون بالحريات العامة التي كفلها لهم الدستور غير أنه في مواضع معينة ترد على هذه الحريات قيود تفرضها مصلحة المجتمع ، و لما كان الأصل هو التمتع بالحرية والاستثناء هو القيد وجب أن تخضع هذه القيود إلى ضوابط تمنع أو تحد من التعسف في

ممارستها و يقضي الأمر من الحديث عن حدود سلطة الضبط الإداري التمييز بين الظروف العادية وغير العادية.⁽⁶⁵⁾

أ/ حدود سلطات الضبط الإداري في الظروف العادية:

تخضع ممارسة الضبط لمبدأ المشروعية وثانياً خضوعها لرقابة القضاء فخضوع إجراءات الضبط لمبدأ المشروعية يحتم أن يكون إجراء الضبط ضرورياً لاتقاء الإخلال بالنظام العام، ذلك لأن الحريات إذا قيدت بسبب قيود الضبط وجب أن يكون ذلك ضرورياً ولامتماً لمواجهة حالات معينة من دفع خطر النظام العام في المجتمع فالضرورة تقدر بقدرها، فإذا قيدت الحريات لسبب ممارسة الضبط الإداري وجب أن تكون التضيعة بهذا القدر من الحرية متكافئة مع قدر المصلحة المشروعة التي يبتغيها الضبط الإداري.⁽⁶⁶⁾

أما خضوع أعمال الإدارة للرقابة القضائية نابع من أهمية القضاء في صيانة مبدأ المشروعية على نحو سيأتي بيانه بالفصل الرابع من هذا البحث إن شاء الله.⁽⁶⁷⁾

ب/ حدود سلطات الضبط الإداري في الظروف الاستثنائية:

قد يكون المجتمع عرضة لظروف استثنائية مثل الحرب والكوارث الطبيعية والأوبئة وغيرها مما يفرض الاعتراف لجهة الإدارة سلطات أوسع للحكم في الوسع الإنساني غير أن الإشكالية التي أثيرت بهذا الصدد هل ينبغي تقييد السلطة التنفيذية بقانون خاص يحكم نشاطها للبرلمان كل ما واجهتها ظروف استثنائية؟

فالطريقة الأولى تقتضي وضع ضوابط و أحكام تقييد السلطة التنفيذية في الحالات الاستثنائية كحالة الطوارئ والحصار وغيرها.⁽⁶⁸⁾

أما الطريقة الثانية هي أن تلجأ السلطة التنفيذية (Executive Authority)، للبرلمان لاستصدار قانون خاص يحكم عملها ونشاطها في الظروف الاستثنائية، وقد عاب البعض أيضاً على هذه الطريقة كون الظروف الاستثنائية من محل حضوره مفاجئة مما قد يعيق نشاط السلطة التنفيذية، ويقل لديها مواجهة الوضع، كما أننا نرى أن عرض الأمر على البرلمان من شأنه أن يبعث بطيئاً في العلة التشريعية مما جعل السلطة التنفيذية في دائرة الترقب إلى غاية صدور النص ثم تتحرك لمواجهة الوضع.⁽⁶⁹⁾

ولم يعي المشرع السوداني بالأل للحالة الأولى وأخذ بالحالة الثاني فأصدر في سنة 1997م قانون الطوارئ وحماية السلامة العامة لسنة 1997م ونص على سلطات الطوارئ،⁽⁷⁰⁾ وهي (دخول أي مباني أو تفتيشها أو تفتيش الأشخاص...) على النحو الذي سبق بيانه في المطالب السابقة.

الخاتمة

الحمد لله الذي وفقني وسدد خطاي في جمع واكمال ثانيا هذه المادة العلمية التي من خلالها استطعت ان افق على ضمان الحريات العامة ازاء سلطة الضبط الإداري في السودان وبالمقارنة مع الشريعة الإسلامية، ومع الإضافة والحذف في كل مرة ، امتثل لما أثر عن العماد أبو مسلم الاصفهاني(ما كتب انسانا كتابا يوما إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن ولو زيد كذا لكان يستحسن ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أجل العبر وهو دليل على استيلاء النقص) بهذا توصلت الدراسة لعدد من النتائج والتوصيات هي:

1. هنالك تضارب بين ممارسة الحريات العامة وممارسة سلطة الضبط الإداري في إطار سعيها لوقاية النظام العام.
2. ان تضارب ممارسة الحريات العامة مع سلطة الضبط في السودان سببه هو عدم مواءمة التشريعات العادية لممارسة الحريات العامة اضافة لضعف سلطات الضبط من حيث الوعي القانوني.
3. هنالك اوجه قصور في التشريعات الضبطية تتجافى مع ضمان ممارسة الحريات العامة وهي السماح لسلطات الضبط بالقبض المباشر والمصادرة دون محاكمات قضائية مسبقة كما في قانون الامن الوطني لسنة2008م وقانون الطوارئ وحماية السلامة العامة لسنة1987م وقانون المصنفات الأدبية لسنة2001م.
4. أن سلطات الضبط الإداري مقيدة بمبدأ المشروعية في الشريعة الإسلامية والتشريعات السودانية بمعنى هذا فإن السلطة التنفيذية بصدد مباشرتها لوظيفة الضبط الإداري ملزمة بأحكام الشرع الإسلامي بما في ذلك الالتزام بحدود النظام العام من منظور المصلحة المتعبرة.
5. اتخذت الشريعة الإسلامية أسلوب الاعتراف بالحريات العامة في القرآن الكريم ومن ثم تفصيلها بواسطة السنة النبوية، ومن ذلك قوله تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ).⁷⁰ وجاءت السنة النبوية مؤكدة لمبدأ المساواة من خلال قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع: (يا أيها الناس ألا ان ربكم واحد وان اباكم واحد ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا اسود على احمر إلا بالتقوى).
6. ليست لسلطة الضبط تجاوز حدودها إلى فرض الاحكام الاعتقادية والتهديبية لتدخل الناس الجنة جبرا وتسلب بذلك اختصاصات للشارع الاسلامي وبعبارة القضاوي(ليس المسلم مكلفا ان يحاسب الضالين عن ضلالهم والكافرين عن كفرهم....) وتجاوز الخير المطلق لنشاط السلطة ليعني ابداء التهوين من اثره على سلوك الافراد في الجماعة.⁽⁷⁰⁾
7. سلطة الضبط في الشريعة الإسلامية والتشريعات السودانية لها ان تتمدد بتغير الاحوال من مكان إلى مكان ومن زمان إلى زمان وفي الشريعة مرتكزة إلى القاعدة الفقهية(الضرورات تبيح المحظورات) وفي السودان مرتكزها قانون الطوارئ وحماية السلامة العامة لسنة1997م .

ثانياً: التوصيات:

1. لا بد للمشرع السوداني من ازالة العوائق التشريعية لازالة التضارب بين ممارسة الحريات العامة وممارسة سلطات الضبط الإداري لوقاية النظام العام.
2. من الضروري على هيئات الضبط الإداري تأهيل كوادرها بجعلهم قادرين على استيعاب حدودهم إزاء ممارسة الحريات العامة.
3. بالأحرى النص في تشريعات الضبط الإداري على سيادة القوانين الكافلة للحريات العامة على سائر التشريعات الضبطية إذا لم تكن هنالك ضرورة لتقييد الحريات العامة.
4. ضرورة أن تكون هنالك عقوبات تشريعية لمعاقبة سلطات الضبط حيال تجاوزها لحدودها وتعديها على بند الحريات العامة.
5. أوصى الباحثون بعمل دراسات حول الاعتراف الدستوري بالحريات العامة في القرآن الكريم لانه موضوع ندر التصدي له.

المصادر والمراجع

- (1) المعجم الوجيز: صادر عن مجمع اللغة العربية، بيروت 1980م، ص276-277
- (2) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: مختار الصحاح، دار الجيل بيروت، 1987م ص232
- (3) المعجم الوجيز- المرجع السابق، ص277
- (4) مع الإشارة لعدم الخلط بين كلمة البوليس والضبط فالأولى تستعمل للدلالة على وظيفة الشرطة أما الثانية فتطلق على الهيئات القائمة على وظيفة الضبط الإداري، أي الأشخاص المكلفون بممارسة سلطات البوليس- لمزيد من التفصيل راجع- سليمان الطماوي: القانون الإداري الكتاب الثالث، دار الفكر العربي، القاهرة 1979م ص26 وما بعدها.
- (5) عبد الغني بسيوني عبد الله: القانون الإداري منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص390.
- (6) ابي الحسن علي بن حبيب البصري البغدادي الماوردي الشافعي- المرجع السابق، ص243
- (7) محمود عاطف البنا: حدود سلطة الضبط الإداري، مطبعة جامعة القاهرة 1980، ص5.
- (8) من أنصار هذا الإتجاه في الفقه المصري الدكتور: محمود سعد الدين الشريف حيث يعرف الضبط الإداري بأنه نوع من الولاية الضابطة وأختصت به السلطة التنفيذية أو الإدارة إما على وجه الأصالة أو بطريق الإنابة التشريعية بغية اقرار النظام أو استتباب الأمن أو المحافظة على السكينة العامة- يس بن بريح- المرجع السابق، ص20.
- (9) عبد الغني بسيوني عبد الله- المرجع سابق، ص390.
- (10) عبد الغني بسيوني عبد الله- المرجع سابق، ص291
- (11) محمد عصفور: البوليس الاداري، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007م، ص36.
- (12) يس بن بريح المرجع السابق- ص52
- (13) عبد الحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الاسلام، ط1، الاسكندرية 1964م ط.د، ص213
- (14) عز الدين بن عبد السلام، سلطان العلماء: قواعد الاحكام في مصالح الأنام، القاهرة، 1968م ط.د، ج2 ص312
- (15) سورة الحجرات: الآية13
- (16) سيرة بن هشام: مطبوعات الحلبي، ج2 1950، ص413
- (17) اخروجة البخاري في الصحيح، حديث رقم(6317) ج3. ص256.
- (18) محمد الرضا عبد الرحمن الأغبش- الفكر الاداري في الاسلام، دار المنار، الجزائر 2004م، ص204.
- (19) يس بن بريح- مرجع سابق، ص67.

- (20)المادة2 من دستور العام2005م
- (21)المادة31من دستور 2005م
- (22)يوسف حامد العالم- مقاصد الشريعة الاسلامية ، دار الكتاب العربي، بيروت 1999م ، ص224
- (23)محمد الرضا عبد الرحمن الاغوش-مرجع سابق، ص245
- (24)سورة النحل: الاية90
- (25)سورة الحشر: الاية7
- (26)القاضي برهان الدين بن فرحون المالكي: تبصرة الحكام في اصول الاقضية ومناهج الاحكام،القااهرة،ت.د، ط.د، ص142
- (27)عادل ابو الخير: الضبط الاداري، دار النهضة ، القااهرة2007م ، ص222
- (28)عبد الغني بسيوني - المرجع السابق، ص83
- (29)عبد الغني بسيوني - المرجع السابق، ص83
- (30)عبد الحميد متولي: القانون الدستوري والانظمة السياسية، الاسكندرية، ج1، 1974م، ص177
- (31)المادة122من دستور العام2005م
- (32)عبد السلام على المزوغي: النظرية العامة لعلم القانون، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ط1، ليبيا،1986م، ص30.
- (33)عبد السلام على المزوغي: النظرية العامة لعلم القانون، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ط1، ليبيا،1986م، ص30.
- (34)عبد السلام على المزوغي- المرجع السابق، ص31
- (35)سورة الحجرات: الاية13
- (36)سورة الانعام: الاية151
- (37)سورة الكهف الاية29
- (38)عبد الوهاب خلاف: السياسة الشرعية، القااهرة، 1931م ، ط.د، ص113
- (39)سورة الحجر : الاية9
- (40)سورة الانعام الاية38
- (41)علي عبد الرازق: الاسلام واصول الحكم، بيروت1966م دار المعارف، ص166
- (42)سورة الحشر: الاية7

(43) راشد الغنوشي: المبادئ لاساسية للديمقراطية واصول الحكم الاسلامي، دراسة في مجلة الحوار،

تونس، العدد4، 1986م ص218

(44) سورة النساء :الاية29

(45) اخرجه البخاري في صحيحه، ج6، حديث رقم1314

(46) سورة النحل:الاية44

(47) رواه الشيخان واللفظ لمسلم رقم (397) باب وجوب قراءة الفاتحة 298/1.

(48) سورة سبأ: الاية 28

(49) يوسف حامد العالم-مرجع سابق، ص190

(50) سورة : الأنعام 38

(51) سورة النحل: الآية 89

(52) المادة27من دستور السودان الانتقالي لسنة2005م

(53) عادل ابو الخير-المرجع السابق، ص250

(54) عاطف محمد الشيخ- مرجع سابق، ص203

(55) المادة4/27من دستور السودان الانتقالي لسنة2005م

(56) عادل ابو الخير- مرجع سابق، ص226

(57) يسمى هذا النوع بطائفة الاحكام الاعتقادية التي تتعلق بالايمان بذات الله وكتبه وملائكته

واليوم الاخر...وتتصل بالعلاقة بين الخالق وهي موضوع علم الكلام، والاحكام التهذيبية

فتتعلق ببيان الفضائل التي يجب ان يتحلى بها الانسان حتى يكون مثلاً اعلماً مثل نقاء

القلب والصدق والتسامح... وهي موضوع علم الاخلاق، انظر محمد بن عابدين الحنفي-

مرجع سابق، ص56ومابعدها

(58) حلمي الدقوقي- المرجع سابق، ، ص628

(59) حلمي الدقوقي-المرجع سابق، ص631

(60) سورة الكهف:الاية107

(61) سورة البقرة:الاية272

(62) سورة الغاشية:الاية21

(63) سورة النحل:الاية125

(64) حلمي الدقوقي-المرجع سابق، ص633

- (65)عاطف محمد الشيخ مرجع سابق،ص174
- (66) يوسف حسين محمد البشير-القانون الاداري ، الخرطوم 2005م مطبعة جامعة النيلين، ص102
- (67)يوسف حسين محمد البشير -مرجع سابق،ص103
- (68)عادل ابو الخير-مرجع سابق،ص177
- (69)عادل ابو الخير-المرجع السابق،ص42.
- (70)المادة5 من الطوارئ وحماية السلامة العامة لسنة1987م المشار إليه
- (71)سورة الحجرات : الآية

العقود الإلكترونية وحمايتها في القوانين الوطنية والدولية (دراسة مقارنة)

أستاذ مشارك- القانون الدولي العام- كلية
القانون والشرعية - جامعة نيالا

د. أحمد إسحق شنب محمد

المستخلص:

تناولت الورقة العلمية العقود الإلكترونية وحمايتها في القوانين الوطنية والدولية (دراسة مقارنة) وكان هدف الورقة يتركز حول التعرف على الموضوعات المتعلقة بالحماية القانونية للعقود الإلكترونية في ظل القوانين الوطنية والدولية، وذلك باستخدام المنهج العلمي الوصفي التحليلي، وقد إعتمد الباحث على طرق ووسائل لجمع المعلومات والتي لها علاقة بالورقة من ذلك الكتب والمراجع والمجلات المختصة والانترنت، وتتكون الورقة من الإطار العام للورقة: المقدمة المنهجية ومحورين، تناول المحور الأول: مفهوم الحماية الجنائية وفق القوانين السودانية، بينما تناول المحور الثاني: الحماية القانونية للعقود الإلكترونية في القوانين المقارنة وأخيراً الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات وأهم المصادر والمراجع.

Abstract

The scientific paper dealt with electronic contracts and their protection in national and international laws (a comparative study). The aim of the paper was to identify issues related to the legal protection of electronic contracts in light of national and international laws, using the descriptive and analytical scientific approach, and the researcher relied on methods and means to collect information that is relevant to The paper includes books, references, specialized magazines and the Internet, and the paper consists of the general framework of the paper: the methodological introduction and two axes, the first axis deals with the concept of criminal protection according to Sudanese laws, while the second axis deals with the legal protection of electronic contracts in comparative laws and finally the conclusion and the most important findings and recommendations The most important sources and references.

المقدمة:

عززت ثورة المعلوماتية والاتصالات جهود الكثيرين من فقهاء القانون بضرورة إدراج القوانين التي صدرت في مجال تنظيم التجارة الإلكترونية والعقود التي تبرم في بيئتها، إن أمر التجارة الإلكترونية والعقود الإلكترونية رغم التحفظات التي تحيط بها في الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية إلا أنها أخذت مكانتها تماماً في حياة الأشخاص الطبيعيين والشخصيات الاعتبارية لاسيما وأنها قد نظمت تنظيمياً تشريعياً وقانونياً فيه كثير من الطمأنينة والعفة في نفوس المتعاملين، فضلاً عن السرعة والأمان والزمن الذي يمكن أن يتكبده الأطراف. بطبيعة الحال لم يكن محيطنا العربي منفرداً وبعيداً عن هذا الحراك والتحدي المعلوماتي في أوجهه المختلفة حيث صدرت حزمة من القوانين التي تعنى بالتجارة الإلكترونية في عديد من الدول العربية، منها قانون المبادلات التجارية الإلكترونية التونسي لسنة 2000م كأول قانون يصدر في هذا الشأن ثم توالى بعد ذلك مشروعات القوانين في مصر والإمارات وفي بلادنا صدر قانون المعاملات الإلكترونية وقانون جرائم المعلوماتية لسنة 2007م بل ذهب المشرع السوداني أبعد من ذلك حيث أنشأ نيابة للتجارة الإلكترونية.

أ مفهوم الحماية الجنائية وفق القوانين السودانية

يعتبر هذا القانون من أهم القوانين التي أصدرها المشرع السوداني 2007م وذلك في إطار مواكبته لمعطيات وتحديات التجارة الإلكترونية. تنطرق في هذا الجزء لقانون جرائم المعلوماتية السوداني لسنة 2007م

الجريمة المعلوماتية:

الجريمة لغة من جرم جرماً أي أذنب ذنباً، ويقال جرم نفسه وقومه وجرم عليهم وإلهم وفي القرآن الكريم (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آفُوا بِالْعُقُودِ)⁽¹⁾، أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل والاعتداء عليهم ويقال أجرم عليهم وإلهم أي جنى جنابة⁽²⁾.

تعريف كلمة جريمة حيث جاءت كالآتي: «تشمل كل فعل معاقب عليه بموجب أحكام هذا القانون أي قانون آخر، والفعل كما هو معروف في هذه المادة يشمل الامتناع»⁽³⁾. أما كلمة المعلوماتية فقد أورد قانون جرائم المعلوماتية لسنة 2007م تعريفها في المادة 3 تفسيراً بأنها⁽⁴⁾: يقصد بها نظم وشبكات ووسائل المعلومات، البرمجيات والحواسيب والإنترنت والأنشطة المتعلقة بها. ومن جملة ما ذكر يمكننا القول إن الجريمة المعلوماتية وفقاً لهذا القانون هي الفعل أو الامتناع المعاقب عليه بموجب هذا القانون والمتعلق باستخدام نظم وشبكات ووسائل المعلومات والبرمجيات والحواسيب والإنترنت والأنشطة المتعلقة بها استخداماً مجرماً... سنأتي بالتفصيل لشرح تلك المصطلحات حتى نقف على القيمة العلمية والعملية لها.

أولاً: المعلوماتية: أول من استخدم لفظ المعلوماتية هو مدير المعهد الاتحادي للمعلومات والتقنية بالاتحاد السوفيتي سابقاً كصفة لعلم المعلومات العلمية، ثم ذاع استخدامه بعد ذلك على مستوى جغرافي واسع بمفاهيم متباينة حتى أحصى له البعض أكثر من ثلاثين تعريفاً مختلفاً في الكتابات المتخصصة في علم المعلومات⁽⁵⁾. قد عرفتها الأكاديمية الفرنسية في إبريل 1967م

بأنه علم التعامل العقلاني وعلى الأخص بواسطة الآلات الأتوماتيكية مع المعلومات باعتبارها دعامة للمعارف الإنسانية وعماداً للاتصالات في ميادين التقنية والاقتصاد والاجتماع⁽⁶⁾.

فيما نرى فإن تعريف القانون للمعلوماتية اقتصر على تعريف وسائلها وكان الأسلم أن تعرف بأنها (استخدام نظم وشبكات ووسائل المعلومات والبرمجيات والحواسيب والإنترنت في الأنشطة المتعلقة بها) لأن المعلوماتية هي استخدام هذه الأجهزة والنظم في التعامل مع المعلومة، وبالتالي يتفق هذا التعريف مع تعريف الجريمة المعلوماتية في استخدام الأجهزة للتعامل مع أو الوصول للمعلومة على نحو مجرم.

ثانياً: النظم والشبكات: تعرف الشبكة بأنها مجموعة حواسيب مرتبطة مع بعضها عن طريق وسيط نقل مناسب ومتطلبات الشبكة جهازان من أجهزة الحاسوب على الأقل وكرت شبكة، ووسيلة نقل وبروتوكولات وذلك للشبكة المحلية، أما الشبكة الواسعة فتحتاج لأجهزة حاسوب ومودم (MODEM) وخط هاتف وبروتوكولات أما فوائدها فهي المشاركة في المعلومات وتسهيل الوصول إليها وتقليل التكلفة ووجود مركزية (إدارية للشبكة) مع وجود الأمانة على المعلومات.

قد عرف القانون شبكة المعلومات في المادة 3 تفسيراً بأنها أي ارتباط بين أكثر من نظم معلومات للوصول على المعلومات أو تبادلها، وهذا التعريف يتسق مع تعريف الشبكات التي أوردناها من أنها مجموعة حواسيب مرتبطة مع بعضها عن طريق وسيط مناسب.

ثالثاً: وسائل المعلومات: تعريف المعلومات يسبقه تعريف البيانات والتي تعرف بأنها مجموعة من الحقائق يتم التعبير عنها بالكلمات أو الأرقام أو الأشكال أو الرموز أما المعلومات فيمكن تعريفها بأنها (بيانات خضعت للتشغيل والتحليل والتفسير لتحقيق زيادة المعرفة لمتخذي القرارات ومساعدتهم لتحقيق أغراض معينة وتمكينهم من الحكم السديد على الظواهر والشواهد والبيانات بهذا المعنى تشكل المادة الخام التي يتم تشغيلها للحصول على شكل أكثر فائدة واستخدامها بحسبان أن البيانات هي المادة الخام التي تشتق منها المعلومات.

رابعاً البرمجيات: تعد برمجيات الحاسوب (Soft Ware) من أهم البرمجيات التي لا يمكن للحاسب الآلي الاستغناء عنها وتعد هي لغة الحاسب ومنها ما قد يتم الاستغناء عنه ويستخدم عند الرغبة في البرمجة مثل كتابة الرسائل أو عمل جداول حسابية أو قواعد بيانات وقد حدث تطور هائل في برمجيات الحاسوب كي تواكب عصرنا حيث لم تعد قاصرة على استخدامها في الحواسيب الشخصية فقط ولكن أصبحت تستخدم حالياً بصورة أوسع على الشبكات المختلفة⁽⁷⁾.

خامساً: الحواسيب والإنترنت: الحواسيب جمع حاسب آلي وهي ترجمة لكلمة (Computer) الإنجليزية ويقصد بها المعالجة الآلية للمعلومات بالحاسب الآلي أو المعلوماتية والتكنولوجيا من حيث تجميع ومعالجة وإرسال المعلومات بواسطة الكمبيوتر.

هذه إذاً تفاصيل تعريفات لما ورد في نص المادة (1) من القانون التي عرفت المعلوماتية، وكان لا بد من الإشارة إليها لارتباطها بما سيرد من مواد القانون لاحقاً وندلف إلى شرح المادة 2

من القانون وهي التي تنص على تطبيق القانون.

المادة (2) تطبيق: تطبق أحكام هذا القانون على أي من الجرائم المنصوص عليها فيه إذا ارتكبت كلياً أو جزئياً داخل أو خارج السودان أو امتد أثرها داخل السودان وسواء كان الفاعل أصلياً أو شريكاً أو محرضاً على أن تكون تلك الجرائم معاقباً عليها خارج السودان مع مراعاة المبادئ العامة الواردة في القانون الجنائي لعام 1991م. هذه المادة تنص على مبدأ إقليمية القانون الجنائي وكذلك مبدأ شخصية القانون الجنائي ويندرج المبدأن تحت مبدأ تطبيق القانون الجنائي من حيث المكان ومن الواضح أن قانون جرائم المعلوماتية من القوانين المساعدة للقانون الجنائي لذا كان لا بد من الإشارة لهذه المبادئ لارتباطها الوثيق بالجانب الإجرائي عند المحاكمة.. وبتحليل هذه المادة نجد أنها تشتمل على الشروط الآتية ليتم تطبيق أحكام نصوص مواد القانون:

1. أن ترتكب الجريمة المنصوص عليها فيه كلياً أو جزئياً داخل السودان أو خارجه أو يمتد أثرها داخل السودان.
2. يستوي أن يكون الفاعل أصلياً أو شريكاً أو محرضاً.
3. يجب ان تكون الجرائم محل التطبيق معاقباً عليها خارج السودان.
4. تراعى المبادئ العامة الواردة في القانون الجنائي السوداني 1991م.

ونتعرض بالتفصيل لهذه الشروط:

الشرط الأول: ارتكاب الجريمة كلياً أو جزئياً داخل السودان أو خارجه أو امتداد أثرها لدخل السودان:النظر لهذه الفقرة يوضح أنها تشتمل على ثلاثة بنود أولها ارتكاب الجريمة كلياً أو جزئياً داخل السودان، والذي يعنى به إقليم السودان بحدوده المعروفة جواً وبراً وبحراً. ويفهم من ارتكاب الجريمة كلياً أن ترتكب الجريمة نفسها وتظل آثارها داخل السودان، أما ارتكابها جزئياً فيعني أن يرتكب جزء من الفعل المجرم داخل البلاد ويكون أثرها قد تحقق في الخارج أو يمكن أن يكون مرتكب الفعل شريكاً بالتحريض أو المعاونة من داخل السودان ويكون الفاعل الأصلي خارجه⁽⁸⁾.

الشرط الثاني: وهو امتداد الأثر إلى داخل السودان على ذات التفصيل المذكور آنفاً ويختلف عنه فقط في أن الجريمة ترتكب كلياً أو جزئياً خارج السودان. والملاحظ أن هذا القانون يبدو وكأنه استند على مبدأ عالمية النص الجنائي إذ لم يشتمل النص على عبارة أن يكون الجاني سودانياً وإنما جاء معمماً وهذا وضع اقتضته طبيعة الجرائم التي تحكمها نصوصه ومبدأ عالمية النص الجنائي يعنى وجوب تطبيق القانون على كل جريمة يقبض على مرتكبها في إقليم الدولة أياً كان جنسية مرتكبها ويمتاز هذا المبدأ بأنه يقرر للنص الجنائي نطاقاً متسعاً يكاد يمتد للعالم بأسره، إذ لا يجعل لمكان ارتكاب الجريمة أو لجنسية مرتكبها اعتباراً ولا يشترط سوى أن يقبض على الجاني في إقليم الدولة التي تطبق عليه تشريعها، وأهمية هذا المبدأ مستمد من خطورة الإجرام الدولي⁽⁹⁾.

لا شك لدينا في أن جرائم المعلوماتية تمثل أعني أنواع الإجرام الدولي الخطير والمنظم وتتمثل خطورتها في سهولة ارتكابها، وصعوبة الوصول لمرتكبها، وآثارها المدمرة على النواحي الاجتماعية

والاقتصادية فإطلاق فيروس واحد يمكن ان يسبب آثاراً لا يسهل تداركها.

فماذج لبعض الجرائم الواردة في قانون جرائم المعلوماتية:

أولاً: المادة (4) دخول المواقع وأنظمة المعلومات المملوكة للغير: كل من يدخل موقعاً أو نظام معلومات دون أن يكون مصرحاً له ويقوم: (أ) بالإطلاع عليه أو نسخه يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنتين أو بالغرامة أو العقوبتين معاً. (ب) بإلغاء بيانات أو معلومات ملكاً للغير أو حذفها أو تدميرها أو إفشائها أو إتلافها أو تغييرها أو إعادة نشرها أو تغيير تصاميم الموقع أو إلغائه أو شغل عنوانه، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز أربع سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً. جاءت هذه المادة تحت عنوان دخول المواقع وأنظمة المعلومات المملوكة للغير. ويتضح

من خلال النص أن أركان هذه الجريمة كما يلي:

1. أن يقوم الجاني بدخول موقع أو نظام معلومات.
2. أن لا يكون مصرحاً للجاني بدخول الموقع أو نظام المعلومات.
3. أن يقوم الجاني بالاطلاع على الموقع أو نسخه أو إلغاء بيانات أو معلومات مملوكة للغير أو حذف هذه المعلومات أو تدميرها أو تغييرها أو إعادة نشرها أو تغيير تصاميم الموقع أو إلغائه أو شغل عنوانه. وشرح هذه المادة يتطلب التعرض لتعريف معنى المواقع وأنظمة المعلومات. عرف القانون الموقع في المادة (3) بأنه: يقصد به مكان إتاحة المعلومات على شبكة المعلومات من خلال عنوان محدد. كما عرف في ذات المادة نظام المعلومات بأنه يقصد به مجموعة البرامج والأدوات المعدة لإنتاج وتخزين ومعالجة البيانات والمعلومات أو إدارة البيانات والمعلومات، ويبين من هذا التعريف أن الموقع يقصد به المواقع الإلكترونية الموجودة على شبكة الإنترنت وغيرها والتي لها عناوين محددة ويتضح ذلك من تعريف القانون لشبكة المعلومات في المادة (3) بأنها أي ارتباط بين أكثر من نظام معلومات للحصول على المعلومات أو تبادلها إذ من الواضح أن المشرع لم يقصر تعريف شبكة المعلومات على شبكة الإنترنت وإنما مدها لأي ارتباط بين أكثر من نظام معلومات أيّاً كان.

ونعود لتفصيل أركان هذه المادة على النحو الذي ذكرناه آنفاً:

الركن الأول: قيام الجاني بدخول موقع أو نظام معلومات: دخول المواقع الإلكترونية قد يكون بالطريقة المعتادة في الدخول وهي كتابة إسم الموقع بالطريقة المعروفة، غير أن الدخول بقصد تحقيق ما نصت عليه المادة قد يتم عن طريق اختراق هذه المواقع، ويصنف الاختراق إلى ثلاثة أقسام هي⁽¹⁰⁾: أولاً: اختراق الأجهزة، ثانياً: اختراق الموقع، ثالثاً: اختراق البريد الإلكتروني. لكي تتم عملية الاختراق لا بد من برنامج يتم تصميمه ليتيح للمخترق الذي يريد إختراق الحاسب الآلي لشخص آخر أو اختراق موقع إلكتروني على شبكة الإنترنت أو اختراق البريد الخاص بشخص ما. وقد صممت العديد من البرامج التي تتيح عملية الاختراق وتجعلها سهلة عندما يتم استخدامها بواسطة محترفين.

الركن الثاني: ألا يكون الجاني مصرحاً له بدخول النظام والتصريح بدخول النظام محل

الإختراق. هذا يعني أن الجاني له هذا الحق بصفة أو بأخرى سواء كان مستخدماً لدى الجهة مالكة النظام، أو تم التصريح له مؤقتاً بدخول النظام للحصول على معلومات معينة لصالحه هو أو لصالح جهة أخرى ويقوم بالأفعال المجرمة المنصوص عليها في المادة.

إذ نرى أن هذا الجزء من المادة أي أن يكون الشخص غير مصرح له بدخول النظام لا معنى للنص عليه أصلاً. لأن الأمر لا يخرج عن حالتين هما: (أ) أن يكون الشخص قد أخترق الموقع أو نظام المعلومات بلا تصريح أصلاً بقصد الإضرار أو لواحد من الأسباب الواردة في المادة. (ب) أن يكون له هذا التصريح ويقوم بإرتكاب ذات الفعل. وفي الحالتين فإن الجريمة تكون قد وقعت بغض النظر عن وجود التصريح من عدمه خاصة وأن المشرع نص في المادة (5) من القانون على ارتكاب فعل مشابه من الموظف العام والذي قد يفهم أن له الصفة في دخول النظام.

الركن الثالث: أن يكون الغرض من الدخول للموقع الاطلاع على الموقع أو نسخه أو إلغاء بياناته أو معلومات موجودة به مملوكة للغير أو حذفها أو تغييرها أو إعادة نشرها أو تغيير تصميم الموقع أو إلغائه أو شغل عنوانه. وهذا الركن يعني أن تكون المعلومات الواردة بالموقع أو نظام المعلومات سرية وغير متاحة للكافة ويتحقق ضرر من واحد أو أكثر من الأفعال المنصوص عليها في المادة كما أن تغيير تصميم الموقع أو إلغائه تماماً أو شغل عنوانه بعنوان آخر يشكل جريمة بموجب هذه المادة. مثل هذا الفعل يرتكبه عادة قراصنة الكمبيوتر وهم المعروفون بالهاكرز (Hakers) والكراكرز (Cracker) أما المادة العقابية لهذه الجريمة فهي السجن مدة لا تتجاوز أربع سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً⁽¹¹⁾.

المادة(5): دخول المواقع وأنظمة المعلومات من موظف عام:

كل موظف عام يدخل بدون تفويض موقع أو نظام معلومات خاص بالجهة التي يعمل بها أو يسهل ذلك للغير يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز خمس سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً.

أركان المادة:

1. أن يكون الجاني موظفاً عاماً.
2. أن يدخل موقعا أو نظام معلومات أو يسهل هذا الدخول للغير.
3. أن يكون الموقع أو نظام المعلومات الذي تم دخوله خاصا بالجهة التي يعمل بها الجاني.
4. أن يكون الدخول بدون تفويض.

هذه المادة تحكم سلوك الموظف العام، ولم يتطرق القانون لتعريفه غير أن القانون الجنائي السوداني لعام 1991م عرف الموظف العام في المادة (3) بأنه يعنى(كل شخص تعينه سلطة عامة للقيام بوظيفة عامة سواء كان التعيين بمقابل أو بدون مقابل وبصفة دائمة أم مؤقتة) وبما أنه لم يرد تعريف في القانون للموظف العام كما سلف فإن التعريف الذي يؤخذ به هو تعريف القانون الجنائي 1991م، والملاحظ أن هذه المادة جعلت مجرد الدخول بدون تصريح أو تسهيل هذا الدخول للغير لموقع أو نظام معلومات خاص بالجهة التي يعمل بها الموظف العام جعلته فعلاً

مجرماً وإن لم يترتب عليه إتلاف أو تملك للمعلومات الموجودة بالموقع أو غير ذلك من الأفعال التي وردت في المادة (4) من القانون، وفي هذا تشدد سببه أن الموظف العام يمكنه الدخول للموقع أو نظام المعلومات على ما في ذلك من خطورة تتبع من أهمية المعلومات التي يمكن أن تتوفر في الموقع ويكون هو مؤتمناً عليها⁽¹²⁾. من جانب آخر جاءت العقوبة في هذه المادة أشد من سابقتها فأصبحت خمس سنوات سجنًا أو الغرامة أو العقوبتين معاً والسبب في ذلك ذات الأسباب آنفة الذكر.

ثانياً: المادة (6): التنصت أو التقاط أو اعتراض الرسائل: كل من يتنصت لأي رسائل عن طريق شبكة المعلومات أو أجهزة الحاسوب أو يلتقطها أو يعترضها دون تصريح بذلك من النيابة العامة أو الجهة المالكة للمعلومة يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات أو بالغرامة أو العقوبتين معاً.

أركان المادة:

1. ان يقوم الجاني بالتنصت على أي رسائل أو يلتقطها أو يعترضها.
2. أن يكون هذا التنصت أو الالتقاط أو الاعتراض عن طريق شبكة المعلومات أو أجهزة الحاسوب أو ما في حكمها.
3. أن يكون هذا التنصت أو الاعتراض أو الالتقاط بدون تصريح من النيابة العامة أو الجهة المالكة للمعلومة.

حددت المادة عقوبة لهذا الفعل بالسجن مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً⁽¹³⁾. عرف القانون الالتقاط في المادة 3 بأنه يقصد به (مشاهدة البيانات أو المعلومات الواردة في أي رسالة إلكترونية أو سماعها أو الحصول عليها). كما عرف البيانات والمعلومات وهي ما يكون محللاً للالتقاط كفعل مجرم بموجب هذه المادة بأنها (يقصد بها الأرقام والحروف والرموز وكل ما يمكن تخزينه ومعالجته وتوليده وإنتاجه ونقله بالحاسوب أو أي وسائط إلكترونية أخرى)، هذا من جانب ومن جانب آخر لم يتعرض القانون لتعريف الحاسوب الذي نص على ارتكاب الجريمة عن طريقه على عكس القانون السعودي (نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي لسنة 2006) والذي عرف الحاسب الآلي في المادة الأولى الفقرة 6 بأنه يقصد به (أي جهاز إلكتروني ثابت أو منقول سلكي أو لاسلكي يحتوي على معالجة البيانات أو تخزينها أو إرسالها أو استقبالها أو تصفحها يؤدي وظائف محددة بحسب البرنامج والأوامر المعطاة له). أما قانون مكافحة جرائم المعلوماتية الإماراتي فلم يتعرض لتعريف الحاسوب على قرار القانون السوداني.

الملاحظ أن القوانين الثلاثة المذكورة لم تقصر ارتكاب الجريمة على وسيط واحد وإنما تركت الباب مفتوحاً بالنص على إمكانية ارتكابها بأي من وسائل تقنية المعلومات وهذا اتجاه محمود فيما نرى لأن هذه الوسائط في تزايد مستمر وما أتى بالحاسب الآلي يمكن أن يأتي بغيره، ففي المادة محل الشرح يمكن تصور إلتقاط هذه الرسائل أو اعتراضها سواء وردت عن طريق البريد الإلكتروني⁽¹⁴⁾ أو الهاتف السيار Mobile أو أجهزة الفاكس أو التلكس أو غيرها من الوسائط⁽¹⁵⁾.

ثالثاً: المادة(7): جريمة دخول المواقع عمداً بقصد الحصول على بيانات أو معلومة أمنية:

كل من يدخل موقعاً أو نظاماً مباشرة أو عن طريق شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب وما في حكمها بغرض:(أ)الحصول على بيانات أو معلومات تمس الأمن القومي للبلاد أو الاقتصاد الوطني يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سبع سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً. (ب) إلغاء بيانات أو معلومات تمس الأمن القومي للبلاد أو الاقتصاد الوطني أو حذفها أو تدميرها أو تغييرها يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً⁽¹⁶⁾.

أركان المادة:

1. أن يدخل الجاني موقعاً أو نظاماً.
2. أن يكون هذا الدخول مباشرة أو عن طريق شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب وما في حكمها.
3. أن يكون هذا الدخول بغرض الحصول على بيانات تمس الأمن القومي للبلاد أو الاقتصاد الوطني أو حذفها أو تغييرها⁽¹⁷⁾.

المادة(8):إيقاف أو تعطيل أو إتلاف البرامج أو البيانات أو المعلومات:

كل من يدخل بأى وسيلة نظاماً أو وسائط أو شبكات المعلومات وما في حكمها ويقوم عمداً بإيقافها أو تعطيلها أو تدمير البرامج أو البيانات أو المعلومات أو مسحها أو حذفها أو إتلافها، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ست سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً⁽¹⁸⁾.

أركان المادة:

1. أن يقوم الجاني بالدخول لنظام أو وسائط أو شبكات المعلومات أو ما في حكمها.
2. أن يقوم عمداً بإيقاف أو تعطيل أو تدمير البرامج أو البيانات أو المعلومات أو مسحها أو حذفها أو إتلافها. هذه المادة تجرم تعطيل أو تدمير البرامج أو البيانات أو المعلومات أو حذفها أو إتلافها. وتختلف عن المادة السابقة في أن هذه الأخيرة لا تشترط أن تكون المعلومات أو البيانات تمس الأمن القومي أو الاقتصاد الوطني. كما تختلف عن المادة 4 في أنها تقترب منها في وصف أركانها غير أنهما تختلفان في أن المادة 4 نصت صراحةً على أن تكون البيانات أو المعلومات ملكاً للغير ونرى دمج المادتين معاً لعدم وجود إختلاف يذكر. هذا وتقع جريمة الإتلاف في نطاق المعلوماتية بالاعتداء على الوظائف الطبيعية للحاسب الآلي وذلك بالتعدي على البرامج Logical والبيانات data والمخزنة والمتبادلة بين الحواسيب وشبكاتة الداخلية(المحلية) أو العالمية (الإنترنت). وتأخذ جريمة الإتلاف في نطاق المعلوماتية إما صورة الإتلاف المادي وذلك بالاعتداء على المكونات المادية للحاسب الآلي(Hardware)) من أجهزة ودعمات وشرائط وأقراص ممغنطة وما تحتوى من معلومات أو الشاشات والكوابل....إلخ. أو الاعتداء على البرامج أو البيانات المخزنة في قواعد الحاسب الآلي والمتبادلة بين الحواسيب عبر قنوات الاتصال في شبكة الإنترنت سواء محوها أو تعديلها أو تغيير نتائجها⁽¹⁹⁾.

المادة (9): إعاقة أو تشويش أو تعطيل الوصول للخدمة:

كل من يعوق أو يشوش أو يعطل عمداً وبأى وسيلة الوصول إلى الخدمة أو الدخول إلى الأجهزة أو البرامج أو مصادر البيانات أو المعلومات عن طريق شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب أو ما في حكمها يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنتين أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً.

أركان المادة:

1. أن يقوم الجاني بإعاقة أو تشويش أو تعطيل الوصول إلى الخدمة أو الدخول إلى الأجهزة أو البرامج أو مصادر البيانات أو المعلومات عمداً وبأى وسيلة.
2. أن يكون الدخول عن طريق شبكة المعلومات أو أحد أجهزة المعلومات أو ما في حكمها. لم توضح المادة المقصود بالخدمة التي تقع بشأنها الجريمة ولكن يفهم من النص أنها الخدمة المتعلقة بمصادر البيانات والمعلومات، مثل الدخول إلى شبكة الإنترنت ويمكن أن تشمل خدمة الهاتف الجوال أو الوصول لخدمة القنوات الفضائية التلفزيونية.

رابعاً: المادة (12): الحصول على أرقام أو بيانات بطاقات الائتمان:

كل من يستخدم شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب وما في حكمها للوصول إلى أرقام أو بيانات للبطاقات الائتمانية أو ما في حكمها بقصد استخدامها في الحصول على بيانات الغير أو أموالها وما تتيحه تلك البيانات والأرقام من خدمات يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز خمس سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً.

أركان المادة:

1. أن يستخدم الجاني شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب وما في حكمها للوصول إلى أرقام أو بيانات البطاقات الائتمانية أو ما في حكمها.
2. أن يكون ذلك بغرض الحصول على بيانات الغير أو أمواله، أو ما تتيحه تلك البيانات أو الأرقام من خدمات²⁰.

ووفقاً لهذه المادة فإن الجريمة المرتكبة بموجبها يمكن أن ترتكب بصورتين الصورة الأولى من قبل الشخص حامل البطاقة نفسه، وذلك بأن يتحصل عليها عن طريق تقديم بيانات مزورة عن شخصه للحصول على بطاقة الائتمان إبتداءً شريطة أن يتم ذلك عن طريق استخدام شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب أو ما في حكمها وفقاً لنص المادة، ويمكن تصور ذلك بأن يتقدم الشخص بالبيانات المزورة، عن طريق موقع البنك الإلكتروني على الشبكة العنكبوتية للحصول على البطاقة. والصورة الثانية هي استخدام شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب في الحصول على بيانات الغير حامل البطاقة ومن ثم استغلالها في الحصول على السلع أو الخدمات ويتم ذلك في الغالب عن طريق الولوج غير المشروع إلى حواسيب البنك والحصول على بيانات الأشخاص حاملي البطاقات ومن ثم استغلالها، والملاحظ أن الجاني يمكن أن يكون من داخل البنك نفسه كأن يكون هو الموظف المسؤول عن حفظ البيانات أو أي موظف آخر، كما يمكن أن يكون شخصاً جاء عرضاً

للبنك واستغل فرصة إهمال الموظف المعني بترك جهاز الحاسوب مفتوحاً أو تحصل على كلمة السر للولوج للنظام، أو قصد الحضور لذلك.

المادة: (13): الانتفاع دون وجه حق بخدمات الاتصال: كل من ينتفع دون وجه حق بخدمات الاتصال عن طريق شبكة المعلومات أو أحد أجهزة الحاسوب أو ما في حكمها، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز أربع سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً⁽²¹⁾. هذه المادة تجرم الانتفاع غير المشروع بخدمات الاتصال عن طريق شبكة المعلومات أو ما في حكمها، وهذا الفعل فيما نرى يشمل الانتفاع غير المشروع بخدمات الهاتف السيار ويشمل ذلك الحصول على أرقام بطاقات شحن الهاتف السيار سواء عن طريق سرقة البطاقات نفسها وإدخال أرقامها للهاتف، أو تخمين هذه الأرقام وتدوينها وإرسالها للشركة فإذا كان التخمين صحيحاً تم إدخال القيمة تلقائياً وهو أمر صعب ولكنه ممكن الحدوث كما يمكن تصور ان يتم الحصول على الأرقام من عامل بالشركة المعنية فإذا قام ببيعها لآخرين وكانوا على علم بذلك يكونوا قد ارتكبوا هذه الجريمة ويكون هو قد ارتكب مخالفة للمادة 23 من القانون والتي جاءت تحت عنوان التحريض أو الاتفاق أو الاشتراك، كما تشمل هذه المادة الانتفاع غير المشروع بخدمات القنوات الفضائية المشفرة، فضلاً عن خدمات الإنترنت⁽²²⁾.

الحماية القانونية للعقود الإلكترونية في القوانين المقارنة طرق حماية العقد الإلكتروني: الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني:

للتوقيع الإلكتروني أهمية رئيسة في التجارة الإلكترونية، فعن طريقه يتم تأكيد العقود والاتفاقيات التجارية، وتحديد هوية المرسل والمستقبل، والتأكد من صحة وصدق البيانات.. إلخ ونظراً لهذه الأهمية فإن من الضروري وجود حماية جنائية للتوقيع الإلكتروني إذ إن الاعتداء عليه يعتبر اعتداءً على مضمون التجارة الإلكترونية وليس فقط على البيانات المتعلقة بها⁽²³⁾. وقد قامت بعض الدول العربية بالنص على تجريم بعض الأعمال المتعلقة بالاعتداء على التوقيع الإلكتروني ووضع العقوبات المناسبة لهذه الجرائم. ومن هذه الجرائم ما يلي:

1. الدخول بطريق الغش على قاعدة بيانات تتعلق بالتوقيع الإلكتروني.
2. جريمة صنع أو حيازة برنامج لإعداد توقيع إلكتروني.
3. جريمة تزوير وتقليد المحررات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني⁽²⁴⁾.

الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني في الفقه الإسلامي:

اهتمت الشريعة الإسلامية بحفظ الأموال، وأمرت باتخاذ الوسائل الكفيلة بحفظها، وشرعت العقوبات الرادعة لمن يتجرأ أو يحاول الاعتداء عليها بالتزوير أو غير ذلك من طرق

الاعتداء. وقد حَرَّمَ الله عز وجل أكل الأموال بالحيل الماكرة والطرق الملتوية، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽²⁵⁾ وأباحت الشريعة الإسلامية للإنسان المدافعة عن ماله إذا اعتدى عليه ولو باستعمال القوة وأن «من قتل دون ماله فهو شهيد»⁽²⁶⁾. وجعلت كل من تسبب في اتلاف مال متقوم بغير حق فإنه يضمنه حتى لو كان ذلك بطريق الخطأ⁽²⁷⁾. وهذه الأحكام وغيرها تبين مدى حرص الشريعة الإسلامية على إيجاد الحماية الجنائية للأموال ذاتها وعلى وسائل حفظها أيضاً. وبما أن الاعتداء على التوقيع الإلكتروني أو محاولة القيام بذلك يترتب عليه مخاطر كبيرة على المجني عليه خاصة، وعلى التجارة الإلكترونية عامة، حيث يؤدي إلى استخدام هذا التوقيع في المعاملات والحقوق المالية مما يسبب سرقة الأموال وضياعها فإن وضع الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الأموال والحقوق الخاصة وحرمة الاعتداء عليها بأي وجه كان.

والعقوبات في الشريعة الإسلامية ثلاثة أقسام:

1. الحدود: وهي العقوبات المقدره شرعاً لحق الله تعالى، وهي حد الزنا والقذف والشرب والسرقه والحراية والردة.
2. القصاص: وهي عقوبة مقدره شرعاً لحق الأفراد، فمن حق المجني عليه أو ورثته أن يستوفيه أو يعفو عنه، وهو قسمان: في النفس، وفي الأطراف.
3. التعزيرات: وهي عقوبات غير مقدره شرعاً، وإنما ترك شأنها وتقديرها إلى ولي أمر المسلمين،⁽²⁹⁾ فمن حكّم الشارع أن جعل لولي الأمر مجالاً لينظر الجرائم التي تقع في عصره والتي تكون مخالفة لأحكام الشريعة ومقاصدها، فيضع لها العقوبات الرادعة الزاجرة مراعيّاً في ذلك نوع الجريمة والآثار المترتبة عليها⁽²⁸⁾.

والاعتداء على التوقيع الإلكتروني أو محاولة القيام بذلك يعتبر جريمة بحد ذاته، سواء كان صنع برنامج لإعداد توقيع إلكتروني بدون إذن الجهة صاحبة الصلاحية، أو تزوير وتقليد التوقيع الإلكتروني، أو الدخول بطريق الغش على قاعدة بيانات تتعلق بالتوقيع الإلكتروني، أو غير ذلك من الجرائم التي تقع على التوقيع الإلكتروني. وضع عقوبة محدّدة على هذه الجرائم هو من باب التعزير الموكول إلى ولي أمر المسلمين سواءً بنفسه أو عن طريق السلطة التنظيمية في الدولة الإسلامية التي تتولى تحديد الجرائم ووضع العقوبات المناسبة لها. إن العقد المبرم بالطريقة التقليدية يعتمد على الكتابة والتوقيع التقليديين كعامل اسناد في الإثبات، في حين إن العقد الذي يبرم عن طريق شبكة المعلوماتية يقوم على تبادل البيانات الكترونياً على دعامات غير ورقية داخل أجهزة الاتصال أو خارجها والتوقيع عليها ممن يرسل الرسالة الإلكترونية بواسطة التوقيع الإلكتروني.

الحماية القانونية في القوانين العربية:

في التجارة والمعاملات الإلكترونية تنساب البيانات والمعلومات والأموال عبر وسائط إلكترونية ومن ثم فإن أي اعتداء على هذه البيانات أو المعلومات سواء عن طريق الاستيلاء عليها أو إتلافها

أو تدميرها يمثل جريمة جنائية يتعين العقاب عليها، كذلك قد يتم السطو على أموال هذه التجارة حال انتقالها بطريقة الدفع الإلكتروني من وسيط إلى آخر ومن ثم فهي في حاجة إلى حماية جنائية وفضلاً عن ذلك فإن نصوص القانون يتعين لاحتمالها أن يكون لها طابع الإلزام والإجبار ولن يتأتى ذلك إلا بتقرير عقوبات تقع على المخالف بما فيها العقوبات الجنائية متى كانت المخالفة تشكل جريمة جنائية.

أوضح في هذه الورقة العلمية: كيفية الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية من خلال بعض الأنظمة العربية التي تقدمت في هذا المجال كدولة تونس التي أصدرت قانوناً أسمته قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية، والإمارات العربية المتحدة التي أصدرت قانوناً أسمته قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية، والمملكة العربية السعودية تمثل نظامها في المعاملات الإلكترونية ويكون ذلك على النحو الآتي:

أولاً: الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية في النظام السعودي:

تعد المملكة العربية السعودية ذات ثقل دولي من الناحية السياسية بموجب موقعها من العالم ككل وبموجب موقعها الإسلامي والعربي ومن ناحية أخرى تعتبر المملكة العربية السعودية ذات ثقل اقتصادي متميز على مستوى المنطقة العربية⁽³⁰⁾، وبعد انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية ولانتشار استخدام الإنترنت كان من الطبيعي تزايد التجارة الإلكترونية في البلاد هذا النوع من التجارة الذي وفر فرص الاستثمار بعيداً عن معوقات التجارة التقليدية والمتمثلة في الرسوم الجمركية ومشاكل المنافذ الجمركية والنقل وغيرها من الإجراءات التقليدية الأخرى. وقد بدأت المملكة العربية السعودية منذ عام 1996م في تحديث البنية التحتية الخاصة بقطاع الاتصالات تمهيداً للدخول بقوة إلى سوق التجارة الإلكترونية ونظراً إلى شبكة الاتصالات الحديثة والقوة الاقتصادية الهائلة التي تملكها وانخفاض نسبة الأمية وتحديث تشريعاتها التي جعلتها في مصاف الدولة المنفتحة اقتصادياً على العالم وكل ذلك ساهم في جعلها مركزاً متقدماً للمال والأعمال ومن ثم دخولها إلى التجارة الإلكترونية بقوة، ثم أصدرت المملكة العربية السعودية نظام المعاملات الإلكترونية بتاريخ 8 من شهر ربيع الأول سنة 1428هـ ويعد هذا النظام إطاراً قانونياً مهماً جداً في تعريف المعاملات الإلكترونية وإيضاح الجرائم والعقوبات الواقعة عليها وبذلك يكون هذا النظام هو الأمثل لحماية التجارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية من الجرائم التي تقع على هذا النوع من التجارة، ويتضمن هذا النظام واحداً وثلاثين (31) مادة تناولت المادة الأولى منها واحداً وعشرين (21) فقرة أوضحت تعريفات المصطلحات والمسلمات الواردة في النظام مثل (الحاسب الآلي، الشخص، إلكتروني، المعاملات الإلكترونية، البيانات الإلكترونية، السجل الإلكتروني، التوقيع الإلكتروني، شهادة التصديق الرقمي).

كما حددت المواد (4/2) أهداف النظام في الحد من الجرائم الواقعة عن طريق المعاملات الإلكترونية ونطاق تطبيقها⁽³¹⁾. ومن ثم أوردت المواد (5- 9) من النظام الآثار النظامية للمعاملات والسجلات والتوقيعات الإلكترونية في الفصل الثاني من النظام. وكما أوردت المواد (10- 13) من النظام عن كيفية انعقاد التعامل الإلكتروني في الفصل الثالث من النظام.

ثانياً: الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية في القانون التونسي:

يعد قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسي الصادر في التاسع من شهر أغسطس من عام 2000م⁽³²⁾، من التشريعات العربية المبكرة والمتكاملة في شأن التجارة الإلكترونية التي لا نعلم أن تشريعاً آخر قد صدر في دولة عربية أخرى في شأن هذه التجارة غير ذلك القانون، ولقد خصص هذا القانون باباً كاملاً يتعلق بهذه الحماية الجنائية هو الباب السابع بعنوان: في المخالفات والعقوبات، والذي تضمن المواد من (43) وحتى (53) وهي كالآتي:

نص المادة (43) من القانون: وقد نصت هذه المادة على أنه " تتم معاينة المخالفات لأحكام هذا القانون من قبل أعوان الضابطة العدلية والأعوان المحلفين للوزارة المكلفة بالاتصالات والوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية وأعوان المراقبة الاقتصادية وفق الشروط المنصوص عليها بالقانون رقم 64 لسنة 1991م المؤرخ في 29 يوليو المتعلق بالمنافسة والأسعار والنصوص المنقحة والمتممة له. " فنجد لهذا النص أن ضبط الجرائم المشار إليها حسب أحكام هذا القانون يتم بمعرفة مأموري الضبط القضائي وأعوانهم التابعين للوزارة المشرفة على الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية وهي الوكالة المشرفة على أحكام هذا القانون وتتولى المنح أو التراخيص بمنح شهادات المصادقة الإلكترونية على التوقيع الإلكتروني وغيرها مما يستلزم إتمام عقد التجارة الإلكترونية، وحسب هذا النص فإنه تطبق أحكام القانون كذلك بمساعدة مأموري الضبط المكلفين بالمراقبة الاقتصادية حسب قانون المنافسة والأسعار الصادر برقم 1991/64 في 29 يوليو 1991م، والتشريعات المكملة له⁽³³⁾.

ثالثاً: الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية في القانون الإماراتي:

تعتبر الإمارات العربية المتحدة أول دولة من دول مجلس التعاون الخليجي قامت بإصدار قانون للتجارة الإلكترونية وكان ذلك بتاريخ 12 من شهر فبراير 2002م، الموافق 30 من شهر ذي القعدة 1422هـ، وذلك لحماية التجارة الإلكترونية جنائياً من أي اعتداء يتم عليها، ونقلاً عن ذلك فإن نصوص القانون يتعين لاحترامها أن يكون لها طابع الإلزام والإجبار ولن يتأتى ذلك إلا بتقرير عقوبات تقع على المخالف بما فيها العقوبات الجنائية متى كانت المخالفة تشكل جريمة جنائية ولقد وردت الجرائم والعقوبات الجنائية في هذا القانون ضمن أحكام الفصل السابع في المواد (28- 35) منه، ولم تتعلق المواد كلها بتقرير ما يعد جريمة والعقوبة الجنائية المقررة لها وإنما أشير إلى بعض الأحكام العامة ذات العلاقة بالجريمة الجنائية من ذلك خطر نشر شهادة التصديق الخاصة بالتوقيع الإلكتروني أو بيانات التجارة الإلكترونية ونسبتها إلى مزود خدمة أو موقع بالمخالفة للحقيقة، وفضلاً عن ذلك فقد نصت المادة (34) من القانون على المصادرة كعقوبة ثانوية يقضي بها في حالة الإدانة وذلك بالنسبة للأدوات التي استعملت في ارتكاب الجريمة.

أوضح فيما يلي مضمون هذه النصوص:

أولاً: نص المادة (28) من القانون⁽³⁴⁾: «لا يجوز لأي شخص أن ينشر شهادة تشير إلى مزود خدمات تصديق مدرج اسمه في الشهادة إذا كان الشخص يعرف أن:

1. مزود خدمات التصديق المدرج اسمه في الشهادة لم يصدر الشهادة.
2. الموقع المدرج اسمه في الشهادة لم يقبل الشهادة.
3. الشهادة قد ألغيت أو أوقفت إلا إذا كان ذلك النشر بغرض التحقق من توقيع إلكتروني أو رقمي تم استعماله قبل الإيقاف أو الإلغاء، فنجد في هذه المادة إذا ما توافرت الجريمة بركبتها المادي والمعنوي تعين معاقبة الجاني وهو الأمر الذي لم ينص عليه في المادة (28) من هذا القانون لكنه يبدو أن المشرع قد احتكم في العقاب على هذه الجريمة إلى نصي المادتين (29، 32) من هذا القانون وترك تقدير ذلك لمحكمة الموضوع.

رابعاً: نص المادة (31) من القانون: نصت الفقرة (1) من هذه المادة

”يعاقب كل شخص تمكن بموجب أية سلطات ممنوحة له في هذا القانون من الإطلاع على معلومات في سجلات أو مستندات أو مراسلات إلكترونية أو أنشئ متعمداً أيضاً من هذه المعلومات بالحبس وبغرامة لا تتجاوز (100000) درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين وتكون العقوبة الغرامة التي تتجاوز (100000) درهم في حالة تسببه بإهماله في إفشاء هذه المعلومات.“ فوفق هذا النص فإنه يجرم الحالة التي يقوم فيها أي شخص استطاع لسبب منصوص عليه في هذا القانون أن يطلع على معلومات مدونة في السجلات أو المراسلات أو المستندات الإلكترونية على التفصيل السابق ثم يقوم بإفشائها متعمداً أو يتسبب بإهماله في إفشاء هذه المعلومات⁽³⁵⁾.

خامساً: نص المادة (32) من القانون:

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها أي قانون يعاقب كل من ارتكب فعلاً يشكل جريمة بموجب التشريعات النافذة باستخدام وسيلة إلكترونية بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تتجاوز (100000) درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين ويعاقب الأشد إذا كانت العقوبات المقررة في تلك التشريعات تزيد على العقوبة المقررة في هذه المادة. فوفق هذا النص فالجاني يرتكب أية جريمة سواء كانت مخالفة لهذا القانون أو أي قانون آخر بوسيلة إلكترونية ولذلك فالمشرع حدد وسيلة ارتكاب الجريمة وهي وسيلة إلكترونية دون أن يحدد مضمون الفعل أو السلوك الإجرامي الذي ورد عاماً وهو أمر غير مرغوب عند التشريع في النطاق الجنائي وذلك احتراماً لمبدأ شرعية الجريمة والعقوبة والذي يقضي بأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص وهو ما يقتضي تحديد طبيعة ذلك السلوك الإجرامي.

رابعاً: الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية في التشريع المصري:

(أ): أهم ملامح الحماية الجنائية في المشروع:

1. عاقب المشروع كل من يقوم بكشف مفاتيح التشفير المودع بمكتب التشفير ، أو بفض معلومات مشفرة في غير الأحوال المصرح بها قانوناً وذلك بالحبس الذي لا تقل مدته عن سنة والغرامة التي لا تقل عن ثلاثة آلاف جنيه ولا تزيد عن عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين وفي حالة العود من قبل الجاني لهذه الجريمة تكون عقوبة الحبس في حدها الأدنى عامين والغرامة ما بين عشرة آلاف وخمسين ألف جنيه دون تخير بين العقوبتين لحكمة الموضوع.
2. عاقب المشروع كذلك كل من استخدم توقيعاً إلكترونياً أو محاه أو عدل فيه أو في مادة المحرر الإلكتروني دون موافقة كتابية مسبقة من صاحب الحق وذلك بالحبس الذي لا تقل مدته عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن ألف جنيه ولا تزيد عن ألفين جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين⁽³⁶⁾. وفي حالة العود تكون العقوبة المقدره الحبس الذي لا تقل مدته عن ثلاثة أشهر والغرامة ما بين ألفي جنيه وخمسة آلاف جنيه وذلك دون تخير لحكمه الموضوع ما بين الحبس والغرامة.
3. وفي جميع الأحوال تتم مصادرة الأجهزة والأنظمة والبرامج المستخدمة في ارتكاب الجرائم المشار إليها، والتي تحصلت عنها، كما يحكم على الجاني بغرامة تساوي ضعف ما عاد عليه من ربح أو فائدة بسبب هذه الجريمة.

(ب) استعراض نصوص الحماية الجنائية في المشروع:

المادة (26) من المشروع:

قد نصت على أنه: «مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد وردت في قانون آخر يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من دخل بطريق الغش أو التدليس على نظام معلومات أو قاعدة بيانات أو قاعدة تتعلق بالتوقيعات الإلكترونية، ويعاقب بنفس العقوبة من اتصل وأبقى الاتصال بنظام المعلومات أو قاعدة البيانات بصورة غير مشروعة، وهذا النص يعاقب بالحبس والغرامة، أو بأي من هاتين العقوبتين كل من استعمل الغش المعلوماتي أو الاحتيال في الدخول على نظام معلوماتي، يتعلق بالتجارة الإلكترونية. أو قاعدة بيانات تتعلق بهذه التجارة، وكذلك قواعد البيانات والمعلومات والتي تتعلق بالتجارة الإلكترونية، وذلك لأن التوقيع الإلكتروني هو أمر لازم في التجارة الإلكترونية ويساهم في حمايتها.

المادة: (27) من المشروع:

وقد نصت هذه المادة على أنه: «يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من صنع أو حاز أو حصل على نظام معلومات أو برنامج لإعداد توقيع إلكتروني دون موافقة صاحب الشأن. وهذا النص يواجه حالة قيام أحد الأشخاص بصنع أو حيازة نظام معلوماتي أو برنامج لإعداد توقيع إلكتروني أو الحصول عليه دون موافقة صاحب الشأن. والفرض في هذه الحالة أن الجاني غير مأذون له من قبل صاحب الشأن في الصنع والحيازة والحصول على ذلك البرنامج.

من ناحية أخرى يفترض أن الشخص الذي قام بالصناعة أو الحيازة أو الحصول ليس مأذوناً من الناحية القانونية في القيام بهذا العمل، كما لو صدر له إذن من السلطات القضائية المختصة في القيام بالفعل الذي يعد جريمة، وفي هذه الحالة لا يعاقب بوصف أنه قد توافر في حقه سبب من أسباب الإباحة، كذلك تتعين الإشارة إلى أن تجريم مثل هذه الأفعال يساعد على الحماية الجنائية لهذه التجارة لأنها كما أسلفنا، نظام معلوماتي يعتمد أولاً وأخيراً على تدفق المعلومات عبر وسائط إلكترونية بالنسبة للعقد في مراحلها المختلفة حتى القيام بالخدمة أو تسليم السلعة محل العقد، كما أن التجارة الإلكترونية تعتمد التوقيع الإلكتروني “ بديلاً للتوقيع التقليدي في إبرام عقود هذه التجارة أو في عمل التحويلات النقدية الخاصة بمقابل الوفاء في هذه التجارة، ومن هنا تأتي أهمية النص المذكور في حالة إقراره، كوسيلة لحماية أموال التجارة الإلكترونية ونظامها.

المادة (28) من المشروع:

قد نصت على أنه « مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد وردت في قانون آخر، يعاقب بالحبس مع الشغل كل من زور أو قلد محرراً أو توقيعاً إلكترونياً أو شهادة اعتماد توقيع إلكتروني. ويعاقب بذات العقوبة المقررة كل من استعمل محرراً أو توقيعاً إلكترونياً مزوراً أو شهادة مزورة باعتماد توقيع إلكتروني مع علمه بذلك»⁽³⁷⁾.

هذا النص يواجه حالة تقليد أو تزوير المحرر الإلكتروني أو التوقيع الإلكتروني. وكذلك استعمالها مع العلم بالتزوير بالإضافة إلى استعمال شهادة مزورة في شأن توقيع إلكتروني. ” وقد عرف المشروع التوقيع الإلكتروني بأنه: حروف أرقام أو رموز أو أشارات لها طابع منفرد تسمح بتحديد شخص صاحب التوقيع وتمييزه عن غيره».

كما عرف المشروع المحرر الإلكتروني أنه: «كل بيان يتم تدوينه أو تخزينه أو نقله من خلال وسيط إلكتروني، وبذلك يكون المشروع قد أورد حماية جنائية لواجهة جريمة تقليدية هي تقليد أو تزوير المحرر أو التوقيع، ولأن المحرر هنا ليس تقليداً، وكذلك التوقيع فكليهما يتم بطريقة إلكترونية فقد ثارت مشكلات عديدة بخصوص مدى الاعتراف بتزوير أي منهما أو حمايتهما حسب نصوص التزوير في قانون العقوبات التقليدي»⁽³⁸⁾.

نص المادتين (29، 30) من المشروع:

تنص المادة «29» على أنه: (مع عدم الإخلال بأية عقوبة أخرى أشد يعاقب بالحبس مع الشغل كل من استخدم نظام أو برنامج للحيلولة دون إتمام المعاملات التجارية بالوسائل الإلكترونية، وذلك بالتعديل فيها أو محتوياتها أو إفسادها أو تدميرها» وذلك بتعطيل أنظمتها).

تنص المادة (30)، من ذات القانون على أنه: « مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد، يعاقب بالحبس كل من أذاع أو سهل أو استعمل ولو في غير علانية محرراً أو توقيعاً إلكترونياً أو فض شفرته دون مسوغ قانوني أو دون موافقة صاحب الشأن، وتكون العقوبة، الحبس مدة لا تقل عن سنتين إذا كان مرتكب الأفعال المشار إليها بالفقرة الأولى من كان أميناً على المحرر أو التوقيع الإلكتروني بمقتضى صناعته أو وظيفته أو كان من العاملين لديه. وهاتان المادتان في المشروع المصري، تواجهان

مسألتين مهمتين في شأن التجارة الإلكترونية على الخصوص وفي شأن نظم المعلومات عموماً، ألا وهما تأمين المعلومات أولاً ثم تأمين نقل المعلومات والبيانات فيما يسمى بأمن الاتصالات⁽³⁹⁾.

فالمادة (29) من المشروع، تعاقب كل من استعمل نظاماً أو برنامجاً معلوماتياً لإفساد إتمام الصفقات التجارية الإلكترونية بالطبع وذلك بوسيلة إلكترونية، وذلك بتعديل هذه المعاملة أو محو بياناتها أو إفساد هذه البيانات أو تدميرها أو تعطيل نظمها، ولعل هذا النص يثير مسألة تأمين معلومات هذه التجارة ضد الاختراق، وذلك لأن الجريمة المعلوماتية في تقدم يكاد يسبق التنظيم التشريعي لتكنولوجيا المعلومات وتجريم الاعتداء عليها، لذلك حاول المشرع حصر صور الاعتداء على نظام إتمام صفقات التجارة الإلكترونية، والذي يكون بتعديل بيانات هذه المعاملات أو محو بياناتها أو إفسادها أو تدميرها أو تعطيل نظمها عن العمل.

نص المادة (31) من المشروع:

وقد نصت هذه المادة على أنه «مع عدم الإخلال بأية عقوبة أخرى أشد يعاقب بالحبس مع الشغل كل من أدخل بعمد أو إهمال فيروس إلى نظام معلوماتي بدون مرافقة مالك النظام أو حائزه الشرعي، وهذا النص يواجه حالة تدمير نظام التجارة الإلكترونية أو أي نظام معلوماتي عن طريق الفيروس، سواء كان ذلك عمداً أو بطريق إهمال، ذلك أن الفيروس المعلوماتي قد يؤدي إلى تحريف المعلومات الموجودة بالنظام أو تحريفها وتعيبها أو حذفها أو محوها تماماً. ولذلك يرى الفقه الجنائي أن إتلاف البرامج أو المعلومات معلوماتياً قد يكون عن طريق محو المعلومات وتدميرها كلياً بطريقة إلكترونية وتشويه المعلومات والبرنامج على نحو يؤدي لإتلافه ومن ثم يجعله غير صالح للاستعمال، والحقيقة أن تجريم تدمير النظم المعلوماتية عن طريق الفيروس هو أمر يؤدي إلى حماية التجارة الإلكترونية، لأنه كما سبق القول أن هذه التجارة عبارة عن نظام معلوماتي سواء في مرحلة المفاوضات أو إبرام العقد أو تنفيذه وكذلك الوفاء بقيمة عقد التجارة الإلكترونية، ولذلك فتجريم إدخال الفيروس عمداً أو بطريق إهمال إلى هذا النظام يؤدي إلى حماية هذه التجارة.

نص المادة (32) من المشروع: على أنه: «يحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأجهزة والأنظمة والبرامج المستخدمة في ارتكاب الجرائم المشار إليها سالفاً والتي تحصلت عنها. كما يحكم عليه بغرامة ضعف ما عاد عليه من ربح أو فائدة من جرائم ما ارتكبه. ووفقاً لهذا النص فإن الأجهزة والأنظمة والبرامج التي استخدمت في ارتكاب الجرائم السابقة يقضى بمصادرتها وفي كل الأحوال فهي أجهزة وأدوات مادية لها علاقة بالمعلوماتية منها أجهزة الحاسب الآلي وملحقاتها من شاشات عرض ومساحات ضوئية، وغيرها من البرامج التي تتعلق بتشغيل أجهزة الحاسب الآلي وتطبيقاتها، سواء كانت تتعلق مثلًا بالتوقيع الإلكتروني أو تشفير أو ترميز البيانات التي تتعلق بالتجارة الإلكترونية، من ناحية أخرى وبالإضافة للمصادرة يحكم ضد الجاني بغرامة مضاعفة لما حصل عليه الجاني من ربح أو فائدة من الجريمة المعلوماتية⁽⁴⁰⁾.

موقف الأنظمة القانونية المعاصرة من الجرائم المعلوماتية

بعد التقدم العلمي والتكنولوجي في مجال المعلوماتية، وانتشار المعالجة الآلية للمعلومات واتساع نطاق التجريم المعلوماتي، وتدخله في كافة نواحي الحياة الادارية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والحياة الشخصية والحريات الفردية وأمن المواطنين وأسرارهم ونظر أحداث الجرائم المعلوماتية وتطورها السريع وسهولة ارتكابها وادراكاً لخطورتها وآثارها السلبية على الأشخاص والأموال، دفع ذلك الحكومات والمنظمات الدولية للتدخل لحماية المجتمع من هذه الظاهرة الإجرامية المستحدثة وذلك بوضع قواعد قانونية جديدة لمكافحة الاجرام المعلوماتي، لذا سنحاول ان نبين موقف الأنظم القانونية المعاصرة من ظاهرة الإجرام المعلوماتي من خلال الآتي:

أولاً: موقف النظام اللاتيني من الجرائم المعلوماتية:

يقضي البحث في هذا المطلب بيان موقف بعض التشريعات اللاتينية التي تصدت للجريمة المعلوماتية على النحو الآتي:

في فرنسا تتعدد القواعد التشريعية التي تخضع لها الجريمة المعلوماتية في القانون الفرنسي، فهذا النمط من الجرائم تحكمه قواعد قانونية اعلى قيمة من القواعد القانونية في القانون الفرنسي تتمثل بقواعد القانون الأوربي⁽⁴¹⁾ بالوقت الذي عالج فيه قانون العقوبات الفرنسي الجديد رقم 33692 الصادر في 16 / ديسمبر 1992م الجرائم المعلوماتية بنصوص مستقلة في الفصل الثاني، وفي ثلاثة محاور الأول يهدف إلى حماية نظم المعلوماتية ذاتها⁽⁴²⁾، اما المحور الثاني فيتضمن حماية الوثائق من التزوير⁽⁴³⁾، في حين تضمن المحور الثالث الردع وتغليظ العقاب بهدف الحيلولة دون الإقدام على هذه الجرائم.

في اليونان أضاف المشرع إلى قانون العقوبات الصادر عام 1950، المادة (370) والتي تجرم الدخول غير المشروع للمعلومات والبيانات.

في المكسيك أضيف إلى قانون العقوبات البند رقم (2) قسم 211 ويتعلق بالدخول المحظور إلى الكمبيوتر الخاص. كما أضيفت البنود (3,4,5) قسم 211 والتي تتعلق بالدخول المحظور للحاسبات في حكومة المكسيك أو أنظمة الأموال المكسيكية، أما البند رقم (7) قسم 211 فقد خصص للعقوبات، في النمسا صدر تنظيم خاص للمعلومات في عام 2000 تضمنه القسم العاشر من قانون العقوبات في المادة (52) من هذا القانون.

في جمهورية التشيك طبقت قواعد القانون الجنائي القائم على الجرائم المعلوماتية في المواد (182,249، 257 أ)، في فنلندا أضاف المشرع إلى قانون العقوبات الفصل (38) الذي يجرم افعال الاعتداء على البيانات والمعلومات. في استونيا اضاف المشرع إلى قانون العقوبات بعض النصوص منها (م269) التي تعاقب على تدمير برامج وبيانات الكمبيوتر، والمادة (270) التي تجرم افعال تخريب الكمبيوتر، والمادة (271) التي تعاقب على اساءة استعمال أجهزة الحاسوب، والمادة (273) التي تحظر نشر فيروسات الكمبيوتر. في اليابان صدر قانون حظر الدخول للكمبيوتر رقم (128) والذي بدأ تنفيذه في 3 فبراير 2000م حيث جرم في المادة (3) أي فعل للدخول المحظور في الكمبيوترات

المادة (4) فقد جرمت أي فعل من شأنه تسهيل الدخول المحظور للكمبيوتر . اما المادة (8:9) فقد تضمنت العقوبات.في قانون العقوبات المجري اضيف القسم رقم (300ج) وسمي بالغش أو الاحتيال المتعلق ببرامج الكمبيوتر.

ثانياً: موقف النظام الأنجلوأمريكي من الجرائم المعلوماتية:

سوف نشير إلى موقف النظام الانجلوأمريكي⁽⁴⁴⁾ من الجرائم المعلوماتية من خلال بعض النظم القانونية والتشريعات التي صدرت في بعض الدول التي تطبق هذا النظام والمتمثلة في : المملكة المتحدة حيث لا توجد تشريعات مكتوبة تعالج ظاهرة الجرائم المعلوماتية، وذلك بسبب كون النظام القانوني الإنجليزي يعتمد على السوابق القضائية، غير أنه في عام 1990 صدر في المملكة المتحدة قانون تحت مسمى قانون إساءة استخدام الكمبيوتر تناول المسؤولية الجنائية الناشئة عن الجرائم المعلوماتية في القسم الثامن عشر من خلال ثلاثة بنود، تضمن البند الأول الدخول المحظور على مواد الكمبيوتر، وتناول الثاني الدخول المحظور بقصد التسهيل والتحريض على الجرائم، واحتوى الثالث على جرائم حظر تبديل أو تحويل مواد الكمبيوتر⁽⁴⁵⁾.

في الولايات المتحدة الأمريكية صدرت عدة قوانين وتشريعات خاصة للتصدي لبعض الجرائم، المعلوماتية ومن أهمها قانون تقرير الأشخاص الصادر عام 1970م، وقانون الخصوصية الصادر عام 1974م وقانون الخصوصية والحقوق الأسرية والتعليمية الصادر عام 1974م، وقانون حرية المعلومات الصادر عام 1976م، وقانون حماية السرقة لعام 1980م، وقانون سياسة الاتصالات السلكية واللاسلكية لعام 1984م والذي يستهدف حماية خصوصية المشتركين في الخدمة التليفونية عبر الإنترنت. أما قانون العقوبات الأمريكي فقد كان من أسبق التشريعات التي تعرضت للجرائم المعلوماتية. ويمكن القول أن الولايات المتحدة الأمريكية قد استكملت بنيتها التشريعية مع نهاية القرن العشرين في شأن التشريعات التي تحكم المعاملات الإلكترونية وتواجه الجريمة المعلوماتية سواء في تشريعاتها المحلية على مستوى الولايات أم الاتحادية على مستوى الدولة الفيدرالية، ولعل أحدث هذه التشريعات هو قانون التوقيع الإلكتروني الصادر عام 2000م⁽⁴⁶⁾. في الهند وضع تشريع لتكنولوجيا المعلومات برقم (21) لسنة 2000م وموضعه في الباب الأول من قانون العقوبات تضمنته المادة (66) وسمى القرصنة على نظام الكمبيوتر. في الزويج تضمن قانون العقوبات مواد جديدة هي المادة (145) وتعاقب على الدخول المحظور للوثائق، والمادة (151) وتعاقب على تدمير البيانات والمعلومات، والتي تتعرض لعدة نواح منها تخزين أو تدمير أو تحطيم النظام المعلوماتي، في البرتغال صدر قانون المعلومات الجنائي في 17 آب عام 1991م وتضمن في القسم الأول المادة السابعة المتعلقة بالجرائم المعلوماتية، وفي بولندا أضيفت إلى قانون العقوبات المواد (267، 268، 269) وجميعها تتعلق بحظر الدخول للأنظمة وإساءة استخدام البيانات والمعلومات. في أيرلندا صدر تشريع الإتلاف الجنائي عام 1991م وقد تموضع في القسم الخامس حيث عاقب الشخص المسموح له بالدخول للحاسب من التلاعب في البيانات والمعلومات. في أستراليا صد تشريع الجرائم الاتحادي عام 2001م والذي تضمن تعديل قانون العقوبات الصادر عام 1995م وذلك باستبدال الجزء المتعلق بجرائم الكمبيوتر من

خلال المادة (1/478) حيث حظرت الدخول وتبديل المعلومات في آيسلندا أضاف المشرع إلى قانون العقوبات في القسم الأول المادة (228) وقد نصت فيها على أن العقاب المناسب سيحكم به على أي شخص يتناول أي طريقة للدخول إلى البيانات أو البرامج المعدة للبيانات. في سنغافورة وضع الباب رقم (1/50) المتعلق بإساءة استخدام الكمبيوتر تحت مسمى الدخول المحظور لمواد الكمبيوتر. في تركيا عدل قانون العقوبات في القسم رقم (1/525) المتعلق بالدخول المحظور إلى برامج وقواعد البيانات. أما في جنوب إفريقيا فلم يصدر تشريع خاص بالجرائم المعلوماتية وإنما اكتفى بتطبيق الباب الثاني الخاص بالجرائم على الجرائم المعلوماتية. كذلك الحال في أسبانيا لم يصدر تشريع خاص بالجرائم المعلوماتية وإنما طبق الباب الأول من قانون العقوبات على الجرائم المعلوماتية. خاتمة: تم بحمد الله وتوفيقه إنجاز هذه الورقة العلمية أتمنى أن تكون مفيدة لجميع المتعاملين مع تقنية المعلومات الإلكترونية وقد بذلت جهدي في دراسة القوانين المتعلقة بالتعاملات الإلكترونية مع المقارنة ببعض الأنظمة العربية والأجنبية فقد توصلت إلى نتائج وتوصيات وهي:

أولاً: النتائج:

1. إن مسألة تحديد مكان انعقاد العقد الإلكتروني فيما يرى الباحث مسألة في غاية التعقيد وذلك لمساهمة جهات عديدة في تكوينه لتفرق أماكن وجودها بين دول مختلفة.
2. إن التجارة الإلكترونية تشمل جميع الأنشطة التجارية مثل الخدمات، التراخيص، والخدمات المصرفية والخدمات الاستشارية.
3. للتجارة الإلكترونية عدة تحديات تواجهها على نحو يتسبب في إعاقة تطورها كالتحديات القانونية واتجاهات النظم والقضاء لمواجهة منازعاتها.
4. أي اعتداء على البيانات أو المعلومات سواء عن طريق الاستيلاء عليها أو إتلافها أو تدميرها يمثل جريمة جنائية يتعين العقاب عليها.
5. حماية المستهلك هي الأساس في أي عملية تعاقدية بوصفه الطرف الضعيف أمام شركات الإنتاج والخدمات.
6. إن عقود التجارة الإلكترونية تتم في الغالب بين أطراف في أماكن مختلفة أما في دولة واحدة أو دول متعددة لذا تختلف الأنظمة الدولية في الاختصاص القضائي لقضايا التجارة والعقد الإلكتروني.
7. الجريمة المعلوماتية هي الفعل أو الامتناع المعاقب عليه وفقاً للقانون والمتعلق باستخدام نظم وشبكات ووسائل المعلومات والبرمجيات والحواسيب والأنشطة المتعلقة باستخدامها.
8. إن تجريم تدمير النظم المعلوماتية يعتبر حماية للتجارة الإلكترونية سواء في مرحلة المفاوضات أو إبرام العقد الإلكتروني أو تنفيذه.
9. التوقيع الإلكتروني هو بيانات إلكترونية مدرجة في رسالة بيانات أو مضاف إليها ويستخدم لتعيين هوية الموقع لرسالة البيانات ويكون دليل للإثبات في حالة قيام نزاع مستقبلي بين الأطراف.

10. إن التشفير من وسائل حفظ وسرية المعلومات وتطبيقاتها للتجارة الإلكترونية وهو يعتبر مضمون الرسالة باستخدام برنامج معين يسمى مفتاح التشفير.
11. للتعاملات الإلكترونية أهمية قصوى في التأكد من مضمونها ومدى سلامتها وخلوها من الاحتيال والغش.
12. إن جرائم الحاسب الآلي جرائم ماسة بالكيانات الاعتبارية والأفراد مما يسبب خسائر مادية ومعنوية فادحة.

ثانياً: التوصيات:

1. ضرورة تعزيز طرق الحماية للعقود الإلكترونية لتوفير أكبر قدر من ثقة المتعاملين في البيئة الإلكترونية، ما يخفف من نظرة الخوف والتوجس التي تدمغ بها المعاملات الإلكترونية.
2. إدخال تعديل على قانون المعاملات الإلكترونية السوداني لسنة 2007م يحدد مكان إبرام العقد وفقاً لما أخذ به قانون الأونسترال النموذجي باعتبار مكان إنعقاد العقد الإلكتروني هو مكان مقر أعمال المرسل أو المرسل إليه رسالة البيانات أو المكان الأوثق صلة بالرابطة العقدية أو مقر العمل الرئيسي في حالة عدم وجود هذه الرابطة.
3. إستيعاب قوانين التجارة الإلكترونية لمسائل الوفاء والإثبات والتنفيذ لمواجهة التحديات التي تعيق تطور التجارة الإلكترونية.
4. ضرورة تنقية القوانين القائمة أو إصدار قوانين جديدة لمعالجة ظاهرة الإجرام المعلوماتي مثل السرقة المعلوماتية للبرامج والاستخدام غير المشروع للحاسب الآلي وذلك للحماية المادية والمعنوية.
5. ضرورة تضافر الجهود المحلية والدولية لرفع الوعي لدى جمهور المستهلكين بصور وطرق الاحتيال الإلكتروني لتفشي هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة.
6. ضرورة تدريب القائمين على أمر المعلوماتية مع تبادل الخبرات داخلياً وخارجياً لضمان أكبر قدر من تطبيق قواعد الحماية الإلكترونية.
7. سن تشريعات تعمل على وجوب اتباع تقنية التشفير الإلكتروني لحماية العقود الإلكترونية ومعاينة من يقوم بفض مفاتيح التشفير الإلكترونية دون سبب مشروع.
8. تكملة مظلة التشريعات العقابية الخاصة بالجريمة المعلوماتية فإن ذلك سيؤدي حتماً لحماية العقود الإلكترونية وزيادة الثقة فيها والإقبال عليها ومن ثم نموها وتطورها كما هو الحال في البلدان المتقدمة معلوماتياً.

- (1) سورة المائدة، الآية (8)
- (2) المعجم الوجيز، باب جيم، إصدار مجمع اللغة العربية، جمهورية مصر العربية، 2004م، ص 101
- (3) القانون الجنائي السوداني لسنة 1991م في م (3) ف (7)
- (4) د. إبراهيم قسم السيد، شرح قانون جرائم المعلوماتية السوداني لسنة 2007 مقارناً بالقانون السعودي والاماراتي، ص 1
- (5) د. إبراهيم قسم السيد، شرح قانون جرائم المعلوماتية السوداني لسنة 2007 المرجع السابق، ص 1
- (6) سامي على حامد عياد، الجريمة المعلوماتية وإجرام الانترنت، دار الفكر الجامعي، 2007م، ص 35
- (7) سامي على حامد، الجريمة المعلوماتية، مرجع سابق، ص 24
- (8) د. يس عمر يوسف، النظرية العامة للقانون الجنائي السوداني 1991م، الدار الجامعية، الطبعة الثانية، 1996م، ص 76
- (9) د. يس عمر يوسف، المرجع السابق، ص 77
- (10) منير الجنيبي وممدوح محمد الجنيبي، جرائم الانترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، 2005م، ص 16
- (11) منير الجنيبي وممدوح محمد الجنيبي، المرجع السابق، ص 17
- (12) منير الجنيبي وممدوح محمد الجنيبي، المرجع السابق، ص 18
- (13) تقابل المادة الثالثة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي والذي نص في المادة الثالثة على الاتي:- يعاقب بالسجن مدة لاتزيد على سنة وبغرامة لاتزيد على خمسمائة الف دينار أو باحدى العقوبتين ، كل شخص يرتكب ايا من جرائم المعلوماتية الاتية:- 1- التصنت على ماهو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الالى دون مسوغ نظامى صحيح - أو إلتقاطة أو إعتراضه وتقابل ذلك المادة 8 من القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2006م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات لدولة الامارات العربية المتحدة والذي نص على الاتي:- كل من تصنت أو إلتقط أو إعترض عمداً بدون وجه حق ماهو مرسل عن طريق الشبكة

المعلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين.

(14) البريد الإلكتروني هو نظام لتبادل الرسائل بين مستخدمي الإنترنت ويرمز له ب e. mail ويمتاز بكلفته المخفضة وسرعته الكبيرة إذ تصل الرسالة لوجهتها خلال ثواني ومن ميزاته الهامة إمكانية إرفاق ملفات الرسائل ويمكن ان تحتوى الرسائل على صور أو نائق أو برامج ويتسلم المرسل إليه رسائله الإلكترونية عندما يتصل بالإنترنت ويفحص محتويات صندوق بريده.

(15) مقال المستشار معاوية عيسى جرائم الإنترنت في السودان مجلة العدل، وزارة العدل جمهورية السودان العدد التاسع، 2003، ص 165

(16) تعادل المادة السابعة (2) من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي 2006م والتي تنص على (يعاقب بالسجن مدة لاتزيد على عشر سنوات وبغرامة لاتزيد على خمسة ملايين ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب ايأً من الجرائم المعلوماتية الآتية: الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني أو نظام معلومات مباشرة أو عن طريق الشبكة المعلوماتية أو احد أجهزة الحاسب الالى للحصول على بيانات تمس الامن الداخلى أو الخارجى أو الإقتصاد الوطنى كما. تقابل المادة (2) من قانون مكافحة جرائم المعلوماتية الإمارات والتي تنص على: يعاقب بالسجن كل من دخل وبغير وجه حق موقعا أو نظاماً مباشرة أو عن طريق الشبكة المعلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات بقصد الحصول على بيانات أو معلومات حكومية سرية إما بطبيعتها أو بمقتضى تعليمات صادرة بذلك. فاذا ترتب على الدخول إلغاء كل البيانات والمعلومات أو إتلاف أو تدميرها أو نشرها تكون العقوبة السجن مدة لاتقل على خمس سنوات.

(17) ويسري حكم هذه المادة على البيانات والمعلومات الخاصة بالمنشآت المالية الأخرى والتجارية والاقتصادية. والملاحظ ان القانون السعودي على غرار القانون السودانى تحدث عن مساس الفعل بالامن الوطنى والاقتصاد الوطنى في حين خلا القانون الاماراتى من ذلك . كما ان القانون الاماراتى جعل عقوبة السجن إلزامية في حالة أن يترتب على الدخول غير المشروع إلغاء أو تدمير البيانات أو نشرها أو إتلافها.

(18) تقابل المادة الخامسة نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي والتي تنص على:-

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن اربع سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال ، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أياً من جرائم المعلوماتية الآتية:-

1- الدخول غير المشروع لالغاء بيانات خاصة أو حذفها أو تدميرها أو تسريبها أو إتلافها أو تغييرها أو إعادة نشرها

2- إيقاف الشبكة المعلوماتية عن العمل أو تعطيلها أو تدميرها أو مسح البرامج أو البيانات الموجودة أو المستخدمة فيها أو حذفها أو تسريبها أو إتلافها أو تعديلها.

3- إعاقة الوصول إلى الخدمة أو تشويشها أو تعطيلها بأي وسيلة كانت. كما تقابل المادة 4،5 من القانون الإماراتي هذا ونشير إلى أن جريمة التشويش أو إعاقة الوصول للخدمة أفرد لها المشروع السوداني مادة منفصلة هي المادة 9 من القانون.

(19) المحامى محمد أمين الشوابكة، جرائم الحاسوب والانترنت، الجريمة المعلوماتية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2007م، ص 216، 217

(20) تقابل المادة الرابعة 11 من القانون الإماراتي والتي جرمت الوصول دون مسوغ قانوني الي بيانات البنوك أو الائتمان أو ملكية الاوراق المالية بغرض الوصول الي بيانات أو معلومات أو أموال أو خدمات تترتب علي هذه المعلومات، في حين ان القانون السعودي لم يفرد مادة خاصة بتجريم إساءة استخدام البطاقات الممغنطة وجرم الوصول غير المشروع للبيانات البنكية.

(21) هذه المادة لا يوجد لها مقابل في القانونين السعودي والإماراتي

(22) ظهرت في الأسواق مايعرف بأجهزة (الديجتال كاسر الشفرة) وهو مصطلح يعني إمكانية الدخول الي ومشاهدة القنوات الفضائية المشفرة بدون دفع الرسوم المقررة من قبل القنوات مقدمة الخدمة، وهي غالباً قنوات رياضية أو قنوات أفلام.

(23) د. عبد الفتاح حجازي، التجارة الإلكترونية وحمايتها القانونية، ج 2، ص 294.

(24) مشروع التجارة الالكترونية في مصر، المواد 26 و27 و28

(25) سورة البقرة، الآية 188

(26) صحيح الترغيب والترهيب رقم الحديث «1411»، أنظر د. عبد الفتاح حجازي النظام القانوني لحماية التجارة الالكترونية 2/296-304.

(27) محمد عقله، الإسلام مقاصده وخصائصه في حفظ المال وأهميته، - ص 209-224.

- (28) علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية 1986م، ج7، ص 63.
- (29) عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي الإسلامي -129/10.
- (30) خالد بن عبد الله بن معيذ العبيدي، الحماية الجنائية للتعاملات الإلكترونية في نظام المملكة العربية السعودية (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة ماجستير منشورة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2009م، ص 134
- (31) خالد بن عبد الله بن معيذ العبيدي، المرجع السابق، ص 135
- (32) د هدى حامد قشقوش، الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية عبر الإنترنت، القاهرة، دار النهضة العربية، ص 120
- (33) د. عبد الفتاح بيومي حجازي، التجارة الإلكترونية وحمايتها القانونية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2006م، ص 689.
- (34) وائل أنور بندق، موسوعة القانون الإلكتروني وتكنولوجيا الاتصالات، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 2007م، ص 493
- (35) د. عبد الفتاح بيومي حجازي، مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية، مرجع ص 272
- (36) د. هدى حامد قشقوش، الرجوع السابق ، ص 98
- (37) عبد الفتاح بيومي حجازي، التجارة الإلكترونية وحمايتها القانونية، مرجع سابق، ص 373
- (38) عبد الفتاح بيومي حجازي، التجارة الإلكترونية وحمايتها القانونية، مرجع سابق، ص 373
- (39) عبد الفتاح بيومي حجازي، التجارة الإلكترونية وحمايتها القانونية، مرجع سابق، ص 374
- (40) عبد الفتاح بيومي حجازي، التجارة الإلكترونية وحمايتها القانونية، مرجع سابق، ص 380
- (41) صادقت فرنسا على الاتفاقية التي اعدتها مجلس اوربا والخاصة بالجرائم المعلوماتية بعد اقرار البرلمان الفرنسي لها بالقانون رقم (89) الصادر في اكتوبر 1982م وقد طبق هذا القانون بعد نشره في الجريدة الرسمية بتاريخ 2 نوفمبر 1985. كما تعتبر فرنسا عضو في منظمة التجارة العالمية منذ عام 1995و بذلك تكون احكام هذه الاتفاقية ملزمة للقانون الفرنسي بل وأعلى قيمة منها ستنادا للمادة (55) من الدستور الفرنسي
- (42) يتضمن هذا المحور ثلاثة انواع من الجرائم هي الدخول أو البقاء غير المشروع داخل نظام المعلوماتية والاعتداء على سير نظام المعلوماتية وادخال معلومات بصورة غير شروعة في نظام المعلوماتية، وإتلاف المعلومات الموجودة وقد عالجتها المادة (463، ف 2،3،4).

- (43) يتضمن هذا المحور جريمتين هما: تزوير الوثائق المعالجة معلوماتياً واستخدام الوثائق المعالجة معلوماتياً المزورة وقد عالجتها (م462 / ف5).
- (44) يرجع أساس هذا النظام إلى القانون الانجليزي القديم الذي انتقل إلى امريكا الشمالية نتيجة غزو انجلترا لها في القرن السابع عشر. وهذا النظام يجعل للسوابق القضائية دوراً مهماً في مجال التجريم والعقاب ولا يقتصر تطبيق هذا النظام على انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية وإنما يمتد لتشمل استراليا والهند والبرتغال وسويسرا وجنوب إفريقيا وايرلندا وغيرها.
- (45) د. احمد خليفة الملطال جرائم المعلوماتية، دار الفكر العربي، الإسكندرية، ص168.
- (46) د. عبدالفتاح بيومي حجازي مكافحة جرائم الكمبيوتر والانترنت في القانون العربي النموذجي دارالفكر الجامعي الإسكندرية. 6020ص78.

تاريخ وأسباب ظهور الفرق الإسلامية (الخوارج والشيعة)

35 - 40 هـ / 656 - 661 م.

أستاذ مشارك- قسم التاريخ - كلية التربية

د. عبد المنعم يوسف عبد الحفيظ الزبير

جامعة القضاة

المستخلص:

جاءت هذه الدراسة بعنوان تاريخ وأسباب ظهور الفرق الإسلامية (الخوارج والشيعة) 35 هـ - 40 هـ / 656 م - 661 م ، وتهدف هذه الدراسة لمتابعة الظروف والعوامل التي أدت لظهور الفرق الإسلامية (الخوارج والشيعة) ، والتعرف على الأسباب التي دفعت سيدنا علي إلى محاربة الخوارج في النهروان، اتبعت الدراسة المنهج التاريخي والمنهج الوصفي والمنهج التحليلي. توصلت الدراسة لنتائج مهمة، منها أن ظهور الشيعة كان نتيجة طبيعية لظهور الخوارج ومحاربتهم لسيدنا علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، تفرقت الخوارج والشيعة إلى عدة فرق وتفرعت منها أخرى حتى تكاد أن تصل الفروع إلى عشرة فروع من الفرقة الواحدة، ارتبطت التفرقة بشكل أساسي بالأشخاص لا بالأفكار التي يعتنقونها، وكان محور الخلاف بينهم أما حول العقيدة عند الخوارج عامة أو حول الإمامة عند الشيعة، والغلو عند الخوارج دفع بهم لتكفير سيدنا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ، واستشهاده.

The History and causes of the Islamic sects (Kharijites and Shiites) 35 AH - 40 AH / 656 CE - 661 CE

Dr. Abdel Moneim Yousif AbdelHafeez Al-Zubair

Associate Professor –Faculty of Education - University of Gadarif

Abstract :

This study was titled The history and causes of the Islamic sects appearance (Kharijites and Shiites) 35AH - 40AH /656AD - 661AD, This study aims to follow up the conditions and factors which led to the appearance of Islamic sects (Kharijites and Shiites) And to identify the reasons that prompted our master Ali to fight the Kharijites in Nahrawan, The study followed the historical method, the descriptive method, and the analytical method. The study reached important findings, among them is that the emergence of the Shiites was a natural result of the emergence of

the Kharijites and their fight against our master Ali bin AbiTalib, may God be pleased with him, The Kharijites and the Shiites dispersed into several sects and others branched out of them until the branches nearly reached ten branches of one sect,Dispersion was mainly associated with persons, not with the ideas they espoused and the focus of the dispute between them was either over the belief of the Kharijites in general or about “The Imamate” of the Shiites, and the hyperbole of the Kharijites pushed them to penance our master Ali bin AbiTalib, may God be pleased with him, and his martyrdom

المقدمة :

كان التحكيم (*) نتيجة طبيعية بعد موقعة صفين والتي كانت بين سيدنا علي ومعاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنهما) وأثر التحكيم في أصحاب سيدنا علي بن أبي طالب (عليه السلام) فتابعه بعضهم واختلف معه آخرون، فالذين اتبعوه عرفوا بالشيعة والذين اختلفوا معه هم الخوارج، و لم ينته الأمر عند ذلك بل تفرق كل منهم إلى عدة فرق.

ظهور الخوارج:

كلمة خوارج مفردها خارجي وفي اللغة من خرج يخرج خروجاً وهي ضد دخل والخوارج قوم من أهل الأهواء وسموا بذلك لخروجهم على إجماع الأمة (1) ويذكر بن أبي الحديد أن الخوارج كلمة أطلقت على مجموعة ممن خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) بعد أن قبل بالتحكيم في موقعة صفين واعتبروا التحكيم (الغير لله) خطيئة تؤدي إلى الكفر وقالوا: (لا حكم إلا لله) وطالبوا سيدنا علي (عليه السلام) بالتوبة والرجوع إلى حكم الله وانتهى بهم الأمر بأن خرجوا من معسكره (2) ، وقد قبل الخوارج هذه التسمية فقال شاعرهم (3) :-

ألفاً مؤمناً فيما زعمتم ويهزمهم باسك(4) أربعونا
كذبتم ليس ذلك ما زعمتم ولكن الخوارج مؤمنونا(5)

وفسر الخوارج هذه التسمية بأنهم خرجوا للجهاد لقوله تعالى ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (6) وأيضاً سمو أنفسهم بالشراة لأنهم باعوا أنفسهم لله على حد زعمهم لقوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (7).

وبالتالي فإن الخوارج هم أصحاب سيدنا علي (عليه السلام) وشهدوا معه موقعة الجمل وصفين (8) . وذكر القلقشندي أن الخوارج قوم ممن كانوا مع سيدنا علي بن أبي طالب (عليه السلام) في

موقعة صفين وأشاروا إليه بقبول التحكيم بينه وبين سيدنا معاوية (رضي الله عنه) وحملوه على توكيل أبي موسى الأشعري لهذا التحكيم بينما أقام معاوية عمرو بن العاص، وخذع عمرو بن العاص أبا موسى بعد أن اتفق معه بأن يخلع علياً ومعاوية ويترك الأمر للمسلمين ليختاروا لهم خليفة، وأقنع أبا موسى بأن يتقدمه لكبر سنه ووقاره فتقدم أبو موسى وأشهد من حضر على خلعهما، فوافق عمرو بن العاص على خلع علي ولم يخلع معاوية بل ثبته فأنكروا ذلك حينئذٍ ورفضوا التحكيم وكفروا علياً ومعاوية ومن كان معهمما بصفين وقالوا: لا حكم إلا لله ورسوله وخرجوا وسموا بالخوارج ثم فارقوه وذهبوا إلى النهروان فأقاموا هنالك وكانوا أربعة آلاف غوغاء لا رأس لهم⁽⁹⁾.

وجاء في تعريف آخر أن الخوارج فرقة إسلامية كانت بداية ظهورها احتجاجاً علي قبول سيدنا علي (رضي الله عنه) التحكيم وصارت لهم فيما بعد مبادئ سياسية ودينية عرفت بها وتحملت لها بيد أنها خرجت عن الجماعة⁽¹⁰⁾.

وعرفت أيضاً هذه الجماعة بالحرورية لأنهم انحازوا أول الأمر إلى حروراء⁽¹¹⁾ وجعلوا عليهم شيث بن ربعي اليشكري من بكر بن وائل وقد خرج إليهم علي وناظرهم فدخلوا جميعاً الكوفة⁽¹²⁾.

والخوارج في كل زمان ومكان يجتمعوا على واحد منهم بشرط أن يبقى على مقتضى اعتقادهم ويجري على سنن العدل في معاملاتهم وإلا خذلوه وخلعوه وربما انتهى الأمر إلى القتل⁽¹³⁾.

أصبح اسم الخوارج الذي يشير إلى الانشقاق ومفارقة الجماعة هو الاسم السائر على هذه الجماعة ونلاحظ أن الاتجاه الخارجي الذي مثله هؤلاء الخوارج وردت الإشارة إليه عندما قال: عبد الله بن ذي الحويصرة (14) للرسول (ﷺ): أعدل يا رسول الله، فقال عليه (الصلاة والسلام)، : ويلك من يعدل إذا لم أعدل، فقام سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وقال: دعني أضرب عنقه، فقال الرسول (ﷺ) : دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدهم صلواته مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية⁽¹⁵⁾.

وأورد الترمذي في سننه حديث الرسول (ﷺ) : ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل جذاء النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمة علانية ليكونن في أمتي من يصنع ذلك وإن كانت بنو إسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا ملة واحدة، قالوا ما هي يا رسول الله قال: ما عليه أنا و أصحابي⁽¹⁶⁾.

اعتبر بعض مؤرخي الفرق أن الخروج تياراً عاماً يشير إلى كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة وأصبح عندهم ولي وذو الحويصرة أول بوادر هذه الظاهرة⁽¹⁷⁾ علماً بأنه لم يخرج على النبي (ﷺ) ولكن تنبأ عليه (الصلاة والسلام) بخروجه وأتباعه.

والخروج دعوة لمفارقة الجماعة وتشيت أمر الأمة وعدم الالتزام بأوامر المولى عز وجل قال تعالى ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً

فَأَلَفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَاءِ حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٨﴾ وقوله جل وعلا ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٩).

والخوارج بعد أن انحازوا إلى الحروراء عينوا عليهم شيث بن ربعي التميمي أميراً عليهم للقتال وجعلوا عبد الله بن الكواء الشكري أميراً للصلاة ، وأعلنوا أن الأمر شورى بعد الفتح والبيعة لله عز وجل وشبهوا هجرتهم من الكوفة إلى حروراء بهجرة الرسول (ﷺ) من مكة إلى المدينة (20).

ورغم اتخاذ الخوارج هذا الموقف العدائي من أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب (ﷺ) فنجد أنه حاول أن يعيدهم إلى صوابهم فبعث إليهم عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) وحينما سألهم عن الأسباب التي دفعت بهم إلى مفارقة معسكر الخليفة قالوا بأنهم نعموا عليه ثلاثة أمور :-

1. أنه بقبوله التحكيم قد حكم الرجال في أمر الله الذي يقول عنه تعالى (إن الحكم إلا لله) فأخطأ بهذا وكان ينبغي أن يستمر في القتال .

2. أنه قاتل أصحاب (الجمال) وقتلهم وفي نفس الوقت لم يسبهم ولم يأخذ غنائمهم بل أنه نهي عن قتل مدبرهم والإجهاز على جريحهم وغنيمة أموالهم وذراريتهم .

وبالطبع وفي هذا اتباع لأمر الله تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (21) ولكل هذا نجد أن سيدنا علي (ﷺ) قد أحسن إلى السيدة عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها).

3/ إنه بقبول التحكيم قد محا نفسه عن إمرة المؤمنين لأنه قبل أن تسحب كلمة أمير المؤمنين عندما طلب أصحاب معاوية ذلك (22).

وقد بين لهم ابن عباس (ﷺ) خطأهم في هذه الآراء وما استنتجوه منها من نتائج وما بنوه من أحكام وذكر لهم أن الله تعالى أوجب التحكيم في أمور هي أمور أهل من حقن دماء المسلمين كحالة الزوجين إذا خيف شقاق بينهما ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (23) كما أمر تعالى أن يحكم في الصيد بجزاء ﴿مَثَلُ مَا قَتَلْتُمَنِ النَّعَمِ يُحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (24) فمن أنكر التحكيم مطلقاً فقد فارق أو خالف كتاب الله.

وذكر لهم ابن عباس (ﷺ) (25) إن التحكيم في أمر أميرين لأجل حقن الدماء أولي من التحكيم في أمر الزوجين والتحكيم في أمر الصيد .

أما بالنسبة للسبب الثاني فقد أشار ابن عباس (ﷺ) إلى أنه كان من ضمن القوم المقاتلين في معركة الجمل التي كانت بها أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) فهل يسبي الخوارج أمهم أم ينكرون أنها أمهم وقال ابن عباس (ﷺ): فوالله لئن قتلتم ليست بأمننا فقد خرجتم من الإسلام

و والله لئن قلتم لنسيبها ونستحل منها ما نستحل من غيرها خرجتم من الإسلام أيضاً فانتم بين ضلالتين لأن الله تعالى يقول ﴿النَّبِيُّ أَوْبَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتِهِمْ﴾⁽²⁶⁾.

وخطأ الخوارج في هذه المسألة ظنهم أن من كان مؤمناً لم يباح قتله بحال وهذا خلاف القرآن الذي وصف الطوائف المقاتلة بالإيمان في قوله تعالى ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾⁽²⁷⁾ فأخبر الله بأنهم مؤمنون مقاتلون ودل القرآن الكريم على إيمانهم وإخوانيتهم مع وجود الاقتتال والبغى وأنه يأمر بقتال البغاة⁽²⁸⁾. أما السبب الثالث فقد رد عليهم ابن عباس (رضي الله عنه) بأنه ليس في هذا شيء يمكن أن يؤخذ على سيدنا علي (رضي الله عنه) إذ أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) الذي هو أفضل البشر وبالتالي من على نفسه محا عن نفسه صفة الرسالة التي هي منزلة أفضل من منزلة أمير المؤمنين ، وذلك حينما قال لعلي في صلح الحديبية أكتب لهم كتاباً فكتب علي : هذا ما اصطاح عليه محمد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال المشركون: (والله ما نعلم أنك رسول الله ولو نعلم ذلك ما قاتلناك فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): اللهم إنك لتعلم أي رسول الله امح يا علي وأكتب هذا ما اصطاح عليه محمد بن عبد الله ، فوالله رسول الله خير من علي وقد محا نفسه)⁽²⁹⁾.

بهذه الحجج القوية استطاع عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) أن يرد طائفة كبيرة من الخوارج إلى الحق والصواب ويقال أنه لما عاد بن عباس (رضي الله عنه) إلى علي (رضي الله عنه) سأله عن الخوارج أن كانوا منافقين فقال ابن عباس (رضي الله عنه) : و الله ما سيماهم بسمة المنافقين⁽³⁰⁾.

وكان بعض الخوارج قد جاء إلى علي (رضي الله عنه) ، قبل أن يحين موعد التحكيم طالبين منه الرجوع عن التحكيم والعودة إلى القتال بعد أن يعلن توبته عن خطيئته ، فلم يجبههم إلى ذلك مؤكداً أنه لن يخلف العهد والميثاق لقوله تعالى : ﴿وَأَفْوَءُ بَعْدِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْفُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾⁽³¹⁾.

وعن أبي المغفل عن عون بن أبي جحيفة : أن علياً لما أراد أن يبعث أبا موسى الأشعري للحكومة ، أنه رجلان من الخوارج (زُرعة بن البرج الطائي وحر قوص بن زهير السعدي) فدخلوا عليه فقالا له : لا حكم إلا لله فقال علي (رضي الله عنه) : لا حكم إلا لله فقال له حر قوص : تب من خطيئتك وارجع عن قضيتك ، وأخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا فقال لهم علي (رضي الله عنه) : قد أردتكم على ذلك فوصيتموني وقد كتبنا بيننا وبينهم كتاباً وشرطنا وأعطينا عليها عهدنا ومواثيقنا وقد قال الله عز وجل ﴿وَأَفْوَءُ بَعْدِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْفُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾⁽³²⁾ ، فقال له حر قوص : وذلك ذنب ينبغي أن تتوب منه ، فقال علي (رضي الله عنه) : ما هو ذنب ولكنه عجز من رأي ، وضعف من فعل وقد تقدمت إليكم فيما كان منه ونهيتكم عنه ، فقال له زُرعة بن البرج أما والله يا علي : لئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله عز وجل قاتلتك ، أطلب بذلك وجه الله ورضوانه ، فقال له علي (رضي الله عنه) : بؤساً لك ، ما أشقاك كأني بك قتيلاً تسفي عليك الريح : قال وددت أن قد كان ذلك فقال له علي (رضي الله عنه) : لو كنت محقاً كان في الموت على الحق تغريه عن الدنيا ، إن الشيطان قد استهواكم فاتقوا الله عز وجل إنه لا خير لكم في دنيا تقاتلون عليها فخرجنا من عنده يحكمان⁽³³⁾.

وذات يوم قام سيدنا علي (عليه السلام) خطيباً في الناس فقام رجل من جانب المسجد وقال: الله أكبر (لا حكم إلا لله)، ثم قام آخر و تبعه آخر فرد سيدنا علي(عليه السلام): الله أكبر كلمة حق يلتمس بها باطل أما أن لكم عندنا ثلاثاً ما صحبتومنا : لا تمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه . ولا تمنعكم الفياء ما دامت أيديكم مع أيدينا ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا ، ثم رجع إلى مكانه الذي كان يخطب منه ، وهاجمه ثالثاً بقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾⁽³⁴⁾ . فرد عليه علي (عليه السلام) بقوله تعالى ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾⁽³⁵⁾ . واكتفي (عليه السلام) بهذا الرد (36).

وفي هذا دليل واضح بأن الخوارج تجرؤوا بالقول على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، كما حدث ذلك من قبل مع سيدنا عثمان ذي النورين (عليه السلام) .

وكان اجتماع الخوارج بمنزل (عبد الله بن وهب الراسبي) وأجمع عليه الخوارج ليكون إماماً عليهم بعد أن رفض أمير بن حصين الطائي وحرقوق بن زهير وحمزة بن سنان وشريح ابن اوفي العبسي وبابعوه لعشر خلون من شوال عام 37هـ، ونرجح إن الإمام الأول للخوارج هو عبد الله بن وهب الراسبي والذي أمرهم إلي الخروج إلى بلدة يجتمع فيها لإنفاذ حكم الله ، فقال شريح نخرج إلى المدائن فننزلها ونأخذ أبوابها ونخرج منها سكانها ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة فيقومون علينا ، فقال زيد بن حصين : أنكم أن خرجتم مجتمعين أتبعتم ولكن أخرجوا وحداناً مستخفين ، فأما المدائن فأن بها من يمنعكم - ويقصد عامل سيدنا علي (عليه السلام) عليها - ولكن سيروا حتى تنزلوا جسر النهروان وتكاتبوا إخوانكم من أهل البصرة . قالوا : هذا هو الرأي⁽³⁷⁾ .

وكتب عبد الله بن وهب إلى من بالبصرة منهم يعلمهم ما اجتمعوا عليه وأجابوه وخرجوا إليهم ويعتدوا في ليلتهم وكانت ليلة الجمعة ويوم الجمعة وساروا يوم السبت ، فخرج شريح ابن اوفي العبسي وهو يتلو قوله تعالى « فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَلَمَّا تَوَجَّهَ تَلَقَّاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ »⁽³⁸⁾ .

وخرج منهم طرف بن عدي بن حاتم الطائي فأتبعه أبوه ولم يقدر عليه ورجع من المدائن فلما بلغ سباباطقيه عبد الله بن وهب الراسبي في عشرين فارساً وأراد قتله لكن منعه عمرو ابن مالك النهباني وكان ذلك في عام 37 هـ . وأرسل عدي إلى عامل سيدنا علي (عليه السلام) في المدائن يحذره من أمرهم وخرج الثاني يتبعهم و التقاهم في خمسمائة من فرسانه واقتتل معه ولكن أمره أصحابه بمكاتبة أمير المؤمنين (عليه السلام) بشأنهم وينظر ماذا يأمر ، ولكنه رفض ذلك واستطاع عبد الله بن وهب أن يفلت منه ويصل إلى أصحابه بالنهروان بعد أن يسوا منه ونظروا أن يأمرؤا عليهم زيد بن حصين أو حرقوق بن زهير⁽³⁹⁾ .

وكان أمير المؤمنين علي (عليه السلام) قد منع قتال الخوارج عندما جاءه رجل فقال : يا أمير المؤمنين إني وجدت هذا يسبك وأشار إلى رجل من الخوارج . فقال له أمير المؤمنين: سبه كما سبني . قال الرجل : ويتوعدك . فقال أمير المؤمنين : لا أقتل من لم يقتلني . ثم قال لهم علينا

ثلاث : أن لا تمنعهم المساجد أن يذكروا الله فيها وأن لا تمنعهم الفياء ما دامت أيديهم مع أيدينا، وأن لا نقاتلهم حتى يقاتلونا ، وكان علياً (عليه السلام) يري أن سب الخوارج إياه لا يقفل منهم من حقهم في المسجد ولا الفياء ولا يوجب قتالهم ، و كأنه قال ذلك قبل أن يظهر الخوارج الخلاف و يخرجوا من عسكره⁽⁴⁰⁾ والراجح غير ذلك لان سيدنا علي (عليه السلام) لم يقاتلهم فعلاً حتى بادروا هم بالقتال . وروى يزيد من هارون عن سليمان التميمي عن أبي مجلز أن علياً (عليه السلام) نهى أصحابه أن يسيطروا علي الخوارج (أي يقتلوهم) حتى يحدثوا حديثاً⁽⁴¹⁾ وخرج جماعة من الكوفة يريدون الخوارج ولكن ردوهم أهلوهم كرماءً ومن هؤلاء القعقاع بن قيس الطائي.

أما خوارج البصرة فأنهم اجتمعوا في خمسمائة رجل وجعلوا عليهم مسعر بن فدي التميمي فعلم بهم ابن عباس (عليه السلام) فأتبعهم أبا الأسود الدؤري فلحقهم بالجرس الأكبر فتوافقوا حتى حجز بينهم الليل وأدلج مسعر بأصحابه و أقبل يعترض الناس وسار حتى لحق بعبد الله بن وهب بالنهر .

ولما خرج أبو موسى إلى مكة وخرج الخوارج رد سيدنا علي (عليه السلام) ابن عباس (عليه السلام) إلى البصرة وقام في الكوفة فخطبهم بعد أن حمد الله وأثنى عليه وذكر لهم أن المعصية تورث الحسرة وتعقب الندم وقال : قد كنت أمرتكم في هذين الرجلين وفي هذه الحكومة أمري و نحلتم رأي ، ما كان لقصير أمر ولكن أبيتم إلا ما أردتم فكنت أنا وأنتم كما قال أخو هوازن :-
أمرتهم أمري بمنعرج اللوي

فلم يستبينوا الرشد إلا ضحي الغد

ألا أن هذين الرجلين اللذان اخترتموهما حكيمين قد نبذا كتاب الله وراء ظهورهما واحييا ما أمات القرآن وتبع كل واحد منهما هواه بغير هدى الله فحكما بغير حجة وبينة ولا سنة ماضية واختلفا في حكمهما وكلاهما لم يرشد فبريء الله منهما ورسوله (ﷺ) وصالح المؤمنين استعدوا وتأهبوا للمسير إلى الشام وأصبحوا في معسكركم إنشاء الله يوم الاثنين ثم نزل⁽⁴²⁾.
ثم كتب سيدنا علي (عليه السلام) إلى الخوارج كتاباً يحمل نفس معاني الخطاب الذي ألقاه في المنبر بالكوفة ودعاهم إلى موافاته لقتال أهل الشام ، إلا أنهم ردوا على كتابه متهمين إياه بالكفر وطلبوا منه التوبة والرجوع إلى الله بعد إذ خرج من الملة كما زعموا فيئس منهم وتركهم ، كتب إلى عبد الله بن عباس يأمره فيه بأهل البصرة فنفروا معه ثلاثة آلاف ومائتين وكان بالبصرة ستون ألف رجل، وبينما كان سيدنا علي (عليه السلام) عازم على قتال أهل الشام إذ بلغه أن الخوارج قد عاثوا في الأرض فساداً وسفكوا الدماء وقطعوا السبيل واستحلوا المحارم وكان ممن قتلوهم عبد الله بن خباب صاحب رسول الله (ﷺ) بعد أن أسروه وامرأته معه وهي حامل، التفت عصابة من الخارجة برجل يسوق امرأة على حمار فعبروا إليه فدعوه فتهددوه وأفزعوه وقالوا : له من أنت؟ قال : أنا عبد الله بن خباب صاحب رسول الله (ﷺ) ، ثم اهوى إلى ثوبه يتناوله من الأرض . كان قد سقط عنه لما أفزعوه - فقالوا : أفزعناك ؟ قال نعم : قالوا له : لا روع عليك فحدثنا عن أبيك بحديث سمعه من النبي (ﷺ) لعل الله ينفعنا به قال: حدثني أبي عن رسول الله (ﷺ) : (أن

فتنة تكون يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنه يمسي فيها مؤمناً ويصبح كافراً ويصبح فيها كافراً ويمسي مؤمناً) فقالوا له : بهذا الحديث سألتك ، فما تقول في أبو بكر وعمر ؟؟ فأثنى عليهما خيراً ، قالوا : ما تقول في عثمان في أول خلافته وفي آخرها قال : أنه كان محقاً أولها وآخرها قالوا : ما تقول في علي قبل التحكيم وبعده ؟ قال : أنه أعلم بالله منكم وأشد توقياً على دينه وانفذ بصيرة ، فقالوا : انك تتبع الهوى وتوالي الرجال علي أسمائها لا على أفعالها ، والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً⁽⁴³⁾.

فجاءوا به فذبحوه بعد أن أوثقوه وقتلوا امرأته وبقروا بطنها وقتلوا ثلاثة نسوة من طي وقتلوا أم سنان الصيداوية ، فبلغ ذلك علياً (رضي الله عنه) ومن معه من المسلمين فبعث إليهم الحارث بن العبدى ليأتيهم لينظر فيما بلغه عنهم ويكتب به إليه على وجهه ولا يكتبه ، فخرج حتى انتهى إلى النهر يسألهم فخرج القوم إليه فقتلوه وأتى الخبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)، فقام إليه الناس فقالوا : يا أمير المؤمنين علام تدع هؤلاء وراءنا يخلفوننا في أموالنا وعيالنا؟! سر بنا إلى القوم فإذا فرغنا مما بيننا وبينهم سرنا إلى عدونا من أهل الشام⁽⁴⁴⁾. قتال علي (رضي الله عنه) الخوارج « النهروان »⁽⁴⁵⁾

بعد هذه الحادثة عزم سيدنا علي (رضي الله عنه) ومن معه من الجيش على البدء بالخوارج فنادي مناديه في الناس بالرحيل وعبر الجسر فصلي ركعتين عنده ثم سلك علي دير عبد الرحمن ثم دير أبي موسى ثم على شاطئ الفرات فلقبه هنالك منجم فأشار عليه بوقت من النهار يسير فيه ولا يسير في غيره ، فإنه يخشى عليه ، فخالفه سيدنا علي (رضي الله عنه) وسار على خلاف ما ذكر المنجم فأظفره الله تعالى ، وقال سيدنا علي (رضي الله عنه): إنما أردت أن أبين للناس خطأ وخشيت أن يقول جاهل إنما ظفر لكونه وافق المنجم على كلامه ، وسلك علي ناحية الأنبار⁽⁴⁶⁾ وبعث بين يديه قيس بن سعد وأمره أن يأتي المدائن وأن يتلقاه بنائبها سعد بن مسعود (وهو أخو عبد الله بن مسعود الثقفي) في جيش المدائن فاجتمع الناس هنالك على علي وبعث إلى الخوارج أن ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم حتى اقتلهم ثم أنا تارككم وذهب إلي العرب - يعني أهل الشام - ثم لعل الله أن يقبل بقلوبكم ويردكم إلى خير مما أنتم عليه ، فردوا إليه يقولون : كلنا قتل إخوانكم ونحن مستحلون دماءهم ودماءكم⁽⁴⁷⁾.

فتقدم إليهم قيس بن سعد بن عبادة فوعظهم فيما ارتكبوه من الأمر العظيم والخطب الجسيم فلم ينفع وكذلك فعل أبو أيوب الأنصاري فلم ينجح وتقدم أمير المؤمنين علي (رضي الله عنه) إليهم فوعظهم وخوفهم وحذرهم وأنذرهم وتوعدهم وقال : إنكم أنكرتم علي أمراً أنتم دعوتوني إليه فنهيتكم عنه فلم تقبلوا⁽⁴⁸⁾ وها أنا وأنتم فارجعوا إلي ما خرجتم منه ولا ترتكبوا محارم الله فإنه قد سولت لكم أنفسكم أمراً تقتلون عليه المسلمين والله لو قتلتم كلباً وجاء به لكان عظيماً عند الله ، فكيف بدماء المسلمين ، فلم يستجيبوا وتنادوا للقتال واستعدوا له وتقدموا واصطفوا وجعلوا علي ميمنتهم زيد بن حصين الطائي وعلي الميسرة شريح بن أوفي وعلي خيالتهم حمزة بن سنان وعلي الرجالة حرقوص بن زهير ووقفوا مقاتلين لعلي (رضي الله عنه) وأصحابه⁽⁴⁹⁾.

فجعل علي (عليه السلام) على ميمنته جبر بن عدى وعلي الميسرة شبيب بن ربعي ومعقل بن قيس الرياحي وعلي الخيل أبا أيوب الأنصاري⁽⁵⁰⁾ وعلي الرجالة أبا قتادة الأنصاري وعلي أهل المدينة ، وكانوا سبعمائة - قيس بن سعد بن عباده . وأمر سيدنا علي (عليه السلام) أبا أيوب الأنصاري أن يرفع راية أمان للخوارج ويقول : من جاء إلي هذه الراية فهو آمن ومن انصرف إلي الكوفة والمدائن فهو آمن إنه لا حاجة لنا فيكم إلا فيمن قتل إخواننا - فنعرف منهم كثيرون وبقي حوالى ألف رجل من أربعة ألف كانوا مع عبد الله بن وهب ، وهذا الأمر شبيه بما فعله الرسول (صلى الله عليه وسلم) في فتح مكة عام 8 هجرية عندما آمن أبا سفيان وذكر من دخل دار أبي سفيان فهو آمن⁽⁵¹⁾ ، ولكن اختلف الأمر هنا بأن الخوارج لم يفعلوا كما فعل مشركي مكة بل أصروا علي منازل سيدنا علي (عليه السلام) الذي أمر أصحابه بعدم بدأهم بالقتال حتى يبدوا وكان ذلك في عام 37 هـ⁽⁵²⁾ .

أقبلت جماعة الخوارج وهي تنادي : (لا حكم إلا لله) الرواح الرواحلجنة وحملوا علي الخيالة الذين يتقدمون جيش سيدنا علي (عليه السلام) ففرقوهم فاستقبلتهم الرماة بالنبل وعطفت عليهم الخيالة بين الميمنة والميسرة ونهض إليهم الرجال بالرماح والسيوف فأقاموا الخوارج صرعى تحت سنابك الخيل وقتل أمراؤهم عبد الله بن وهب وحرقوق بن زهير وسريح بن أوفي وعبد الله بن سنجده السلمي (قبحهم الله جميعاً) ، وذكر أبو أيوب الأنصاري أنه طعن منهم رجلاً بالرمح حتى نفذ من ظهره وقال له : يا عدو الله أبشر بالنار ، فرد الخارجي قائلاً : ستعلم أيننا أولي بها صلياً ، ويقال أنه لم يقتل من أصحاب سيدنا علي (عليه السلام) سوى سبعة وجعل يمشى بين القتلى ويقول (رضي الله عنه (-: بؤساً لكم . لقد ضركم من غركم فقال أصحابه : ومن غرهم يا أمير المؤمنين ؟ قال : الشياطين غرتهم بالأمانى وزينت لهم المعاصي ونبأتهم أنهم ظاهرون ، ثم أمر بالجرحى فإذا هم أربعمئة جريح ، فردهم إلي قبائلهم ليداوهم وقسم ما وجد من سلاح وذكر أن علياً (عليه السلام) لم يخمس⁽⁵³⁾ ما أصاب من الخوارج يوم النهروان ولكن رده إلي أهله كله⁽⁵⁴⁾ .

ويروى إن علياً خرج في طلب ذي الثدية⁽⁵⁵⁾ فوجده في حفر علي جانب النهر في أربعين أو خمسين قتيلاً فلما استخرج من الحفرة نظر إليه فإذا بأوصاف الرجل تطابق حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) فسجد سيدنا علي (عليه السلام) سجدة طويلة شاكراً لله عز وجل، وسئل سيدنا علي (عليه السلام) عن صفتهم فقال أنهم إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم لبغيهم علينا⁽⁵⁶⁾ .

اختلف في يوم النهروان ف قيل كان في سنة سبع وثلاثين وقيل ثمانٍ وثلاثين والراجح سبعة وثلاثون⁽⁵⁷⁾ .

وبعد النهروان خرج قوم آخرون كان فيهم رجل يقال له الحارث بن راشد الناجي قال لعلي إنك قد قاتلت أهل النهروان في كونهم أنكروا عليك قصة التحكيم وتزعم أنك قد أعطيت أهل الشام عهدك وموائيقك وإنك لست بناقضها وهذا الحكمان قد اتفقا علي خلعتك ثم اختلفا في معاوية فولاه عمرو و امتنع أبو موسى من ذلك فأنت مخلوع باتفاقهما ، وأنا قد خلعتك وخلعت معاوية معك ، وقد تبع الحارث هذا بشرٌ كثير من قومه بنى ناجية وغيرهم

- فبعث إليهم سيدنا علي (عليه السلام) معقل بن قيس الرماحي في جيش كثيف فقتل وسبي من بني ناجية خمسمائة⁽⁵⁸⁾.

وذكر الشهرستاني أن الخوارج بعد هزيمتهم في النهروان بقي منهم شذمة قليلة وكبار فرقههم هي المحكمة والأزارقة والنجدات والبهيسية والعجاردة والأباضية والصفيرية، والباقون وفروعهم ويجمعهم القول بالتبرؤ من عثمان وعلي (رضي الله عنهما) ويقدمون ذلك على كل طاعة ولا يصحون المناكحات إلا على ذلك، ويكفرون أصحاب الكبائر ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً وواجباً⁽⁵⁹⁾.

روي عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): أسمعوا وأطيعوا و أن استعمل عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأن رأسه زبيبة وعن أبي رجاء عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم): من رأي من أميره شيئاً فكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً إلا مات ميتة جاهلية وعن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فأن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة⁽⁶⁰⁾.

لم يستطيع الإمام علي (عليه السلام) القضاء نهائياً على الخوارج في هذه الموقعة (النهروان)⁽⁶¹⁾ بل بقيت منهم قلة ذكر الشهرستاني أنهم أقل من عشرة⁽⁶²⁾.

فرق الخوارج :-

1/ المحكمة الأولى :-

هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين سيدنا علي (عليه السلام) حين جري أمر الحكمين واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة وراسلهم عبد الله بن الكواء وعتاب بن الأغور وعبد الله ابنوهب الراسبي وعروه بن جرير ويزيد بن أبي عاصم المحاربي وحرقوق بن زهير البجلي المعروف بذئ الثدية وكانوا يومئذ في أثني عشر ألف رجل أهل صلاة وصيام⁽⁶³⁾.

وهم أولهم ذو الحويصرة وآخرهم ذو الثدية وإنما خروجهم في الزمن الأول على أمرين :-

• إحداهما: بدعتهم في الإمامة إذ جوزوا أن تكون الإمامة في غير قريش وكل من نصبوه برأيهم وعاشر الناس على ما مثلوله من العدل واجتناب الجور كان إماماً، ومن خرج عليه يجب قتاله، وأن غير السيرة وعدل عن الحق وجب عزله أو قتله وهم اشد الناس قولاً بالقياس وجوزوا أن لا يكون في العالم إمام أصلاً وأن احتيج إليه فيجوز أن يكون عبداً أو حراً أو نبطياً أو قرشياً.

والثانية: بدعتهم في قولهم أخطأ علي في التحكيم إذ حكم الرجال (ولا حكم إلا لله)، وقد كذبوا على علي (عليه السلام) من وجهين:

أ/ في قولهم أنه حكم الرجال فليس ذلك صدقاً لأنهم هم الذين حملوه على هذا التحكيم .

ب/ إن تحكيم الرجال جائز، فأن القوم هم الحاكمون في هذه المسألة وهم رجال، ولهذا قال (عليه السلام): (كلمة حق أريد بها باطل) وتخلوا عن هذه الخبيثة إلى التكفير ولعنوا علياً (عليه السلام) فيما قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين فقاتل الناكثين واغتنم أموالهم وما سبذرارهم ونسائهم

وقتل مقاتلة من القاسطين وما اغتنم ولا سبي، ثم رضي بالتحكيم وقاتل مقاتلة المارقين واغتنم أموالهم وسبذرايهم وكفر هؤلاء أمير المؤمنين علي (عليه السلام) وقالوا أنه ترك حكم الله وحكم الرجال وقيل أن أول من تلفظ بذلك رجل من بني سعد بن زيد بن مناه بن تميم، يقال له الحجاج بن عبيد الله يلقب بالبرك وهو الذي ضرب معاوية على إيته لما سمع بذكر الحكمين، وقال أتحكم في دين الله؟ (لا حكم إلا لله)، فالتحكم بما حكم الله في القرآن به، ولهذا سمو بالمحكمة ولما سمع أمير المؤمنين علي (عليه السلام) هذه المحكمة قال (كلمة عدل أريد بها جور، إنما يقولون لا إمارة ولا بد من إمارة بر أو فاجر) وطعن هؤلاء أيضا في عثمان بن عفان وأصحاب الجمل وصفين ووصفهم بالكفر⁽⁶⁴⁾.

قيل أن أول سيف سل من سيوف الخوارج سيف عروة بن حدير عندما أقبل الأشعث بن قيس وجادله في أمر التحكيم وقال: أشرط أحدكم أوثق من شرط الله تعالى، ثم ضرب بغل الأشعث الذي كان مولياً حتى أفزع البغلة وفزت ونجا عروة بن حدير من النهروان وبقي أيام معاوية (عليه السلام) ثم أتى إلى زياد بن أبيه ومعه مولى له، فسأله زياد عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال فيهما خيراً وسأله عن عثمان (عليه السلام) فقال: كنت أوالى عثمان على أحواله في خلافته ست سنين، ثم تبرأت منه بعد ذلك للأحداث التي أحدثها، وشهد عليه بالكفر وسأله عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) فقال كنت أتولاه إلى حكم الحكمين، ثم تبرأت منه بعد ذلك وشهد عليه بالكفر أيضاً، وسأله عن معاوية فسبه سباً قبيحاً، ثم سأله عن نفسه فسبه وقال له انك عاص ربك، فأمر زياد بضرب عنقه ثم دعا مولاه فقال له: صف لي أمره وصدق واختر قال ما أتيت به بطعام في نهار قط ولا فرشت له فرشاً بليل قط هذه معاملته واجتهاده، وذلك خبثه واعتقاده⁽⁶⁵⁾.

2/ الأزارقة :

هم أصحاب بن راشد نافع بن الأزرق الذين خرجوا مع نافع من البصرة إلى الأهواز فغلبوا عليها وعلى كورها وما وراءها من بلدان فارس وكرمان في أيام عبد الله بن الزبير (عليه السلام) وقتلوا عماله بهذه النواحي وكان نافع من أمراء الخوارج وكذلك عطية بن الأسود الحنفي وعبد الله ابن المأمون وأخواه عثمان والزبير وعمر بن عمير الغبيري وقطري بن الفجاءة المازني وعبيد ابن هلال اليشكري وأخوه محرز بن هلال اليشكري وصخر بن حبيب التميمي وصالح بن محرات العبدي وعبد ربه الصغير وكانوا زهاء ثلاثين ألف فارس توفي نافع سنة 60 هجرية وكانت هذه الفرق أكبر فرق الخوارج ويعتقدون أن مخالفيهم مشركون بينما ترى المحكمة أنهم كفرة وأيضاً يعتقدون أن التأخر عن الهجرة إليهم ممن كان علي رأيهم شرك، كما إنهم أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم إذا ادعى أنه منهم بأن يدفع إليه أسير من مخالفيهم ويأمروه بقتله فأن قتله صدقوه في دعواه وأن لم يفعل وصفوه بالنفاق والشرك وقتلوه، أيضاً أباحوا قتل نساء مخالفيهم وأطفالهم وزعموا أن الأطفال مشركون وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلدون في النار واستحلوا كفر الأمانة التي أمر الله تعالى بأدائها وقالوا أن مخالفينا مشركون فلا يلزمنا أداء أمانتنا

إليهم ، ولم يقيموا الحد على قاذف الرجل المحصن وأقاموه على قاذف المرأة المحصنة وقطعوا يد السارق في القليل والكثير ولم يعتبروا السرقة نصاباً وكفرهم الأمة في هذه البدع التي أحدثوها بعد كفرهم الذي شاركوا فيه المحكِّمة الأولى⁽⁶⁶⁾.

3/ النجدات العاذرية :-

هم أصحاب نجده بن عامر الحنفي المتوفى في 69هـ وقيل أصحاب عاصم وكان من شأنه أنه خرج من اليمامة مع عسكره يريد اللحاق بالأزارقة ، فاستقبله أبو خديك وعطية بن الأسود الحنفي في الطائفة الذين خالفوا نافع بن الأزرق فأخبروه بما أحدثه نافع من الخلاف بتكفير القعدة عنه وسائر الأحداث والبدع وبايعوه وسموه أمير المؤمنين ثم اختلفوا عليه فأكفره قوم منهم لأمر نقموها عليه⁽⁶⁷⁾.

4/ البيهسية :

هم أصحاب أبي بيهس الهيصم بن جابر وهو أحد بني سعد بن ضبيعة وقد كان الحجاج طلبه أيام الوليد فهرب إلى المدينة المنورة ، فطلبه بها عثمان بن حيان فظفر به وحبسه وكان يسامره إلى أن ورد كتاب الوليد بأن يقطع يديه ورجليه ثم قتله ففعل به ذلك ومنهم قوم يقال لهم العونية وهم فرقتان :-

1. فرقة تقول : من رجع من دار الهجرة إلى القعود برئنا منه .
2. فرقة تقول : من رجع من دار الهجرة إلى القعود نتولاهم لأنهم رجعوا إلى أمرٍ حلالاً لهم⁽⁶⁸⁾.

5/ العجاردة :

أصحاب عبد الكريم بن عجرد ، وافق النجدات في بدعهم وقيل أنه كان من أصحاب أبي بيهس، ثم أن العجاردة افترقوا أصنافاً ولكل صنف مذهب على حاله إلا أنهم لما كانوا من جملة العجاردة ذكرناهم علي ذلك⁽⁶⁹⁾.

6/ الثعالبية⁽⁷⁰⁾ :-

أصحاب ثعلبة بن عامر كان مع عبد الكريم بن عجرد يداً واحدة إلى أن اختلفا في الأمر الأطفال⁽⁷¹⁾.

7/ الأباضية :-

أصحاب عبد الله بن أباض وتفرقوا في عُمان وليبيا والجزائر واستطاعوا أن يكونوا لهم دولة في عُمان واستقر مذهبهم في عُمان إلى يومنا هذا⁽⁷²⁾.

8/ الصفرية الزيدية :-

أصحاب زياد بن الأصفر ، خالفوا الأزارقة والنجدات والأباضية في أمور منها أنهم لم يكفروا القعدة عن القتال إذا كانوا موافقين في الدين والاعتقاد ، كما أنهم لم يحكموا بقتل أطفال المشركين وتكفيرهم وتخليدهم في النار يلاحظ هنا أن الدوافع قبلية كانت سبباً رئيساً في هذا الخروج و هذا التفرع ، فقبيلة قريش لم يخرج منها أي شخص مما يرجح أن الحسد القبلي لقبيلة قريش كان باعثاً لخروج البعض⁽⁷³⁾ ، إذ أن أغلب الذين خرجوا كانوا من بني تميم⁽⁷⁴⁾.

وكانت هنالك فئة لم تخرج على سيدنا علي (عليه السلام) ولم تكن معه ولا مع خصومه وقالوا لا ندخل في غمار الفتنة بين الصحابة (رضي الله عنهم) ومنهم: عبد الله بن عمر وسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة الأنصاري وأسامة بن زيد بن حارثة الكلبي مولى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقال قيس بن أبي حازم: كنت مع علي (رضي الله عنه) في جميع أحواله وحروبه حتى قال في يوم صفين: انفروا إلى بقية الأحزاب انفروا إلى من يقول كذب الله ورسوله (صلى الله عليه وآله)، وأنتم تقولون صدق الله ورسوله (صلى الله عليه وآله)، فعرفت أي شيء كان يعتقد في الجماعة فاعتزلت عنه (75).

ولعل الدور الذي نهض الخوارج به أدى إلى تطور التاريخ السياسي في المنطقة الشرقية من الدولة الإسلامية إذ أنهم عكروا السلام في السنتين الأخيرتين من خلافة سيدنا علي (عليه السلام) وفي عهد الدولة الأموية، كما أنهم يسروا السبيل عن غير قصد منهم إلى فوز معاوية ابن أبي سفيان (رضي الله عنه) على سيدنا علي بن أبي طالب (عليه السلام) وتفرقت كلمة المسلمين بعد التحكيم في صفين صفر 37هـ - يوليو 657م والذي أدى إلى ظهور الخوارج (76).

ظهور الشيعة :

من أهم ما خلفه ظهور الخوارج ظهور الشيعة الذين بايعوا علي ونصروه على الخوارج ، فمن آثار ظاهرة الخوارج ظهور الشيعة الذين خرجوا مع سيدنا علي (عليه السلام). وردت كلمة شيعة في القرآن الكريم قال تعالى ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ (77) والشيعة لغة هم الصحب والأتباع ويطلق في عرف الفقهاء والمتكلمين والسلف على أتباع سيدنا علي (رضي الله عنه) (78)، فهم الذين شايعوا علياً على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية، أما جلياً وأما خفياً، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من بيته إلا بظلم من غيرهم، وقالوا ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وتنصيب الإمام بل هي قضية أصولية تمثل ركناً أساسياً في الدين (79).

ووردت كلمة شيعة في نص التحكيم بين سيدنا علي بن أبي طالب وسيدنا معاوية (رضي الله عنهما) (هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان وشيعتهما فيما تراضيا فيه من الحكم بكتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وآله) وهذا الأمر يؤكد أن كلا الجانبين المتقاضيين سمى أتباعه بشيعة فأصبحت شيعة علي وشيعة معاوية (رضي الله عنهما) (80).

اختلفت الآراء حول نشأة الشيعة فذكر الدكتور طه حسين (81) أن الشيعة نشأت بعد استشهاد سيدنا علي (عليه السلام)، بينما رأت الدكتورة عائشة المناعي، أن نشأة الشيعة كانت سابقة لاستشهاد علي بل هي بدأت بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) ولكنها ذكرت أن التشيع قسمين تشيع رוחي وهو المعني بالنشأة الأولى بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) وتشيع سياسي بدأ في عهد سيدنا علي (عليه السلام) (82). ومما تقدم نرى أن التشيع كانت بدايته سياسية لأنها تنادي بأحقية سيدنا علي (رضي الله عنه) بالخلافة وبمرور الزمن أصبحت جماعة ذات أبعاد دينية ووجدت نفسها مناهضة للسلطة الأموية فيما بعد (83).

اتفق الشيعة جميعهم بالقول بوجود التيقن والتخصيص وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبار والصغائر، واختلفوا في الإمامة وكان اختلافهم على وجهين⁽⁸⁴⁾:-
(أ) الإمامة تثبت بالاتفاق والاختيار (ب) الإمامة تثبت بالنص والتعيين .

فمن قال إنها تثبت بالاتفاق والاختيار قال بإمامة كل من اتفقت عليه الأمة أو جماعة معتبرة من الأمة، أما مطلقاً أو بشرط أن يكون قرشياً، على مذهب قوم منهم، أو هاشمياً بمذهب آخرين، وأجاز هؤلاء إمامة معاوية (رضي الله عنه) وبنوه من بعده ولم يقرؤا إمامة مروان وبنوه، ومن قالوا بثبوت الإمامة بالنص والتيقن اختلفوا فمنهم من قال: أن سيدنا علي (رضي الله عنه) نص على ابنه محمد بن الحنفية هؤلاء هم (الكيسانية) ، واختلفوا في موته (رضي الله عنه) فقالت: فئة منهم أنه لم يمت ويرجع فيملاً الأرض عدلاً، ومنهم من قال: أنه مات وانتقلت الإمامة بعده إلى ابنه هاشم واختلف هؤلاء فمنهم من قال: الإمامة بقيت في عقبه وصية بعد وصية ومنهم من قال: أنها انتقلت إلى غيره واختلفوا في ذلك الغير ، فمنهم من قال: لعنان بن سمعان النهدي ، ومنهم من قال : هو علي بن عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) ومنهم من قال : هو عبد الله ابن حرب الكندي ومنهم من قال : هو عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وهؤلاء كلهم يقولون أن الدين طاعة رجل (85).

أما من لم يقل بالنص على محمد بن الحنفية فقال: بالنص على الحسن والحسين (رضي الله عنهما) ، وقال الإمامة في الأخوين ، ثم اختلفوا فمنهم من أجرى الإمامة في أولاد الحسن ، فقال: بعده بإمامة ابنه الحسن ثم ابنه عبد الله ثم ابنه محمد ثم إبراهيم ، ومن هؤلاء من يعتقد برجعة محمد ابن الإمام ومنهم من أجرى الوصية في أولاد الحسين (رضي الله عنه) وقال : بعده بإمامة ابنه علي بن الحسين وزين العابدين نصاً عليه، ثم اختلفوا بعده فقالت الزيدية بإمامة ابنه زيد ومذهبهم أن كل فاطمي خرج فهو عالم زاهد، شجاع، سخي كان إماماً واجب الاتباع وجوزوا رجوع الإمامة إلى أولاد الحسن ثم منهم من وقف وقال: بالرجعة، ومنهم من ساق وقال: بإمامة كل من هذا حالة في أي زمان، وأما الأمامية فقالوا بإمامة محمد بن علي الباقر نصاً عليه ثم بإمامة جعفر بن الصادق وصية إليه، ثم اختلفوا بعده في أولاده من المنصوص عليه وهم خمسة محمد وإسماعيل وعبد الله وموسى وعلي ، فمنهم من قال: بإمامة محمد وهم العمارية ومنهم من قال: بإمامة إسماعيل وأنكر موته في حياة أبيه وهم المباركية ومن هؤلاء من وقف عليه وقال : برجعته ، و منهم من ساق الإمامة في أولاده نصاً بعد نص إلى يومنا هذا وهم الإسماعيلية، ومنهم من قال : بإمامة عبد الله الأفظح وقال: برجعته بعد موته لأنه مات ولم يعقب ، ومنهم من قال: بإمامة موسى نصاً عليه إذ قال والده سابعكم قائمكم ، إلا وهو سمّي صاحب التوراة ، ثم اختلفوا فمنهم من اختصر عليه بموته وساق الأمانة لبنيه علي بن موسى الرضا وهم القطعية ومنهم من قطع في كل ولد بعده ، فالاثنا عشرية ساقوا الإمامة من علي الرضا إلى ابنه محمد ، ثم ابنه علي ثم إلى ابنه الحسن ، ثم إلى ابنه محمد القائم ، وقالوا هو حي لم يمت ويرجع فيملاً الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً ، وغيرهم ساقوا الإمامة إلى الحسن العسكري ، ثم قالوا بإمامة أخيه

جعفر ، وقالوا بالتوقف عليه ، وقالوا بالشك في حال محمد ولهم خيط طويل في سوق الإمامة والتوقف بالرجعة بعد الموت والقول بالغيبة ثم الرجعة بعد الغيبة⁽⁸⁶⁾ .
فرق الشيعة :

(1) الكيسانية⁽⁸⁷⁾ :

هم أصحاب كيسان مولى علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، ويعتقدون فيه اعتقادكبيراً ، لإمامه بالعلوم كلها حسب قولهم ويجمعهم القول بأن الدين طاعة رجل ، حتى حملهم ذلك على تأويل الأركان الشرعية من الصلاة والصيام والزكاة والحج ، واعتقد بعضهم بضعف يوم القيامة وجوز التناسخ والحلول والرجعة بعد الموت ، وكلهم حيارى متقطعين ويعتقدون أن من لا رجل له فلا دين له (نعوذ بالله منهم جميعاً) .

(2) الزيدية⁽⁸⁸⁾ :-

اتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة (رضي الله عنها) ، ويعتبر الزيدية الشيعة اعتدلاً وأقربهم إلى أهل السنة والجماعة بل يذهب البعض إلى أن زيداً لم يكن شيعياً على الإطلاق ولم تكن حركته بشيعية⁽⁸⁹⁾ .

(3) الأمامية⁽⁹⁰⁾ :

وهم القائلون بإمامة علي (عليه السلام) بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نصاً ظاهراً وتعييناً صادقاً من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين قالوا ما كان في الدين والإسلام أمر أهم من تعيين الإمام ، حتى تكون مفارقتة الدنيا على فراغ قلب من أمر الأمة ، فإنه إنما بعث لرفع الخلاف وتقرير الوفاق ، فلا يجوز أن يفارق الأمر ويتركهم هملاً يرى كل واحد منهم رأياً بل يجب أن يعين شخصاً يكون موثقاً به وقد عين علياً (عليه السلام)

(4) الغالية⁽⁹¹⁾ :

وهؤلاء هم الذين غلوا في حق أمّتهم حتى خرجوا من حدود الخليفة وحكموا فيهم بأحكام الإلهية.

(5) الإسماعيلية :

هؤلاء الذين أتبعوا الإمامة لإسماعيل بن جعفر واختلفوا في موته ويسمون بالباطنية والغرامطة والمزوكية ونجدهم في العراق ونجرسان التعليمية والملحدة⁽⁹²⁾ .
مقتل سيدنا علي بن أبي طالب (عليه السلام) (40هـ) :-

ركز سيدنا معاوية (عليه السلام) بعد أن بايعه أهل الشام بالخلافة على مهاجمة عمال سيدنا علي (عليه السلام) فجهز في عام 39هـ جيوشاً فرقتها في أطراف عمالات علي بن أبي طالب (عليه السلام) فجهز النعمان بن بشير إلى عين التمر التي كان عاملها من قبل علي مالك بن كعب الأرحبي وتفرق عنه الناس لما علموا بأمر أهل الشام فجاءته نجدة من جهة مخفف ابن سليم ففر أهل الشام وأرسل سفيان بن عوف إلى هيت⁽⁹³⁾ و الأنبار والمدائن فدخل هيت ولم يجد فيها أحد ثم جاء الأنبار فدخلها وقتل عامل علي عليها أشرس بن حسان ، وأرسل عبد الله ابن مسعدة الفزاري إلى تيماء

على أن يأتي المدينة ومكة بعد ذلك وأرسل عليّ (عليه السلام) المسيب بن نجيبه الفزاري في ألف رجل فهزم مسعدة وفر إلى الشام ، وأرسل (رضي الله عنه) ابن عباس (عليه السلام) للحج في هذا العام وأرسل معاوية (عليه السلام) يزيد بن سنجره الرهادي للحج أيضاً فتنازعا في الأمر واصطلحا علي شبيه بن عثمان بن أبي طلحة فحج بالناس في تلك السنة (94).

وزهد سيدنا علي في أيامه الأخيرة عن الحكم ومكث في الكوفة حيث فاضت روحه الطاهرة فيها (95) وذكر بن مسعدة أن سيدنا علي (عليه السلام) قال : (ما يجبس أشاقتكم (96) أن يجيء ليقتلني؟ اللهم قد سئمتهم وسئموني فأرسلهم مني وارحمني منهم) (97).

وفي سنة 40هـ استشهد سيدنا علي (عليه السلام) ، وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) قال له : (يا علي من اشقى الأولين والآخرين ، قال : الله ورسوله أعلم ، قال : اشقى الأولين عاقر الناقة واشقى الآخرين الذي يطعنك) ، وأشار إلى حيث يطعن (98).

وكان الخوارج انتدبوا ثلاثة لقتل علي (عليه السلام) ومعاوية وعمرو بن العاص والثلاثة هم عبد الرحمن بن ملجم المرادي وكلف بقتل سيدنا علي (عليه السلام)، وجدير بالذكر أن عبد الرحمن بن ملجم عندما دعا سيدنا علي (عليه السلام) الناس إلى البيعة في المسجد جاء مع الناس لأداء البيعة فرده سيدنا علي مرتين وآتاه ثالثة فقال له سيدنا علي (عليه السلام) : لتخضبن هذه وأشار إلى لحيته وجاء رجل من مراد إليه (رضي الله عنه) وهو يصلي في المسجد فقال: احترس بأن ناساً من مراد يريدون قتلك، فقال سيدنا علي (عليه السلام): إن مع كل رجل ملكين يحفظانه ما لم يقدر فإذا جاء القدر خليا بينه وبينه (99) وكلف البرك بن عبد الله التميمي بمعاوية بن أبي سفيان (عليه السلام) أما عمرو بن العاص فكلف به عمرو بن بكر التميمي، واصبحوا ثلاثتهم بمكة وتعاهدوا على قتل الثلاثة حسب الاتفاق الذي تم بينهم ورحل عبد الرحمن بن ملجم إلى الكوفة وفيها التقى بالخوارج الذين كانوا في الكوفة مع علي (عليه السلام) ووجد عندهم امرأة تدعى فطام بنت شجته بن عدي وكان سيدنا علي (عليه السلام) وقد قتل أباه وأخاه في النهروان فطلب منها ابن ملجم الزواج فقالت مهري ثلاثة ألف دينار وقتل عليّ فخطفها على ذلك . وقال جئت لهذا (100) ، والتقى بالأشعث بن قيس الكندي ليلة مقتله لعلي (عليه السلام) وكان معه شبيب بن بجرة ما كاد الفجر أن يطلع حتى خرجا إلى السدة التي يخرج منها علي، ودخل المؤذن ابن البتاح على علي وقال: الصلاة فخرج ومعه ابنه الحسن، يدعوا الناس وينادي أيها الناس الصلاة - الصلاة فهجم عليه الرجلان وهما يرددان : الحكم لله يا علي لا لك وانها لا عليه ضرباً بالسيوف وقال علي (عليه السلام): لا يفوتنكم الرجل فشد الناس عليهم من كل جانب فهرب الأشعث وقبض بن ملجم وأدخل على علي (عليه السلام) وهو في الفراش فقال : أطيبوا طعام هوألينو فراشه فإن عشت فأنا أولي به وأن مت فاقصصوا منه (101) ، مكث علي (عليه السلام) يوم الجمعة وليلة السبت وتوفي رحمة الله عليه الأحد لإحدى عشرة ليلة بقيت من رمضان عام (40هـ) وغسله ابناء الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وكفن في ثلاثة ثياب ليس فيها قميص، و أوصي سيدنا علي أهله بتقوى الله ومواصلة الأرحام وإصلاح ذات البين والصلاة والصيام وأوصاهم بالجار والجهاد وأوصاهم بالتعاون علي البر والتقوى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأمر

الحسن) رضي الله عنه) بأن لا يمثل بقاتله لقوله (صلي الله عليه وسلم) «إياكم والمثلة» أما البرك ابن عبد الله و ابن بكر فلم ينجحوا في قتل معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص (رضي الله عنهما) (102).

الخاتمة :

بالرغم من أن التحكيم قد أوقف الاقتتال بين الطرفين إلا أنه كان سبباً أساسياً في بداية ظهور الفرق الإسلامية، ويعتبر الخوارج أول هذه الفرق، و قد تفرق الخوارج والشيعة لعدة فرق، وارتبط التعدد بالأشخاص لا بالأفكار.

النتائج:

- بدأ ظهور الخوارج بعد التحكيم الذي تم بين سيدنا علي وسيدنا معاوية (رضي الله عنهما) .
- ظهور الشيعة كان نتيجة طبيعية لظهور الخوارج ومحاربتهم لسيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- تفرق الخوارج والشيعة إلى عدة فرق وتفرعت منها أخرى حتى تكاد أن تصل الفروع إلى عشرة فروع من الفرقة الواحدة.
- ارتبط التفرق بالأشخاص لا بالأفكار التي يعتنقونها وكان الخلاف بينهم أما حول العقيدة عند الخوارج عامة أو حول الإمامة عند الشيعة.
- أدى هذا التفرق والتعدد عند الخوارج والشيعة أدى بالضرورة إلى إضعاف المسلمين.
- نتج عن هذا التعدد حدوث حروب داخل الدولة الإسلامية وأثر ذلك سلباً على وحدة الدولة واستقرارها.
- انصرفت فرق الشيعة والخوارج عن المسائل الأصولية وأصبح الجدل حول مسائل ساعدت على تفرقة المسلمين.
- سبب هذا شدة الغلو عند بعضهم مما أدى إلى تصنيفهم بالجماعات الخارجة عن الملة.
- الغلو عند الخوارج دفع بهم لتكفير سيدنا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ، واستشهاده.
- تسبب الخلاف بين الفرق إلى كثرة الجدل بينهما وهذا ساعد علي إثراء الحركة الفكرية.
- ساعد ذلك بدورة في إثراء الحركة الفكرية عند المسلمين عامة، و أدى هذا إلى ظهور مدارس فكرية.

التحكيم بين سيدنا علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنهما)

- (1) هذا ما تقاضي عليه علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان وشيعتها فيما تراضيا فيه من الحكم بكتاب الله وسنة رسوله (ﷺ).
- (2) قضية علي على أهل العراق شاهديهم وغائبهم وقضية معاوية على أهل الشام شاهديهم وغائبهم.
- (3) أنا تراضينا أن نقف عند حكم القرآن فيما يحكم من فاتحته إلى خاتمته يحي ما أحيا وتميت ما أمات على ذلك تقاضيا وبه تراضيا.
- (4) أن علياً وشيعته رضوا بعبد الله بن قيس (أبو موسى الأشعري) ناظراً وحكماً ورضي معاوية وعمرو بن العاص ناظراً وحكماً.
- (5) علي أن علياً ومعاوية أخذوا على عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص عهد الله وميثاقه وذمته وذمة رسوله أن يتخذا القرآن إماماً ولا يعودوا به إلى غيره في الحكم بما وجداه فيه مسطوراً وما لم يجدا في الكتاب رده إلى سنة رسول الله الجامعة ولا يتعهدان لهما خلافاً ولا يبغيان فيهما بشبهة.
- (6) وأخذ عبد الله بن قيس بن العاص على علي ومعاوية عهد الله وميثاقه بالرضا بما حكما به مما في كتاب الله وسنة نبيه وليس لهما أن ينقضا ذلك ولا يخالفاه إلى غيره.
- (7) وهما آمنان في حكومتهم على دمائهم وأموالهم وأشعارهم وأهاليهم وأولادهم، لم يعدوا الحق رضي به راضٍ أو سخطه ساخط وأن الأمة أنصارهما على ما قفيا من الحق في كتاب الله - شهد على ما في هذا الكتاب الحسن والحسين أبناء علي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب والأشعث بن قيس الكندي وآخرون (من أهل العراق).
- وشهد حبيب بن مسلمة الفهرني وأبو الأعور السلمي وبشر بن أرطاه القرشي ومعاوية ابن حديج الكندي والمخارق بن الحارث الزبيري ومسلم بن عرو السكسكي وآخرون (من أهل الشام).

المصادر المراجع :

(*) أنظر الملحق (نص التحكيم بين سيدنا علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنهما).

(1) البستاني ، المعلم بطرس ، محيط المحيط ، الجزء الأول، الطبعة الثانية ، مكتبة لبنان ، بيروت ، 1993 م ، ص 519/518 .

(2) ابن أبي الحديد ، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد ، (تـ 656 هـ) شرح نهج (البلاغة) ، الجزء الثاني ، تحقيق الشيخ حسن تميم ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، 1963 م ، ص 7 .

(3) الشاعر عبس بن عاتك الخطى ، قال هذا الشعر عندما هزم أربعين من الخوارج جيشاً لبني أمية .

(4) موضح في نواحي الأهوازين والأهواز كانت تسمى أيام الذي خوزستان ، ياقوت ، شهاب الدين أبو عبد الله الحموي ، معجم البلدان ، الجزء الأول، تحقيق فريد عبد العزيز الجندي ، در الكتب العلمية ، بيروت ، 1410 هـ / 1990 م ، ص 53 و ص 338 .

(5) إحسان عباس ، شعر الخوارج ، مرجع وتحقيق ، دار الثقافة ، بيروت ، (د ت) ص 120 .

(6) سورة النساء الآية (100)

(7) سورة البقرة الآية (207)

(8) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق، الجزء الثاني ، ص 7 .

(9) القلقشندي احمد بن علي ، حج الأعشى في صناعة الإنشاء ، الجزء الثالث عشر ، دار الكتب العالمية بيروت ، 1407 هـ - 1997 م ص 225 .

(10) حامدة أبو بكر مصطفى ، الخوارج دراسة في عرْفهم السياسي والعسكري و الأدبي في القرنين الأول و الثاني الهجري ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية الآداب ، جامعة الخرطوم ، 1993 م ، ص 10-11 .

(11) قرية من قري الكوفة ، الطبري ، الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ، تاريخ الملوک والرسل ، المعروف بـ (تاريخ الطبري) ، الجزء الثالث ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط 4 ، دار المعارف ، القاهرة ، (د . ت) ، ص 112 .

(12) لكوفة ، المصر المشهور بأرض بابل من سواد العراق ، سميت كذلك لاستدارتها وقيل من تجمع الناس بها وقيل عنها (خذوا الحلال والحرام من أهل الكوفة، وكان سيدنا علي قد نقل إليها العاصمة ، مصدر سابق ، الجزء الرابع ، ص 560/557 وموسوعة العقاد الإسلامية عبقرية علي ص 72 ، المسعودي ، أبو الحسن ابن علي بن الحسين مروج الذهب ومعادن الجوهر ، الجزء الأول ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط 2 ، دار المعرفة ، بيروت، 1982م ، ص 593 .

(13) الشهرستاني ، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم ، الملل والنحل ، الجزء الأول ، دار المعرفة ،

- 1395هـ، 1975 م ، ص 28 .
- (14) عبد الله بن ذي الحويصرة التميمي ، احد قادة الخوارج الذين لجاءوا إلي النهروان وقتل فيها .
- (15) البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ، متن البخاري بحاشية السندي ، الجزء الثامن ، (د . ن) ، (د . ت) ، ص 53/52 .
- (16) الترمذي ، الحافظ بن عيسى محمد بن عيسى ، مسند الترمذي الجامع الصحيح، الجزء الخامس، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، بيروت ، 1408 هـ / 1983 م ، ص 26/25 .
- (17) الشهرستاني ، مصدر سابق، الجزء الأول ص 114 .
- (18) سورة آل عمران (103) .
- (19) سورة الأنفال (46) .
- (20) جلي ، محمد أحمد محمد ، تاريخ الفرق في الإسلام الخوارج و الشيعة ، الطبعة الثانية ، مركز فيصل للبحوث و الدراسات الإسلامية ، 1408هـ، 1998 م ، ص 55 .
- (21) سورة الحجرات ، الآية (9)
- (22) الطبري ، مصدر سابق، الجزء الثالث ، ص 114 .
- (23) سورة النساء الآية (35) .
- (24) سورة المائدة الآية (95)
- (25) ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ، ت 597 ، تبليس إبليس ، دار المكتبة العلمية 1398هـ ، بيروت - ص 92 .
- (26) سورة الأحزاب الآية (6) .
- (27) سورة الحجرات الآية (9) .
- (28) نسب البغدادي هذه المناظرة مع الخوارج لعلي نفسه ، راجع البغدادي ، عبد القادر ابن الطاهر بن محمد ، (ت 429هـ) ، الفرق بين الفرق ، تحقيق ، محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، 1411 هـ ، 1991 ، ص 78-79 .
- (29) ابن الجوزي ، مصدر سابق ، ص 92 .
- (30) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق: الجزء الثاني ص 531 .
- (31) سورة النحل : آية (91) .
- (32) سورة النحل : آية (91) .
- (33) ابن كثير ، أبو الفداء الحافظ إسماعيل ، البداية والنهاية ، الجزء السابع ، مكتبة المعارف - مكتبة النصر ، بيروت ، الرياض ، 1996م ، ص 285 .
- (34) سورة الزمر (65) .
- (35) سورة الروم (60) .

- (36) الطبري ، مصدر سابق ، الجزء الثالث ص 114 .
- (37) المصدر نفسه ، ص 115 .
- (38) سورة القصص الآية 21، 22.
- (39) الطبري : مصدر سابق، الجزء الثالث، ص 116/115.
- (40) ابن سلام ، أبو عبيد القاسم (ت 244هـ) ، كتاب الأموال ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة 1401 هـ / 1981 م ، ص 171 .
- (41) المصدر نفسه .
- (42) الطبري ، مصدر سابق ، الجزء الثالث ، ص 116 .
- (43) المصدر نفسه ، ص 119 .
- (44) المصدر نفسه ، ص 119 .
- (45) نهروان، أكثر ما يجري علي الألسنة بكسر النون ، وهي ثلاثة نهروانات : الأعلى والأوسط والأسفل ، وهي كورة واسعة بين وواسط والجانب الشرقي حدها الأعلى متصل ببغداد وفيها عدة مناطق منها : إسكان ،وجرجرايا ،والصافية ،ودير وغير ذلك ، وفيها قاتل علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) الخوارج ، ياقوت ، مصدر سابق ، الجزء الخامس ، ص 325/324.
- (46) مدينة قرب بلخ وبلخ مدينة مشهورة بخرسان في الإقليم الخامس فتحها خالد بن الوليد عام 12 هجرية أيام خلافة أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) ، ياقوت ،المصدر نفسه، المجلد الأول ، ص 258.
- (47) ابن كثير ، مصدر سابق ، الجزء السابع ، ص 288-290 .
- (48) الخوارج حملوا سيدنا علي (رضي الله عنه) علي التحكيم أولاً وعندما أراد أن يبعث عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) عارض الخوارج علي ذلك وقالوا هو منك وحملوه علي أبي موسى الأشعري علي أن يحكم بكتاب الله وسنة رسوله ولما جرى الأمر علي غير ما رضى به الخوارج خرجوا ، وقالوا الرجال - لا حكم إلا لله ، وهم الذين اجتمعوا بالنهروان ، الشهرستاني ، مصدر سابق ، الجزء الأول ، ص 115.
- (49) ابن كثير ، مصدر سابق ، الجزء السابع ، ص 290.
- (50) هو خالد بن زيد بن مالك بن النجار ، مضيف رسول الله (صلي الله عليه وسلم) بالمدينة وشهد معه بدر وأحد والخندق وشارك في كل المعارك أيام الخلفاء وشهد تحرك الجيش الإسلامي نحو القسطنطينية حيث كتب أن يكون قبرة فيها (انظر خريطة رقم (2) راجع خالد محمد خالد ، رجال حول الرسول ص 427-431 .
- (51) الطبري ، مصدر سابق ، الجزء الثاني ، ص 158 .
- (52) ابن كثير ، مصدر سابق ، الجزء السابع ، ص 290 .
- (53) لم يخمس فيهم سيدنا علي (رضي الله عنه) كما فعل مع أصحاب الحل لأنهم مؤمنين بقوا فقاتلوهم علي ذلك

- (54) ابن كثير ، مصدر سابق، الجزء السابع ص 290 .
- (55) أورد الطبري حديث عن صفة ذو الثدية قال (صلي الله عليه وسلم) : سيجي قوم يتحكمون بكلمة حق لا تجاوز حلوهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية فيهم رجل اسود مخرج اليد في يده شعرات سود أن كان فيهم قتلتهم شر الناس وأن لم يكن فيهم فقد قتلتهم خير الناس .
- (56) الطبري ، مصدر سابق ، الجزء الثاني ، ص 158 .
- (57) المصدر نفسه ، ص 123 .
- (58) ابن كثير ، مصدر سابق، الجزء السابع ، ص 290.
- (59) الشهرستاني ، مصدر سابق، الجزء الأول ، ص 115 .
- (60) البخاري ، مصدر سابق ، الجزء الثامن ، ص 234 .
- (61) عمر أبو النصر ، سيوف أمية في الحرب والإدارة ، منشورات المكتبة الأهلية، بيروت ، 1963 ، ص 237 .
- (62) انهزم اثنان منهم إلي عمان واثنان إلي كرمان واثنان إلي سجستان واثنان إلي الجزيرة وواحد إلي تل مورون باليمن ويصبح عددهم بذلك تسعة أشخاص ولم يورد الشهرستاني أسماء له غير عروة بن حديد ، الشهرستاني، بيروت ، ، الجزء الأول، ص 115.
- (36) البغدادي ، مصدر سابق ، ص 74.
- (64) الشهرستاني ، مصدر سابق ، الجزء الأول ص 115 .
- (65) البغدادي ، مصدر سابق ص 47 .
- (66) الشهرستاني ، مصدر سابق ، الجزء الأول ص 118-119
- (76) البغدادي ، مصدر سابق ، ص 84 .
- (68) الشهرستاني ، مصدر سابق ، الجزء الأول ص 125.
- (69) تفرق العجاردة إلي سبعة فرق هي ، الصليته وهم أصحاب عثمان بن أبي الصلت وقيل الصلت بن أبي الصلت وذكروا أن الأطفال ليس لهم ذنباً حتى يبلغوا فيدعوا ألي الإسلام عندها ، منهم اليمونية وهم أصحاب ميمون بن خالد وذكر يثبات القدر خيرة وشره من العبد ، الحمزية أصحاب حمزة بن أدرك الخلفية وهم أصحاب خلف الخارجي ومنهم من خوارج كرمان ومكران والأطرافية وهم علي مذهب حمزة بن أدرك واختلفوا معه في مسألة عدم العلم بالشريعة لا تذنّب صاحبها والشعبية أصحاب شعيب بن محمد والحازمية أصحاب حزم بن علي ويحكي عنهم أنهم يتوقعون في أمر سيدنا علي (رضي الله عنه) ولا يصرحون بالبراءة عنه ويصرحون بذلك حق غيره ، الشهرستاني، مصدر سابق ص 125.
- (70) تفرق الثعلبية أيضاً إلي سبعة فرق وهي الأخنسية وهم أصحاب أخنس بن قيس والمعبدية أصحاب معبد بن عبد الرحمن ، والرشيديّة أصحاب رشيد الطوسي و الشيبانية أصحاب شيب بن سلمة خرج أيام أبي مسلم والمكرمية أصحاب مكرم بن عبد الله العجل والمعلومية

والجهولية وكانوا في الأصل حازمية إلا أنها قالت من لم يجمع أسماء الله وصفاته فهو جاهل به حتى يعلم ذلك فيكون مؤمناً، البدعية وهم أصحاب يحيى بن أصدَم، الشهرستاني، مصدر سابق، ص 129.

(71) البغدادي، مصدر سابق، ص 100-101.

(72) خرج عبد الله بن أباض في زمن مروان بن محمد الأموي وتفرق الأباضية إلى ثلاثة فرق هي الحارثية وهم أصحاب الحارث الأباضي واليزيدية وهم أصحاب يزيد بن أنيسه والحفصية وهم أصحاب حفص بن أبي المقدم، الشهرستاني، مصدر سابق، ص 131-134، وجلي، مرجع سابق، ص 90.

(73) يوسف بابكر الشيخ يوسف، أثر الفرق الإسلامية في النظام السياسي الإسلامي، الخوارج والشيعة في القرنين الأول والثاني الهجري، أمدردان الإسلامية - كلية أصول الدين والتربية، 1997م، ص 53.

(47) كارل برد كلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة بنية أمير فارس ومنير البعلبكي، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين بيروت، 1965م، ص 119.

(75) الشهرستاني، مصدر سابق، ص 136-138.

(76) دائرة المعارف - نقلها إلى اللغة العربية، محمد ثابت الأفندي وآخرون - تمت مراجعتها وزارة المعارف، رئيس تحريرها إبراهيم خورشيد، الجزء الثامن، الكويت، (د.ت)، ص 469.

(77) سورة القصص الآية (15).

(78) ابن المنصور، أبي الفضل جمال الدين بن كرم (630هـ - 711هـ)، لسان العرب، مؤسسة التاريخ العربي ودار أحياء التراث العربي، المجلد السابع، بيروت، بدون تاريخ، ص 260-261.

(79) الشهرستاني، مصدر سابق، الجزء الأول، ص 28.

(80) يوليوس فلهوزن، الخوارج والشيعة، ترجمة عبد الرحمن بدوي، الطبعة الثالثة، وكالة المطبوعات، الكويت، 1978، ص 112.

(18) طه حسين، الفتنة الكبرى، الجزء الثاني، علي وبنوه، الطبعة العاشرة، دار المعارف، القاهرة، (د.ت)، ص 173.

(82) عائشة يوسف المناعي، أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الأمامية، دار الثقافة، الدوحة، 1992م، ص 49.

(83) يوسف بابكر الشيخ، مرجع سابق، ص 82.

(84) الشهرستاني، مصدر سابق، الجزء الأول ص 28.

(85) المصدر نفسه، ص 28.

(86) تفرق الكيسانية إلى أربعة فرق هي المختارية وهم أصحاب المختارين بن أبي عبيد الثقفي الذي كان خارجياً ثم صار شيعياً كيسانياً والهاشمية وهم اتباع هاشم بن محمد بن الحنفية وقالوا بانتقال الإمامة منه إلى ابنه هاشم والبيانية وهم اتباع بيان بن سمعان التميمي قالوا بانتقال الإمامة من أبي هاشم إليه والرازية وهم اتباع رزام بن رزم الذي ظهر أيام أبي مسلم الخراساني وكان ظهوره بخرسان، راجع الشهرستاني، مصدر سابق، الجزء الأول، ص 162.

(87) تفرق الزيدية أيضا ولكن لثلاثة فرق هي الجارودية وهم أصحاب أبي الجارود زياد بن أبي زياد و السليمانية وهم أصحاب سليمان بن جرير والصالحية و البترية وهم أصحاب الحسن بن صالح وكثير الايتر البغدادي ، مصدر سابق، ص 33/30.

(88) جلي، مرجع سابق ، ص 248.

(89) تفرقت الإمامية إلى سبعة فرق هي الباقرية والجعفرية الواقعة وهم اتباع محمد بن الباقر بن علي زين العابدين ابنه جعفر ، والناووسية وهم اتباع رجل يدعي ناووس وقيل نسبوا إلي قرية تسمى ناووسا ، والافطحية وهم اتباع عبد الله الافطح بن جعفر بن الباقر ، والشمطية وهم اتباع يحيى بن أبي شميظ والإسماعيلية الواقعة وهم اتباع الإمام إسماعيل بن جعفر بن الباقر والموسوية والمفضلية وهم اتباع موسى الكاظم والاثنا عشرية وهم اتباع محمد القائم المنتظر وهو الثاني عشر في أحفاد جعفر بن الباقر لذا سمي بذلك ، راجع الشهرستاني، مصدر سابق ، الجزء الأول، ص 179 .

(90) تفرقوا إلى ثلاثة فرق السبائية وهم أصحاب عبد الله بن سبأ ويصفهم البغدادي ضمن الخوارج، البغدادي، مصدر سابق، ص 234/223. والكاملية والخطيبية، المصدر نفسه، ص 179. (19) البغدادي ، مصدر سابق ، ص 62 .

(92) هيث ، سميت كذلك لأنها في هوه من الأرض ، وهي من هوت انقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها وسكوتهما وهي بلده علي الفرات من نواحي بغداد فوق الانبار ذات نخل كثيف فتحت في خلافة عمر بن الخطاب ، ياقوت ، مصدر سابق، الجزء الخامس ص 482 .

(93) محمد كاظم الفروييني ، علي من المهدي إلي اللحد ، الطبعة السابعة ، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ ص 511.

(94) المرجع نفسه ، ص 532.

(95) ابن سعد ، محمد بن سعد ، الطبقات الكبرى ، الجزء الثالث ، القاهرة ، دار التحرير ، 1388هـ/1968م ، ص 24.

(96) يشير إلى حديث الرسول (صلى الله عليه و سلم) قال: الرسول (صلى الله عليه وسلم) لعلي (رضي الله عنه) : (يا علي من اشقى الأولين والآخرين ، قال : الله ورسوله أعلم ، قال : اشقى الأولين عاقر الناقة واشقى الآخرين الذي يطعنك) .

(97) الطبري ، مصدر سابق، الجزء الثالث ، ص 149.

(98) ابن سعد ، مصدر سابق ، ص 24.

(99) العسكري ، عبد الحي بن أحمد ، (1032هـ - 1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، الجزء الثاني دار الكتب العلمية، بيروت ، (بدون تاريخ)، ص 49، ابن سعد ، مصدر سابق ، الجزء الثالث ص 26 .

(100) ابن الجوزي : أبي الفرج بن الجوزي (510هـ - 597هـ) صفوة الصفوة ، الجزء الأول ، حققه وعلق عليه : محمود فاخوري ، دار المعرفة ، بيروت- لبنان ، طبعة جديدة ، (ب . ت)، ص 334

(101) الطبري : مصدر سابق : الجزء الثالث : ص 158-159.

(102) المصدر نفسه .

جهود المملكة العربية السعودية في ضم جزر فرسان 1926م - 1934م

أستاذ التاريخ الحديث

وزارة التعليم السعودية

د. صالح بن يحيى بن علي القحطاني

المستخلص

تحدث البحث عن جهود المملكة العربية السعودية في ضم جزر فرسان (1926-1934م)، بدءاً من الحديث عن إبعاد القوى الدولية عن الصراع: من خلال إقامة علاقات صداقة مع القوى الدولية: (ألمانيا - بريطانيا - الولايات المتحدة، ثم إبعاد إيطاليا المنافس الرئيس لبريطانيا، وإبعاد بريطانيا من خلال اتفاقات الملك عبد العزيز عنها. فبعدما تخلصت المملكة العربية السعودية من القوى الدولية، بدأت في الانفراد بضم جزر فرسان فقاومت الإديسي حتى وفاته، وتعاونت مع الحسن الإديسي بموجب اتفاقية مكة الشهيرة، ثم لجأت للصراع العسكري والسياسي مع الإمام يحيى والذي وصل في النهاية عقب الحرب إلى اتفاقية الطائف سنة (1934م) وموجبها أصبح الاعتراف اليمني بسعودية جزر فرسان هو أهم الإجراءات السياسية في عهد الملك عبد العزيز رحمه الله. اعتمد البحث على اتباع منهجية علم التاريخ القائم على تحديد موضوع البحث وجمع المعلومات وتصنيفها وتحليلها وتحديد العلاقة بينها، ثم عرض النتائج وتفسيرها، وتعتمد على:

الاسترداد: وهي استعادة الوقائع التاريخية من الوثائق والمصادر التاريخية.

التحليل: وهو النظر في تفصيلات الوقائع التاريخية، والتي من خلالها يتم الكشف عن المعلومات عن موضوع البحث.

المقارنة: بمعنى الموازنة بين الوقائع التاريخية والأقوال للكشف عن الاتفاقات والاختلافات.

الجمع: حيث تقوم على جمع الوثائق والمصادر والروايات التاريخية المتعلقة بموضوع البحث والكشف عن محتواها.

ومن أهم نتائج البحث إبراز موقف وجهود المملكة العربية السعودية في ضم جزر فرسان بين عامي 1345 - 1353هـ 1926-1934م ليلقي ضوءاً مهماً على جهود الملك عبد العزيز في ضم جزر فرسان بصفة نهائية، لذلك عمل على تحييد القوى الدولية وإبعادها عن جزر فرسان، وإقامة علاقات صداقة مع القوى الدولية، حتى انضمت له الجزر.

كما تعرضت كذلك لقدرة الملك عبد العزيز على مواجهة القوى المحلية مثل الإديسي والإمام يحيى وتتبع الأحداث من بداية الحروب وانتهاء باتفاقيات مكة والطائف التي أنهت كافة الأطماع السياسية في جزر فرسان، بل والمناطق الجنوبية كاملة، وأصبحت جزءاً لا يتجزأ من المملكة العربية السعودية.

Abstract

The research talked about the efforts of the Kingdom of Saudi Arabia in annexing the Farasan Islands (1926-1934 AD), starting with talking about keeping international powers out of the conflict: through establishing friendly relations with international powers: (Germany - Britain - the United States), then deporting Italy, Britain's main rival. And the deportation of Britain through the agreements of King Abdulaziz from it.

After the Kingdom of Saudi Arabia got rid of the international powers, it began to unilaterally annex the Farasan Islands, so it resisted Al-Idrisi until his death, and cooperated with Al-Hassan Al-Idrisi under the famous Mecca Agreement, then the military and political conflict with Imam Yahya, who finally arrived after the war to the Taif Agreement in 1934 According to this, the Yemeni recognition of Saudi Arabia in the Farasan Islands became the most important political measure during the era of King Abdulaziz, may God have mercy on him.

The research relied on following the methodology of history science based on identifying the subject of the research, gathering information, classifying it, analyzing it, determining the relationship between it, then presenting and interpreting the results, and it depends on:

Recovery: It is the recovery of historical facts from historical documents and sources.

Analysis: it is looking at the details of historical facts, through which information about the research topic is revealed.

Comparison: in the sense of a balance between historical facts and statements to reveal agreements and differences.

Collection: It is based on collecting documents, sources and historical narratives related to the topic of research and revealing their content.

One of the most important results of the research is to highlight the position and efforts of the Kingdom of Saudi Arabia in annex-

ing the Farasan Islands between 1345-1353 AH 1926-1934AD, in order to shed an important light on the efforts of King Abdul Aziz in finally annexing the Farasan Islands. Friendship with international powers, until the islands joined him.

It was also exposed to the ability of King Abdulaziz to confront local powers such as Al-Idrisi and Imam Yahya, and followed the events from the beginning of the wars to the agreements of Mecca and Taif that ended all political ambitions in the Farasan Islands, and even the southern regions completely, and became an integral part of the Kingdom of Saudi Arabia.

أولاً: إبعاد القوى الدولية عن جزر فرسان:

تمسكت القوى الدولية متمثلة في بريطانيا وإيطاليا بالسيطرة على جزر فرسان، ولكن كان للمملكة العربية السعودية وللملك عبد العزيز رحمه الله رأي مختلف، إذ إنه كان مصرّاً على ضم المنطقة، لذلك اتجه الملك لإبعادهم عن جزر فرسان من خلال العمل على تسوية الأمور معهما.

1. إقامة علاقات صداقة مع القوى الدولية:

وقبل أن نخوض في موقف إيطاليا وبريطانيا التفصيلي من ضم الملك عبد العزيز لجزر فرسان، ينبغي الإشارة إلى قيام الملك عبد العزيز بعقد علاقاته مع القوى الدولية، فبدأ الملك عبد العزيز بإقامة علاقات صداقة مع ألمانيا.

ففي 16 ذو القعدة 1347هـ/ 26 إبريل 1929م. في عام 1347هـ/1928م، اتصل وزير الخارجية الألماني جسترسمان «G.Stresmann» «بوزارة الخارجية السعودية وأبدى رغبته في إقامة حكومته لعلاقات دبلوماسية مع الملك عبد العزيز والحكومة السعودية، وبالفعل ومن القاهرة و في 16 من شهر ذي القعدة 1347هـ/ 26 إبريل 1929م، أعلن حافظ وهبة مندوب الحكومة السعودية و«الهرفون شتور» المندوب الألماني في مصر، توقيع معاهدة صداقة بين الدولتين ركزت على الصداقة الخالصة الدائمة بين الدولتين، وإنشاء العلاقات السياسية والقنصلية بينهما⁽¹⁾، كما اتجه الملك عبدالعزيز بعقد اتفاقية مع تركيا سنة 1930م لنفس الغرض⁽²⁾. وإقامة معاهدة مع فرنسا في جدة بتاريخ 29 جمادى الآخرة 1350هـ/ 10 نوفمبر 1931م. تهدف لتوثيق العلاقات الودية السائدة، وتضمنت هذه المعاهدة عشر مواد وثلاثة ملاحق اعترفت بمقتضى المادة الأولى حكومة الجمهورية الفرنسية بحرية واستقلال مملكة ابن سعود التي تضم الحجاز ونجد وملحقاتها في دولة حرة ذات سيادة، ومستقلة استقلالاً تاماً مطلقاً. كما نصت المادة الثانية على تبادل القناصل، وتم توقيعها عن الحكومة الفرنسية المسيو «ميجرية» في يوم العاشر من ذي الحجة 1350هـ/ 18 من مارس 1932م، ثم توقيعها والتصديق عليها من الملك عبد العزيز آل سعود⁽³⁾. هذا فضلا عن معاهدات عربية وإسلامية مثل أفغانستان وإيران ومصر وغيرها من البلدان⁽⁴⁾.

وبهذا أمن جانبه حتى يمكن له ضم جزر فرسان دون أن يجد معارضة كبيرة من القوى الدولية، وليمكن له التفرغ للتخلص من الأطماع البريطانية والإيطالية، وهو ما سنتعرض له في السطور التالية.

2. الاتفاقيات السعودية مع إيطاليا:

اهتمت إيطاليا - كما سبقت الإشارة - بجزر فرسان على نحو خاص منذ قامت ألمانيا بالاتفاق مع الدولة العثمانية على بناء مستودعات لها في جزيرة كومة جرمل، وكذلك فرنسا حينما قامت هي الأخرى بالتعاقد مع الدولة العثمانية على بناء مجموعة من الفنارات في البحر الأحمر منها ثلاثة في جزر فرسان، لذلك كانت بريطانيا تهدف لسبق الدول الأولى الأوربية إلى جزر فرسان، لذلك وقفت إلى جانب الإدريسي ضد الدولة العثمانية ونجحت في طرد الدولة العثمانية من المنطقة كلها وليس من جزر فرسان وحدها، كما قدمت تعهدات مع الإدريسي نجحت بموجبها في الاتفاق على رفع العلم البريطاني، بمعنى إعلان الحماية على جزر فرسان وتحديدًا في جزيرة قطا وجزيرة فرسان⁽⁵⁾، وهو الموضوع الذي أخذ الكثير من المفاوضات مع الإدريسي⁽⁶⁾.

اهتمت إيطاليا بجزر فرسان بل والساحل الشرقي للبحر الأحمر قبالة اليمن وعسير وجازان، وكانت تعتبرها منطقة نفوذ لها. وحينما قامت إيطاليا بإعلان الحصار على المنطقة من غليفقة إلى رأس عيسى ووسعت منطقة الحصار ضد الدولة العثمانية وبريطانيا. غضبت بريطانيا مما دعاها للتوافق مع الإدريسي على مطاردة الوجود الإيطالي من شرق البحر الأحمر ونجحت في الحصول على المعاهدات منذ سنة 1915، و1917، و1919م ضمنّت فيها مصالحها في تلك الجزر على حساب إيطاليا⁽⁷⁾.

كانت إيطاليا تنتظر من حلفائها لا سيما بريطانيا وفرنسا عقب الحرب العالمية تنفيذ وعودهم بالسيطرة على الشاطئ الشرقي للبحر الأحمر تجاه عسير وجازان واليمن تقديراً لجهودها الحربية الكبيرة فيها، بيد أن مؤتمر الصلح في باريس 1919م، لم يراع ذلك ولم تف دول الحلفاء بالوعود التي قطعوها لإيطاليا قبل الحرب لتحقيق أهدافها في جزر فرسان⁽⁸⁾.

بعد أن وصل موسوليني للحكم في إيطاليا سنة 1922م، حتى نهاية فترة الدراسة اتجهت إيطاليا للتأكيد على أهدافها التوسعية، ليس في فرسان وحدها، بل أعلنت أن الأراضي المطلة على البحر الأحمر جميعها على السواحل العربية من جملة المقاطعات والمناطق التي ينبغي أن تعود إلى حضيرة إيطاليا، كونها تاريخياً جزءاً من إمبراطورية روما القديمة، وعينت الحكومة السيناتور غاسباريني حاكماً عاماً على إريتريا لكي يضع الخطط العامة لتنفيذ هذا الهدف⁽⁹⁾.

وواكبت تلك الفترة عقب الحرب العالمية الأولى حتى سنة 1923م وجود محمد بن علي الإدريسي الحليف الأهم لإيطاليا والذي لم يطل حكمه ليعاصر موسوليني، حيث توفي بعد عام واحد من تولي موسوليني سدة الحكم، وما إن توفي الإدريسي إلا وقد قام صراع بين الحسن الإدريسي وعمه، وتدخلت المملكة العربية السعودية بينهما وحقت نجاحاً، ولذا بدأت في توثيق الصلات مع الإمام يحيى حميد الدين، وهو ما حدث بالفعل، حيث كان من أهداف معاهدة

الصدقة بين الإمام يحيى وإيطاليا محاولات استعادة السيطرة على فرسان، ولكن وعلى الرغم من النشاط المحموم للإمام يحيى سنة 1925م، في عهد الحسن الإدريسي لم يتمكن الإمام سوى من دخول الحديدية، وبذلك تبددت أحلام الإمام يحيى ومعه إيطاليا التي شرعت في التخلي عن أطماعها في جزر فرسان وجزان⁽¹⁰⁾، واكتفت إيطاليا بعقد معاهدة مع الإمام يحيى في 2 سبتمبر 1926م، توقيع المعاهدة الإيطالية اليمنية بمقتضاها تم لإيطاليا حق السيطرة على الساحل الشرقي للبحر الأحمر في مقابل اليمن بعد الاعتراف بضم المملكة لجزر فرسان.⁽¹¹⁾

هذه المعاهدة التي كانت تهدف لتحقيق تسهيلات تجارية والاستعانة بالخبراء الإيطاليين لتدريب اليمنيين والعمل في المؤسسات اليمنية على أن تستمر المعاهدة لعشر سنوات، هذا فضلا عن إمداد اليمنيين بالسلاح، وهو ما عد ابتعاداً عن استراتيجية إيطاليا القديمة⁽¹²⁾. وكان الملك عبد العزيز قلقاً من تلك المعاهدة بين الإمام يحيى والإيطاليين، خاصة أن إيطاليا بدأت تمد الإدريسي بالسلاح.⁽¹³⁾

حاول الإيطاليون إلغاء معاهدة التحالف بين ابن سعود وأمير عسير وجزان الأمير الحسن الإدريسي لكن المحاولات ذهبت أدراج الرياح، ذلك لأن الحسن الإدريسي رفض التراجع عن اتفاقه أو على الأقل أن تكون إيطاليا الحليفة إذا فكر في هذا الأمر.⁽¹⁴⁾

لم تكتف إيطاليا بهذا، بل عادت للتفاوض على السماح لها بتحقيق التسهيلات التجارية في جزر فرسان، وتم الوصول لاتفاق روما 1927م والذي قضى بحق بريطانيا في الإشراف على المنطقة⁽¹⁵⁾. والاعتراف بحكم ابن سعود لجزر فرسان لتحقيق الأمن التجاري في البحر الأحمر في تلك الفترة التاريخية العصبية⁽¹⁶⁾. مع ضرورة قيام إنجلترا على المحافظة على حقوقها في جزر فرسان أما إيطاليا فقد اعترضت على معاهدة مكة بين الحسن الإدريسي والملك عبد العزيز وقد وافقتها بريطانيا حتى لا تتصعد الخلافات بينهما⁽¹⁷⁾، وكان نص الاتفاق عدم وصول جزر فرسان وكرمان في أيدي قوة عربية معادية للطرفين وأن الحرية الاقتصادية مكفولة للطرفين طالما أنه لم يتخذ أي موقف سياسي حيالها⁽¹⁸⁾. ومن جانب آخر أبلغت بريطانيا الملك عبد العزيز بتأمينات بشأن اتفاق روما وأن الموضوع له بعد سياسي لن يؤثر على سيطرته على الجزر⁽¹⁹⁾.

بعد هذا الاتفاق ظهر موقف إيطاليا المحايد من الضربات العسكرية التي وجهت إلى الإمام يحيى في الموانئ اليمنية، وبالتالي لم يعد هناك مطامع حقيقية إيطالية في فرسان⁽²⁰⁾. وصار التنافس واضحاً بين لندن وروما، حيث برز تقارب الملك عبد العزيز مع بريطانيا واتجهت إيطاليا للتحالف مع الإمام بصورة معلنة⁽²¹⁾.

بعد معاهدة روما ازدادت علاقات المملكة العربية السعودية مع إيطاليا التي بدأت قبيل اتفاق روما وفي سنة 1925م، حيث التقى الملك عبد العزيز مع القنصل الإيطالي في جدة الكوماندتور فاريز «Fares»، وشكر الملك على اللقاء، وعد المؤرخون أن هذا اللقاء هو بمثابة اعتراف إيطالي بحكومة الملك عبد العزيز وبعد خمسة وأربعين يوماً وفي 2 فبراير من نفس العام أعلنت الحكومة الإيطالية الاعتراف الرسمي بالدولة السعودية عام 1926م.⁽²²⁾

وأثناء رحلة فؤاد حمزة⁽²³⁾، إلى أوروبا مع الأمير فيصل سنة 1932م زار إيطاليا وناقش أطماع إيطاليا المتعلقة بامتياز النفط في جزر فرسان مع الجانب الإيطالي، وكان من الموضوعات التي ناقشها حمزة فؤاد مع الجانب الإيطالي في أثناء زيارته الأخيرة لروما كانت امتيازات النفط في جزر فرسان، وتشير المعلومات أن المحادثات كانت مختصرة ولا يعرف ما دار بالضبط وربما كانت المحادثات حول هذا الموضوع عبارة عن تخمينات أو أفكار خاصة بالسيد فؤاد حمزة، وليست سياسة عامة من الدولة السعودية بل كانت مجرد حوارات سياسية كنوع من الترضية المعنوية ليس أكثر⁽²⁴⁾.

يفهم من هذا أن موضوع النفط كان من القضايا التي لا تزال تتنافس عليها إيطاليا مع الإنجليز في المنطقة حينذاك وعقب هذه المحادثات في 10 فبراير 1932م، عقدت إيطاليا مع السعودية معاهدة صداقة في مدينة جدة، اتفق الطرفان فيها على إقامة علاقات سياسية وقنصلية بين البلدين وفقاً لمبادئ القانون الدولي، وكذلك عقد معاهدة تجارية⁽²⁵⁾. وبعد أن يئست إيطاليا من رفض الملك عبد العزيز للمطالبات المتكررة لطلب امتياز النفط في جزر فرسان⁽²⁶⁾، اضطرت إيطاليا في 1933م، لتوقيع اتفاقية للتعاون بين البلدين، تلاها زيارة الأمير سعود بن عبدالعزيز إلى إيطاليا بعد فترة الدراسة بعام واحد في سنة 1934م⁽²⁷⁾. وكان الهدف من تأخر اعتراف إيطاليا بالمملكة العربية السعودية إرضاء الإمام يحيى في اليمن الحليف الرئيسي في المنطقة للإيطاليين⁽²⁸⁾، غير أنه في النهاية نجحت الدولة السعودية في توثيق صلاتها مع المملكة الإيطالية وتحييدها، وبالتالي لم تعد لها أطماع في جزر فرسان، ولا في مناطق الجنوب التي نجح الملك عبد العزيز في ضمها.

3. المعاهدات السعودية مع بريطانيا:

امتيازات النفط في جزر فرسان:

من أبرز الأسباب التي دفعت بريطانيا إلى محاولات السيطرة على جزر فرسان عبر الجهود السابقة على ضم المملكة العربية السعودية لتلك الجزر، هي أسباب عسكرية واستراتيجية سبق الإشارة إليها.

غير أن موضوع الحديث عن إمكانية ظهور النفط في جزر فرسان مثل أحد الأسباب المهمة عقب سيطرة الملك عبد العزيز سنة 1927م⁽²⁹⁾. ويبدو أن الاهتمام بإمكانات النفط في جزر عسير يعود إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى، حيث بدأت العمليات بالفعل في أحد هذه الجزر من قبل شركة البحر الأحمر للبترو، المتفرعة عن مجموعة شل في عام 1926م، ومع بدايات عام 1927م، ولكن لم تنجح عمليات التنقيب في وقت سابق، وجزر فرسان الآن هي جزء من المملكة العربية السعودية، ويبدو أن النقابة الشرقية العامة قد حصلت على نوع من الامتيازات في جزر فرسان من حسن الإدريسي في عام 1926م، ولكن ليس من الواضح كينونة هذا الامتياز، إذا كان المنح قد تم، ولكن تم استبداله بامتياز جزر فرسان الذي منحه السيد الإدريسي للسيد كوبر الذي قام بدوره بتسويقه إلى الشركة الأنجلو فارسية للبترو، وقامت الأخيرة بتشكيل شركة البحر الأحمر للبترو للعمل فيها. وبدأت هذه الشركة التنقيب بشيء من الأهمية في جزر «زفاف» وكان الإدريسي في

هذا الوقت تحت التأثير الإيطالي ولكن ربما كان تحت تأثير ابن سعود الذي افتعل الصعوبات في صيف 1927م، وبعد جهود من الشركة للتغلب على هذه الصعوبات تقدم ابن سعود⁽³⁰⁾، وعقد المؤتمر تحت رعاية ابن سعود في ويزان في ديسمبر 1927م، وفشل الإدريسي مرة أخرى، وفي نهاية المطاف ألمح ابن سعود في قرارات حول مسألة النزاع - التي طُلب منا حلها - بين شركة البحر الأحمر للبتترول وحكومة الإدريسي، إلى أن يتم وضع امتياز جديد⁽³¹⁾، وفي هذه الأثناء سيكون من غير المرغوب فيه تقديم الشركة لطلب للحصول على إذن لنقل امتياز الشركة من زفاف إلى فرسان الكبيرة. واقترح على الشركة أن ترسل ممثلين إلى جدة لكي تتفاوض حول الامتياز المستلم، وإصراره على الموقف قررت الشركة الانسحاب من الجزر، وفي سبتمبر 1928م أُزيلت كل المواد، وبموجب هذا تنتهي أيضاً أي حقوق في امتياز المعادن. وحديثاً أعلنت شركة شل أنها غير مهتمة بإعادة التنقيب في جزر فرسان⁽³²⁾.

ولم يأت شهر يونيو 1933م إلا وقد ألمح ابن سعود لاستعداده للنظر في عروض الشركات البريطانية، وتم الإشارة لهذا الأمر عن طريق الشركة العراقية البريطانية للبتترول التي كانت عسير ضمن نفوذها، وهي الشركة البريطانية الوحيدة المهتمة بالاستكشاف والتنقيب في جزر فرسان⁽³³⁾، وقامت بإرسال الجيولوجيين لعمل الاختبارات والفحص في حالة تأمين الحقوق الضرورية، مع الدفع في أثناء الفترة الاستكشافية⁽³⁴⁾.

ومما تعرضت له التقارير البريطانية تقرير «السير أندرو ريان» القنصل البريطاني في جدة بتاريخ 12 في يوليو 1933م، أن جزر فرسان منذ سيطر عليها الملك عبد العزيز ليس بها أي أنشطة وتحديدًا منذ عام 1928م، ولهذا فقد قررت الشركات البريطانية مثل الأنجلو فارسية عدم رغبتهم في الحصول على أي امتيازات في هذه الجزر.⁽³⁵⁾

خاصة وأن هناك نقاطاً مهمة يمكن البحث عن النفط فيها، وترحب المملكة حسبما أخبر فؤاد حمزة السير ريان القنصل البريطاني في 12 يوليو 1933م حيث أبلغ الأول الثاني موافقة الملك عبد العزيز على الاستكشاف في نقاط بديلة يقول التقرير: «إن الملك رحب باقتراح شركة البترول العراقية، وليس لديه أي اعتراض في فحص منطقتين في شمال «رابغ»، وجنوب «ليث» لكونهما على الحدود.⁽³⁶⁾

من هنا يفهم أن الملك عبد العزيز كان يهدف لتحييد بريطانيا عن المنطقة التي تمثل أطماعاً لهم منذ فترة بعيدة، ومن جانب آخر فإن «السير أندرو ريان» لا يرى مانعاً من الموافقة على اتجاه الملك عبد العزيز بالتنقيب والاستكشاف خارج فرسان، لاسيما في رابغ والليث⁽³⁷⁾. وفي لندن يوليو 1933م أرسل قسم البترول والتعدين إلى وزارة الخارجية قراراً يتمثل في التراجع عن عقد امتيازات النفط مع حكومة المملكة العربية السعودية بشأن جزيرة زفاف وجزر فرسان⁽³⁸⁾، مما دفع الملك عبد العزيز إلى الإعلان عن تعويض بريطانيا بالاستكشاف في رابغ والليث بدلاً عن جزر فرسان، وبهذا يمكن القول أن الملك عبد العزيز قد نجح في تخليص فرسان من الأطماع الإنجليزية وأصبحت خارج نطاق اتفاقية مجموعة شركة البترول العراقية (التي اتفقت فيما بينها على عدم

التنافس على الامتيازات) خاصة بعد أن يئست مجموعة) شركة البحر الأحمر للبترو (من وجود النفط بكثرة تجارية في جزر فرسان، وكانت قد حلت محل النقابة الشرقية العامة في 1930م إذ لم تحقق الأولى ولا الثانية نجاحات، مما جعل بريطانيا توافق الملك عبد العزيز وتوجه إلى شمال جزر فرسان في الليث ورابع⁽³⁹⁾.

أعلنت وزارة الخارجية البريطانية 28 يوليو 1933م خروج جميع الشركات البريطانية العاملة في ميدان الاستكشاف ليس من جزر فرسان بل من إقليم عسير كله⁽⁴⁰⁾. ويؤكد هذا ما قام به السير أندرو ريان⁽⁴¹⁾، في مدينة جدة، حين قام بإرسال رسالة بتاريخ 30 مايو عام 1933م تفيد بمغادرة ممثل شركة البترول العراقية مدينة لندن في 24 مايو 1933م وفي 18 مايو عام 1934م ذكرت الوثائق البريطانية أنها قد وصلت لاتفاق امتيازات جديد في القنفذة، حيث أعلن الملك عبد العزيز الموافقة على تقديم الامتياز واستثناء جزر فرسان⁽⁴²⁾. وفي نفس الوقت قدم الملك عبد العزيز الامتياز لصالح شركة "كاليفورنيا أريبيان ستاندرد" الأمريكية بما يعد تحقيق انتصار بريطاني في مواجهة الزحف الأمريكي للمنطقة حيث ضغطت الولايات المتحدة للاستحواذ على امتياز لاستكشاف النفط في جزر فرسان، بما مثل خسارة كبيرة للإمبراطورية البريطانية التي كانت قد آذنت بالغروب عقب الحرب العالمية الأولى لصالح الولايات المتحدة الأمريكية⁽⁴³⁾.

من هنا يتضح أن بريطانيا كانت لها أطماع، لكن النفط في جزر فرسان لم تظهر نتائجه بشكل كبير ومبشر لبريطانيا، وهو ما دفع بريطانيا لعدم الصدام مع المملكة ومحاولة الاستقرار. وقام الملك عبد العزيز بالاتجاه نحو قيام معاهدات صداقة مع بريطانيا.

ثانياً: مواجهة المملكة للقوى المحلية وضم جزر فرسان نهائياً:

الأول: مواجهة الأدرسة:

1. جهود الملك عبد العزيز في ضم جزر فرسان حتى تنازل الحسن الإدريسي:

لم تساعد الإدريسي الظروف الدولية على استقرار حكمه حيث كان يهدده الأمير حسن آل عائض، خاصة بعد قطع بريطانيا للمساعدات للإدريسي بعد الحرب العالمية الأولى⁽⁴⁴⁾، مما جرأ الحسن بن عائض العسيري بالتمرد عليه عام 1330هـ-1912م والتحالف مع الشريف حسين بن علي بضغط من الدولة العثمانية التي كانت تصارع البقاء حينذاك، وترتب على ذلك هزيمة الإدريسي بالقرب من جبل تهلل، وقيام الإمام يحيى باسترداد الأراضي التي كان قد سيطر عليها الإدريسي مما دفع الإدريسي للاستنجاد بابن سعود لإنقاذه من أطماع المحيطين به، فاستجاب له وأرسل وفداً لعقد التحالف فيما بينهما، وذلك في منتصف عام 1338هـ/1919م⁽⁴⁵⁾. وفي الوقت الذي كانت فيه المفاوضات قائمة بين الملك عبد العزيز ومحمد بن علي الإدريسي وصلت الدعوات من أهالي عسير إلى الرياض، تطالب الملك عبد العزيز ومحمد بن علي الإدريسي وصلت الدعوات من أهالي عائض، وإنقاذهم من تردي الأوضاع في عسير، نتيجة للحصار المضروب عليهم من قبل الإدريسي، بعد أن نكث آل عائض باتفاقية الطائف معه، وقد استجاب الملك عبد العزيز لدعوة أهالي عسير وأرسل قوة عسكرية بقيادة عبد العزيز بن مساعد بن جلوي، وذلك في أواخر شعبان

1338هـ-1920م، وقد تمكنت تلك القوة من السيطرة على أبها عاصمة عسير، وأُعلِنَ تبعيتها للدولة السعودية⁽⁴⁶⁾.

بذلك أصبح لدولته حدود مباشرة مع إمارة الإدريسي، مما أتاح للطرفين فرصة استئناف المباحثات حول المعاهدة المتفق عليها مسبقاً عام 1339هـ-1920م إضافة إلى ما استجد من أمور، حيث تم التشاور حول وضع القبائل الواقعة على حدود الطرفين، والتي تنازل الإدريسي بها لصالح الملك عبد العزيز، مثل قبائل يمام بنجران، وبموجب تلك الاتفاقيات، أصبحت تلك الأراضي ضمن السيادة السعودية⁽⁴⁷⁾، وقد ظل محمد بن علي الإدريسي حاكماً لما تبقى تحت يده من الأراضي حتى وفاته في شعبان عام 1341هـ/1923م.

بعد وفاة الإدريسي حدث صراع عنيف بين أفراد الأسرة الحاكمة وتقسيمها إلى قسمين: الأول يحكمه علي بن محمد بن علي الإدريسي⁽⁴⁸⁾، نجل المؤسس الأول، ومقره جازان، والثاني يكون تحت سيطرة عمه الحسن بن علي الإدريسي ومقره الزيدية، ثم تطورت الأحداث حتى انتهت بخلع علي بن محمد علي الإدريسي عن الإمارة، وبمبايعة عمه الحسن بن علي الإدريسي أميراً على تهامة وعسير، وذلك في عام 1345هـ/1926م⁽⁴⁹⁾. وقد ترتب على هذا الصراع الكبير الذي هز الأسرة الإدريسية إعلان الإمام يحيى الحرب على الأدارسة، فاستغل ظروف وفاة الأمير القوي محمد بن علي الإدريسي عام 1923م، باستمالة القوى المتنازعة والمتضررين من ذلك التنافس لصالحه، ثم سَير جيوشه، فاسترد بها الحديدة عام 1925م؛ وتابع زحفه شمالاً حتى حرض وميدي، وأعلن سيطرته عليهما، ثم توجه نحو الشرق فسيطر على جبل شدا بصعدة، وفي تلك الأماكن أوقف الإمام يحيى زحف قواته بسبب التحذيرات التي وجهتها له إيطاليا وبريطانيا⁽⁵⁰⁾.

نتيجة للضغوط التي واجهت الحسن بن علي الإدريسي من قبل قوات الإمام يحيى، وخسارته للكثير من المناطق التابعة له، وعدم قدرة الإدريسي على صد زحف القوات اليمينية، لذلك عرض على الإمام يحيى أن يسحب قواته، وأن يعترف له بالحكم الذاتي -الداخلي- مقابل اعتراف الإدريسي للإمام بالسيادة على إمارته، لكن الإمام يحيى رفض ذلك العرض⁽⁵¹⁾، مما جعل الحسن الإدريسي يتوجه إلى الملك عبد العزيز بعد استشارة الزعيم الليبي أحمد الشريف السنوسي والذي بارك ذلك، وقام بدور الوساطة بين الطرفين، وأرسل الحسن الإدريسي أيضاً وفداً إلى مكة للغرض نفسه، طالباً الدعم والمساندة والتأمين من الملك عبد العزيز، فوافق على ذلك⁽⁵²⁾.

2 - معاهدة مكة المكرمة عام 1345هـ-1926م بين الملك عبد العزيز والحسن بن علي الإدريسي:

بناء على ذلك تم عقد معاهدة مكة المكرمة بين الملك عبد العزيز والحسن الإدريسي، في 14 ربيع الثاني 1345هـ/21 أكتوبر 1926م، تنازل بموجبها الإدريسي عن شؤون الإمارة للملك عبدالعزيز، الذي منحه الحكم بها طيلة حياته ولورثته من بعده، وفي الوقت نفسه، أسس الملك عبد العزيز مجلس شورى لمساعدة الإدريسي في تسيير الأمور بالإمارة التي اتخذت من أبي عريش عاصمة لها، وهكذا أصبحت شؤون الإمارة الداخلية بيد الحسن الإدريسي بينما أسندت الأمور

الخارجية لعبد العزيز⁽⁵³⁾، وبذلك أصبح الملك عبد العزيز المسؤول الأول عن جزر فرسان التي أصبحت في تبعية الملك عبد العزيز لأول مرة في تاريخ البلاد السعودية.

بعد المعاهدة أصبح الملك عبد العزيز هو المسؤول عن المنطقة، وأبلغ الملك عبد العزيز الإمام يحيى في اليمن بما استجد بينه وبين الحسن الإدريسي من خلال معاهدة مكة، حول أوضاع الإمارة الإدريسية، ومنع الهجوم على أراضيها، كونها أصبحت ضمن نفوذه، وأن على الإمام يحيى أن يتعامل مع ابن سعود بموجب ذلك، فقبل بذلك الإمام يحيى ولكن على مضض، ويبدو أن ذلك الحدث قد أوجد البدايات الأولى لجذور التوتر بين اليمن والملك عبد العزيز.⁽⁵⁴⁾

أما عن الأسباب التي دعت الحسن الإدريسي للتنازل عن جزر فرسان للملك عبد العزيز، فكان أهمها تردي الأوضاع الاقتصادية حيث تعرضت الإمارة الإدريسية لركود اقتصادي عام، واضطر الحسن الإدريسي إلى مراسلة الملك عبد العزيز لاطلاعه على ذلك الحال، طالباً منه تقديم الدعم المادي له، مقابل تنازله عن إدارة كافة شؤون الإمارة الإدريسية وضمتها للحكومة السعودية، فوافق الملك عبد العزيز، وبناءً على ذلك الاتفاق، أصدر الحسن الإدريسي ومجلس الشورى التابع له، قراراً رسمياً في 17 جمادى الأولى 1349هـ 9 أكتوبر 1930م.⁽⁵⁵⁾

وترتب على هذا التنازل إعادة تنظيم المنطقة إدارياً، فأصدر مجموعة من القرارات من الملك عبد العزيز بتعيين أمراء لإدارة المناطق التي يحكمها الإدريسي، كما أصدر محمد السليمان التركي، مدير مالية جدة أوامر بتعيين موظفين ماليين في جازان، ونقل الشؤون المالية إليها، كما تم ربط جزر فرسان بمنطقة جازان مباشرة، وليس بالحسن الإدريسي كما كانت قبل الحكم السعودي، بالإضافة إلى تعيين تركي بن محمد بن ماضي مديراً للاستخبارات والتحركات السرية⁽⁵⁶⁾. وكل التعيينات المذكورة تمت بعد التشاور مع الحسن الإدريسي، وترشيح المندوب السعودي في جازان فهد بن زعير لهم⁽⁵⁷⁾، والذي منح صلاحيات أوسع من ذي قبل، كما تقرر حظر التواصل الخارجي على الحسن الإدريسي⁽⁵⁸⁾.

يبدو أن الضغط السياسي والاقتصادي هو ما فرض على الإدريسي التنازل عن جازان بما فيها جزر فرسان، لذلك لم يلبث الحسن الإدريسي أن عاود التمرد على الحكم السعودي حيث تكاملت له أسباب للقيام بالتمرد، على الرغم من الاتفاقات التي تمت بالتراضي بين الطرفين فإن بعض المصادر تسرد مجموعة من الأسباب التي أدت إلى تمرد الإدريسي، أهمها شكواه من أتباع الملك عبد العزيز الذين قاموا بمنعه من رفع رايته، وحذف اسمه من الخطبة، وتأخر دفع مخصصاته الشهرية له ولأتباعه، فضلاً عن عدم احترامه⁽⁵⁹⁾. علاوة على الإجراءات الصادرة من قبل الملك عبد العزيز، والتي نتج عنها تحجيم صلاحيات الحسن الإدريسي، مما جعله يفكر بالتنصل من اتفاقاته، وبيحث عن داعمين له، فوجد ذلك في حزب الأحرار⁽⁶⁰⁾، الذي استغل فتور العلاقة بين الملك عبد العزيز والحسن الإدريسي، فسارع بمراسلة الأخير، واعداً له بتقديم الدعم والمساندة إذا ما قام بالخروج على الملك عبد العزيز⁽⁶¹⁾، وذلك الوعد صادف هوى في نفس الحسن الإدريسي، الذي بدأ يستعد للخروج والتمرد على الملك عبد العزيز، تمهيداً لاستقلاله مرة أخرى بالمخلاف السليمان.

كذلك قرر الحسن الإدريسي العديد من الخطوات منها دعوة مشايخ القبائل، وتعبئتهم ضد الملك عبد العزيز وضمان وقوفهم إلى جانبه، وإعادة ترتيب الوضع في جازان، وذلك بإرسال أولاد أخيه لزيارتها، وتفقد المرافق والمناطق العسكرية بها، ومستودعات السلاح بهدف الاتفاق مع أعيانها للمشاركة في التمرد، حين أعلن الحسن الإدريسي ذلك التمرد، حتى يعجز الملك عبد العزيز عن القضاء عليهم نظراً لتوسع التمرد، وبذلك يضمن نجاحه.⁽⁶²⁾

والأعجب هو اتجاه الحسن الإدريسي للتواصل مع الإمام يحيى حميد الدين للدعم والمؤازرة فاستجاب بل وسُمح للإدريسي استخدام ميناء اللحية وميدي، لتخزين الذخائر والسلاح في مستودعاته، إضافة إلى المشاركة العسكرية إلى جانبه⁽⁶³⁾، وهو ما يدعو إلى أن هذا التمرد كان منشؤه الإمام يحيى حميد الدين ذاته وأنه هو من قام بتحريض الحسن الإدريسي ووعده بالمساندة في مواجهة الملك عبد العزيز. لذلك قام الإمام يحيى حميد الدين ومعه الحسن الإدريسي بمراقبة الوضع بدقة، ورصد كل من يتواصل بالمندوب السعودي فهد بن زعير في جازان، والقبض عليهم لإبقائهم لديه بصيلاً ليأمن شهرهم، هذا فضلاً عن قيام الأخير بالدعاية المفرطة للإخفاقات التي تحدث من قبل أمراء الملك عبد العزيز، والتشهير بهم لكسب قلوب العامة، وإقناع العوام بالنصر والتمكين، وإيهامهم أن الجميع ضد الملك عبد العزيز في اليمن والحجاز وعسير⁽⁶⁴⁾. واختار الحسن الإدريسي قرية الغرا لتكون منطقة عسكرية لتمرکز قواته بها، وجلب القبائل إليها، للتقدم إلى جازان فور إعلان قيام التمرد⁽⁶⁵⁾. وكان الملك عبد العزيز مدركاً لكل ما يدار حوله، خاصة بعد أن وضع رجاله في الجمارك والأمن والمالية، وعلم بالترتيبات التي كانت بين زعيم حزب الأحرار والإمام يحيى، وبناءً على ذلك، قام الملك عبد العزيز بمراسلة الحكومة البريطانية، يخبرها بوجود معلومات عن ترتيبات وإعدادات للحسن الإدريسي بمساعدة الإمام يحيى⁽⁶⁶⁾. وفي الوقت نفسه، أرسل للحسن الإدريسي ينصحه بعدم الانجرار وراء الأهواء، والإقدام على تصرفات لا تليق، خاصة وأن بينهما موثيق وعهوداً رابطة لهما، مذكراً له بالعلاقة التي تربطه بأسرة الأدراسة، لكن الحسن لم يأبه لذلك⁽⁶⁷⁾. وفي الوقت ذاته كان تركي بن ماضي مدير الاستخبارات بالمنطقة الإدريسية، يراقب الوضع عن كثب، ويرفع التقارير إلى الملك عبد العزيز بكل تحركات الإدريسي، مطالباً له بسرعة القبض عليه وعلى رجاله، وكل من له علاقة به، لكن الملك عبد العزيز طلب منه التريث، حتى يظهر من الحسن الإدريسي ما تقام عليه الحجة وتثبت الأدلة. وقد أيد المندوب السعودي فهد بن زعير نظرة الملك عبد العزيز، لأنه كان يرى أن تقارير تركي بن ماضي مبالغ فيها كثيراً، والحاجة تقتضي التثبت والتأكد من كل ذلك⁽⁶⁸⁾. ويرى الباحث أن ذلك هو الفرق في قياس الأمور من وجهة نظر تركي بن ماضي الرجل العسكري، وابن زعير الرجل المدني. كما قام المندوب السعودي بجازان فهد بن زعير بدعوة مشايخ أطراف البلاد للاجتماع، ودراسة الأوضاع المحيطة، واستعرض المندوب السعودي حركات التمرد التي يقوم بها الحسن الإدريسي، وحذرهم من الاشتراك والمساندة فأظهروا جهلهم بهذه الأعمال التي يقوم بها الحسن الإدريسي، كما لجأ المندوب السعودي إلى دعوة الشيخ علي بن أحمد شيخ الحكامية لتدارس الوضع معه، واتفق الطرفان على مساندة بعضهما،

والوقوف إلى جانب الدولة السعودية إذا ما أعلن الحسن الإدريسي التمرد، لكن الشيخ أحمد لم يفِ بما وعد، وذلك لأن الحسن الإدريسي مارس عليه الضغط عن طريق والده، الموالي للأدراسة من قبل، واستطاع كسبه لصالحه، وذلك بانصياعه للأوامر بالتقدم إلى الحفائر لحصار جازان⁽⁶⁹⁾.

3. مجريات موقعة الحفائر:

إزاء الأحداث لم يكن أمام الملك عبد العزيز ورجاله في جازان وفرسان سوى المواجهة، حيث كشفت التقارير البريطانية استعدادات الملك عبد العزيز العسكرية تحسباً لأي طارئ، حيث أبقى ولده الأمير فيصل بالطائف، وكذلك عبد الله السليمان وزير مالهته متنقلاً بين الطائف ومكة المكرمة وجدة في إطار التعبئة العامة للقوات والعتاد وإيصالها إلى عسير⁽⁷⁰⁾.

وبينما كان الإدريسي في مرحلة إتمام الترتيبات، صدر أمر الملك عبد العزيز إلى تركي بن ماضي للوصول إلى صييا، للتحقق من أحوال الإدريسي شخصياً، فأكد له تركي حقيقة ما عليه الإدريسي، فاضطر الملك عبد العزيز بإرسال برقية للحسن الإدريسي محذراً له من القيام بأي تمرد، ونقض العهد والمواثيق، وفي الوقت الذي وصل فيه تركي بن ماضي إلى صييا وبرفقته العابد الإدريسي والكاظم الخاص لفهد بن زعير، أعلن الحسن الإدريسي تمرد، وذلك يوم الجمعة الخامس من رجب 1351هـ الخامس من نوفمبر 1932م، وتم القبض على تركي بن ماضي ومن معه⁽⁷¹⁾.

تقدمت قوات الحسن الإدريسي من قرية الغرا إلى منطقة الحفائر - المورد المائي المهم لجازان- وتمركزت فيه تمهيداً لدخول المدينة، لكنهم وجدوا مقاومة شديدة أعجزتهم عن اقتحامها، ولم يتم لهم ذلك، إلا بعد ضرب المدينة بالمدافع، وتوجيه الملك عبد العزيز لحمايتها بالتسليم، فدخلت قوات الحسن الإدريسي جازان في 11 رجب 1351هـ الرابع عشر من نوفمبر 1932م، وتم ترحيل الموظفين التابعين للملك عبد العزيز عبر سفينة إلى الحجاز، واحتجاز فهد بن زعير ومجموعة معه في جازان، ثم وصل الحسن الإدريسي إلى جازان يوم 14 رجب 1351هـ السابع عشر من نوفمبر 1932م، لترتيب الأوضاع بها، واستقبال المهنتين له بالنصر، إضافة إلى علي الدباغ أحد أعضاء حزب الأحرار وعزيز يماني مندوب الإمام يحيى⁽⁷²⁾، ثم عاد الإدريسي إلى صييا سريعاً⁽⁷³⁾، وترتب على ذلك عودة جزر فرسان مرة أخرى للحسن الإدريسي الذي وضع إدارته عليها للمرة الثانية .

كان الملك عبد العزيز قد أرسل حملة عسكرية بقيادة حمد السليمان الحمدان⁽⁷⁴⁾، وخالد القرني⁽⁷⁵⁾، كما عزز تلك القوة بمحمد بن شهيل على رأس قوة عسكرية، توجهت نحو جازان، وقد وصلت الحملة العسكرية إلى البرك، ومنها إلى القحمة ثم الشقيق على ساحل البحر الأحمر، وحين علم الإدريسي بحملة عبد العزيز العسكرية، انطلق إلى معسكر الغرا، لحشد قواته وصد الحملة، فالتقى الجيشان في منطقة سواده⁽⁷⁶⁾، وحصلت معركة هناك تمكنت فيها القوات السعودية من القضاء على قوات الحسن الإدريسي، ولم ينج منهم إلا القليل فاراً إلى صييا⁽⁷⁷⁾، وواصلت الحملة العسكرية سيرها نحو جازان، وقد كان القادة السعوديون مدركين أهمية منطقة

الحفائر بالنسبة لجازان، فاتفقوا على تخليصها أولاً، ثم الالتفاف على جازان عن طريق البحر بواسطة اللنشات، وتمكنت من السيطرة على الحفائر، ودخلت جازان التي كانت شبه خاوية، عدا حامية الإدريسي التي فضلت الانسحاب وعدم المقاومة، وفر العابد الإدريسي إلى جزر فرسان، ومنها إلى كمران، وتم القبض على عدد من المناوئين وأُعلن الأمان⁽⁷⁸⁾.

كما اتخذ حزب الأحرار موقفاً عملياً بإرسال اثنين من رجاله هما «علي الدباغ»، و«عبد العزيز اليماني» يحملان مساعدة إلى الحسن الإدريسي وهي عبارة عن كميات من الأرز والدقيق والتمر وبعض الأموال، غير أن قامت قوات الملك عبد العزيز وتمكنت من القبض على اليماني في نوفمبر 1932م بينما ألقى «علي الدباغ» بنفسه في البحر فمات غرقاً⁽⁷⁹⁾.

وبعد إجراءات الحملة العسكرية السعودية ضد الأدراسة ومن يعاونهم انهارت عزائم المتمردين بعد معركة سواده ودخول القوات السعودية جازان، عندها غادر أهالي صيبا مدينتهم، رغم محاولة الحسن الإدريسي أن يهدئ من روعهم، لكنه لم ينجح خاصة لا سيما أن الأخبار عن القوات السعودية التي أرسلها الملك عبد العزيز كانت كبيرة، والتي أخافت حتى الإدريسي نفسه، فاضطر إلى مغادرة صيبا، ولم يتخذ أي إجراء بشأن الأسرى سوى بقائهم معتقلين، فبادر محمد يحيى باصهي أحد تجار صيبا، بإطلاق سراح فهد بن زعير وتريكي بن ماضي ومن معهما، فتعززت كفة الجانب السعودي في ذلك الوقت.⁽⁸⁰⁾

بعد هذه الأحداث أصاب اليأس الحسن الإدريسي من نجاح حركته إلا أنه حاول مهاجمة صيبا مرة أخرى مما فرض على فهد بن زعير وتريكي بن ماضي الانسحاب منها تأمينا للجنود السعوديين.⁽⁸¹⁾

أما سبب الانسحاب السعودي فكان هدفه الحفاظ على الجنود السعوديين وعدم تعريضهم للخطر، ريثما تصل القوة الإضافية القادمة من أبها بقيادة عمر بن عسكر وعبد الوهاب أبو ملحمة، ولذلك كان تفضيلهم الانسحاب من صيبا، ونتج عن ذلك دخول الحسن الإدريسي صيبا في 24 رجب 1351هـ/1932م، وقبض على محمد يحيى باصه، ونهبت أمواله، وتم قتله في يوم 26 رجب 1351هـ/1932م، ووصلت حملة عسير إلى صيبا، فدخلوها بسهولة، نظراً لمغادرة الحسن منها، وبعد ترتيب الأوضاع فيها، غادرت الحملة إلى جازان.⁽⁸²⁾

لم يتوقف الملك عبد العزيز عن إرسال حملاته العسكرية إلى جازان، فأرسل حملة بقيادة خالد بن لؤي⁽⁸³⁾، وفي وادي سمرة، تصدى له جيش الحسن الإدريسي القبلي، وهناك دارت معركة حامية الوطيس انتهت بهزيمة الإدريسي والقضاء على جيشه، من جهة، ومن جهة أخرى قتل القائد السعودي خالد بن لؤي، وتولى ابنه سعد بن خالد بن لؤي، قيادة الحملة السعودية واستمر في تقدمه إلى بيش ومنها إلى صيبا، ثم إلى جازان التي وصلها في 4 شعبان 1351هـ/1932م⁽⁸⁴⁾، وتلا ذلك إرسال حملة عسكرية أخرى بقيادة عمر بن ربيعان إلى جازان، وهناك تجمعت قوة عسكرية كبيرة، وأصاب القبائل اليأس من تحقيق النصر عليها، ومع ذلك استجمع الحسن كل قواه بتجيش القبائل المعاونة له⁽⁸⁵⁾، وذلك بإثارة النخوة فيهم حتى بلغت قوة الحسن الإدريسي

حوالي أربعة آلاف مقاتل، وفور علم القوات السعودية بذلك، قررت الزحف عليهم في 30 شعبان 1351هـ/1932م، وقبل وقوع الصدام أُنذر القادة السعوديون المتمردين من التمادي في غيهم، ونصحوهم بحقن الدماء، لكنهم لم يستمعوا لذلك، ووقعت معركة دامية بين الطرفين، هزمت فيها قوات الإدريسي، وملاحقة من فر منهم، وتم السيطرة على أبي عريش وبدأت بملاحقة الحسن الإدريسي⁽⁸⁶⁾.

وتقدم الجيش السعودي لملاحقة الحسن الإدريسي، وأنصاره حتى انتهت الحرب بفراره إلى اليمن⁽⁸⁷⁾. وفي الوقت نفسه عرض ابن سعود على الأدارسة الحل السلمي، مقابل منحهم الأمان، وأمهلهم عشرة أيام، ولكن دون جدوى، فتولت القوات السعودية مطاردتهم حتى اعتصموا بقرية أبي حجر، وأبادت قوات «عبد العزيز بن جلوي» فرقة كان يقودها «عبد الوهاب الإدريسي»، فلم ينج منها سوى أفراد مع زعيمهم، واعتصموا بجبل فيفا وظل ابن جلوي يحدق بهم، ولم يصرفه عنهم سوى علمه بأن قوات حسن الإدريسي تتزايد عدداً في (بالحرث) فاتجه إليها حتى شتتها، وأخذ الأدارسة في التنقل والبحث في الأماكن الوعرة حتى دخلوا الحدود اليمنية واستجار «الحسن الإدريسي» بالإمام يحيى، فأجاره بوضعه لاجئاً سياسياً، ثم أنزله ومن معه قرية (ذهب حجر) من مقاطعة عرض⁽⁸⁸⁾.

أرسل الإمام يحيى إلى ابن سعود يطلب العفو عن «حسن الإدريسي»، فوافق على مغادرة حسن الإدريسي اليمن، فخرج الإدريسي وعائلته إلى ميدي وطلب الإمام يحيى لهم العفو الشامل فوافق ابن سعود وسجل عفوهم كتابياً⁽⁸⁹⁾. كما خصص الملك عبد العزيز لهم رواتب شهرية قدرها ألفان وخمسمائة ريال فرنسي⁽⁹⁰⁾. وأمر بإنزالهم المكانة اللائقة بهم، بشرط أن يضمن الإمام يحيى تصرفات الإدريسي وبهذا استقر الأدارسة في (ميدي) وظلوا على هذا الحال حتى قامت الحرب بين المملكة العربية السعودية واليمن في عام 1352هـ/1934م حيث قام الإمام يحيى باستخدام سلاح الأدارسة مرة أخرى⁽⁹¹⁾.

4. نتائج الحرب السعودية الإدريسية:

من خلال ما تم استعراضه أعلاه من أحداث يمكن استخلاص النتائج الآتية:

1. انتصار الملك عبد العزيز بن سعود، وهزيمة الحسن بن علي الإدريسي وجيشه وأنصاره وفراره إلى اليمن. حيث ساهمت عوامل كثيرة في انتصار الملك عبد العزيز وهزيمة الإدريسي، منها: الترتيبات التي قام بها الحسن الإدريسي مع حزب الأحرار، ومع الإمام يحيى فإن تلك الترتيبات كانت هشة ولم تصمد كثيراً أمام قوة الملك عبد العزيز ورجاله. كما أن اعتماد الحسن الإدريسي على الدعاية المفرطة التي سقطت فور وصول القوات السعودية.
2. ويضاف إلى ذلك وصف تمرد الحسن الإدريسي بالارتجالية والعشوائية وعدم التخطيط السليم، بعكس الملك عبد العزيز الذي أدار المعركة بنفسه عن بعد، حيث شكل غرفة عمليات لإدارة الأزمة، وفق التقارير المرفوع من الميدان إليه.
3. يضاف لذلك أن حادثة قتل الحسن الإدريسي للقائد محمد بن يحيى باصهي والتي كان لها

ثقل في المجتمع، وجعلت جميع المشايخ يقفون إلى جانب الملك عبد العزيز، ويحرصون على عدم تكرار ما حصل لمحمد بن يحيى باصهي في صيبا. كما أن سياسة النهب التي اعتمد عليها الحسن الإدريسي والمصادرة والانتقام من خصومه في المناطق التي دخلها، عجلت بزواله، وفي المقابل أصدر الملك عبد العزيز عفواً شاملاً عن جميع القبائل المشاركة في الحرب إلى جانب الإدريسي، كما كانت القوات السعودية تسارع بإعلان الأمان فور سيطرتها على أي منطقة، ولهذا أمن الناس في ظل القوات السعودية، وساد الخوف من قوات الإدريسي، فضلاً عن يقظة الملك عبد العزيز ومراقبته للأحداث جيداً، وكذلك حرصه على حماية أفرادهِ -سواءً كانوا من المندوبين الإداريين أو القوات العسكرية- ويتضح ذلك حين أصدر أوامره بتسليم جازان لقوات الأدرسة وعدم المواجهة معهم حقناً لدماء قواته وموظفيه ومناصريه، غير أن أهم نتائج هذه الحرب فيما يخص جزر فرسان كان عودتها إلى الحكم السعودي .

ثانياً: التنافس مع الإمام يحيى حميد الدين:

1. محاولات الإمام يحيى السيطرة على جزر فرسان:

يعود التنافس السعودي اليمني منذ عهد الإمام يحيى في فترة حكم الأدرسة، ومما زاد الوضع تأزماً بين الأطراف المتنافسة على جزر فرسان، تمسك الأدرسة بأحقيتهم فيها، ومحاولين بذلك فتح المجال للتنافس بين الشركات الأجنبية للحصول على عروض أفضل مما تقدمه بريطانيا وإيطاليا، الأمر الذي أزعجهم، وبدأت كل منهما تبحث عن حليف لها للاستيلاء على جزر فرسان، فتوجهت إيطاليا إلى الإمام يحيى لتنشيط العلاقات بين البلدين، بموجب المعاهدة المنعقدة معه في الثاني من سبتمبر عام 1918م.⁽⁹²⁾

ولا شك أن التنافس الإيطالي البريطاني على جزر فرسان، قد أحيى العلاقة الإيطالية مع الإمام يحيى من جديد، ونتج عنها المصادقة على الاتفاقية التي كانت قد تم التفاهم بشأنها عام 1918م، وتم التوقيع عليها فعلياً عام 1926م.

كشفت الوثائق التي اطلع عليها الباحث مدى قلق بريطانيا من تسليح إيطاليا للإمام يحيى، حيث وصلت معلومات غير مؤكدة بأن الإيطاليين وعدوا الإمام يحيى بتزويده بأربع سفن تجارية مسلحة بشكل سري ليستخدما في الاستيلاء على جزر فرسان، وبالتالي يعد ذلك خطراً على المصالح البريطانية، في حال تمكن الإمام يحيى من السيطرة عليها، ليس هذا فحسب، بل إن الإمام يحيى قد يمنح الإيطاليين امتيازات في كل من جزيرتي الصليف وفرسان.⁽⁹³⁾

نظراً لتشجيع إيطاليا للإمام يحيى على التقدم، فقد أرسلت قوة عسكرية تقارب 1500 جندي، لتتجاوز ميدي من أجل الوصول إلى جزر فرسان، وهذا الأمر أقلق الملك عبد العزيز أيضاً، وجعله يصدر أوامره لتتحرك سفينة شراعية حربية إلى الجزر لحمايتها ومنع الإمام يحيى من الوصول إليها⁽⁹⁴⁾، وقد فسرت بريطانيا تحركات الإمام يحيى بدافع الخوف من هجوم الأدرسة لاسترداد ميدي التي كان الإمام يحيى قد أخرجهم منها عام 1925م، وكذلك تخوف الإمام من عودة مصطفى الإدريسي إلى الحكم، ومنح شركة شل البريطانية امتياز نفط جزر فرسان، إضافة إلى

تخوف الإمام من انسداد طريق المفاوضات بينه وبين بريطانيا⁽⁹⁵⁾.

وفي الوقت الذي لاحظت فيه بريطانيا استمرار محاولات الإمام يحيى للسيطرة على جزر فرسان، تدعّمه في ذلك إيطاليا، بدأت تتعامل مع الأحداث المفروضة عليها، حيث طلب القسم السياسي لحكومة بومباي البريطانية من المقيم السياسي البريطاني بالنيابة في عدن برنارد رائي موافاته بخريطة لليمن موضحاً عليها المناطق الخاضعة لسيطرة الإمام يحيى وكذلك المناطق الخاضعة للإدريسي⁽⁹⁶⁾.

يبدو للباحث أن الهدف من تلك الخرائط هو إيجاد خطط بديلة في حال تمكن الإمام يحيى من السيطرة على جزر فرسان دون الاصطدام به، بناءً على تلك الخرائط، وربما التفاهم معه للقبول بمنحهم حق الامتياز. ومن ناحية ثانية، طلبت بريطانيا التفاهم مع إيطاليا، بشأن المصالح البريطانية الإيطالية في جنوب شبه الجزيرة العربية، وقد هدفت بريطانيا من تلك المفاوضات تأكيد أهمية البحر الأحمر، باعتباره مجالاً حيويًا، لتأمين المواصلات مع مستعمراتها في الهند والصين، وأنها أي بريطانيا متعهدة للأدارة بحماية الجزر الخاضعة لهم وخاصة فرسان⁽⁹⁷⁾، وأشار تقرير السفير البريطاني في إيطاليا إلى تأكيد الأخيرة عن قلقها بشأن التوافق الإدريسي السعودي، المتمثل في معاهدة مكة المنعقدة بينهما عام 1926م، مؤكدة عدم اعترافها بمطالبة الإدريسي بجزر فرسان، وكان الرد البريطاني بأنها لا تعترف مطلقاً بإيطاليا ولا الإمام يحيى في جزر فرسان⁽⁹⁸⁾. ومن أجل حل الخلاف الخاص بجزر فرسان، رأت بريطانيا أن الأنسب لها هو تشجيع الملك عبد العزيز على ضم ممتلكات الإدريسي إلى نفوذه، بما فيها جزر فرسان، بدلاً من وقوعها في أيدي الإيطاليين أو الإمام يحيى، وهذا ما تحقق بعد توقيع معاهدة مكة عام 1926م، بين الأدارة والملك عبدالعزيز، والذي بموجبها أصبحت الإمارة الإدريسية تحت حماية الملك عبدالعزيز، وأرسل للإمام يحيى بإعلامه بذلك، ليتوقف عن محاولاته لمهاجمة بلاد الأدارة، وبعد أن نقض الأدارة اتفاقهم مع الملك عبدالعزيز، ودخلوا في حرب مع الدولة السعودية، التي تغلبت عليهم، وفرارهم إلى اليمن⁽⁹⁹⁾، وأعلن ضم ممتلكات الأدارة نهائيًا إلى الدولة السعودية، وبالتالي أصبحت أراضي المخلاف السليماني بما فيها فرسان سعودية خالصة، ويبدو أن ضم الملك عبد العزيز لممتلكات الإدريسي، ولجوء الأدارة إلى اليمن كانت من الأسباب المباشرة التي أدت إلى اندلاع الحرب السعودية اليمنية عام 1934م.

2- مرحلة الصدام العسكري بين الملك عبد العزيز والإمام يحيى حميد الدين عام 1934م وضم جزر فرسان نهائيًا:

اجتمعت الأسباب التي أدت إلى الصراع بين الإمام وابن سعود منذ سنة 1926-1927م، حيث أثارت سياسة الملك عبد العزيز في ضم جزر فرسان بل وعسير وجازان غضب الإمام يحيى حميد الدين، بعد لجوء الحسن الإدريسي لابن سعود لتأمينه من خطر الإمام يحيى، وحينها أعلن الملك عبد العزيز حمايته على المخلاف السليماني، لذلك كان من الطبيعي أن يسود التوتر بين الإمام وابن سعود وقد سجلت المصادر العديد من الأسباب السياسية والعسكرية التي أدت إلى قيام تلك الحرب بينهما، وكان منها:

3. فشل المفاوضات بين الجانبين بعد سنة 1926م.

منذ أعلن الملك عبد العزيز الحماية على عسير بما يتبعها من جازان وجزر فرسان وغيرها من المناطق قرر الملك عبد العزيز الدخول في مفاوضات مباشرة مع الإمام حيث قام بإرسال وفد من جانبه، إلى صنعاء، وذلك في أواخر ذي القعدة 1345هـ/1926م، وقد استمرت سبع عشرة جلسة تمسك خلالها الوفد اليميني بعسير ومن ضمنها جزر فرسان جزءاً من اليمن ولا يمكن اعتراف الإمام بسيادة غيره عليها، من هنا فهو لا يعترف بالإدرسي ولا بالحماية السعودية على المناطق التي أعقبت اتفاق 1926م بين الحسن الإدرسي والملك عبد العزيز، وقد كان رد الوفد السعودي على ذلك، أن عسير ليست من اليمن، وليس للأئمة أي حق في المخلاف السليماني وعسير، كون نفوذ الإدرسي يصل إلى المخا وزبيد، وهي خاضعة لحكمه، وسُلمت للملك عبد العزيز بموجب معاهدة مكة المنعقدة مع الحسن بن علي الإدرسي عام 1926م، ولذلك يحق للملك عبد العزيز المطالبة باسترداد ما أخذه الإمام يحيى من الأراضي، التي كانت خاضعة للأدارة.⁽¹⁰⁰⁾

اطلع الملك عبد العزيز على نتيجة المفاوضات التي تمت بين الجانبين السعودي واليميني، وأمرهم بالعودة إلى صنعاء للاتفاق مع الإمام يحيى لتحديد الحدود بين الدولتين، لكنه لم يحدث أي تقدم يذكر في المشاورات التي جرت، فقد تمسك كل طرف بأحقية بما يدعيه أنه داخل في ملكه، ونظراً للتطويل الذي حدث في المشاورات، أرسل المندوب السعودي تربي بن ماضي مذكرة إلى جلاله الملك عبد العزيز بتاريخ 20 ذي القعدة 1346هـ/1927م، ذكر فيها أن الإمام يحيى لانية له بإنهاء المشاورات، والخروج بحل مرضٍ ينهي الإشكال والاعتراف بحدود معلومة ومعروفة.⁽¹⁰¹⁾ يمكن الإشارة إلى أن أهم نقاط الخلاف بين الطرفين كانت حادثة وادي تنومه وتحديد الحدود بين الدولتين والتي يمكن إيجاز أبعادها فيما يأتي:

حادثة وادي تنومه عام 1340هـ / 1921:

هذه الحادثة تتعلق بمقتل الحجاج اليمينيين في منطقة وادي تنومه، حينما أرادوا الحج إلى البيت الحرام. وقبل أن نتعرض لموقف الإمام يحيى ينبغي أن نشير للحادثة وأسبابها بإيجاز، ونشير أيضاً لموقف الملك عبد العزيز، وقد بينتها وثيقة صدرت من الملك عبد العزيز للحكومة البريطانية عن طريق المندوب السامي البريطاني في العراق تضمنت قيام قوة حجازية تحت قيادة ضابط من الأشراف بمهاجمة الحامية العسكرية السعودية في أبها وقتلت أميرها ابن عفيصان وعدداً من رجاله، ثم هربت تلك القوة التي أحدثت القتل، وفي آخر شوال أرسل أميرنا قوة أخرى تحت قيادة «فرج السبيل» إلى (بني شهر) وأبلغهم أن بقايا قوات الأشراف في القنفذة تستعد للهجوم عليهم، وعند وصول قواتنا وجدت قوة حجازية ترابط في إحدى قرى بني شهر تسمى تنومه فاقتربت منها القوات، وبينما المعركة دائرة ظهر الحجاج اليمينيون، فأخطأت قواتنا وظننتهم من الأعداء وهاجمتهم، حدث هذا في ذي القعدة عام 1340هـ / 1921 م، وعندما علمت قواتنا أنهم من الحجاج كفت عن قتالهم وحافظت على البقية الباقية منهم أحياء، وأعادت القوات العسكرية السعودية ما أخذته من الغنائم عن طريق أميرنا في أبها، وقد قدم الملك عبد العزيز اعتذاره للإمام وأكد على أنه خطأ غير مقصود ولا ينبغي أن يؤثر على العلاقات الطيبة مع

اليمن⁽¹⁰²⁾. واتخذ الملك عبد العزيز إجراءات شديدة ضد من اقترف هذا الفعل فقام بسجن المسؤولين عن الواقعة من القوة السعودية، وبعيداً عن تبرير الأحداث كان يجب أن تنتهي القضية عند تقديم اعتذار الملك عبد العزيز، وتبريره بأن العمل كان خطأ غير مقصود⁽¹⁰³⁾، غير أن المصادر التاريخية اليمنية توسعت في عرض الأزمة وتدبيرها وتعتمدها من قبل القوات السعودية وعدد الحجاج إلخ...⁽¹⁰⁴⁾، وهو ما يدعونا إلى تجنب عرضها تفصيلاً نظراً لأنها ليست في صميم موضوع ضم جزر فرسان للمملكة العربية السعودية. وقد تم تسوية القضية بقبول الإمام تبرير الحكومة السعودية خاصة وأن هناك معلومات وصلت للحكومة السعودية تشير لدخول أفراد بهدف دعم الشريف حسين بن علي، وأن لبعض الأجانب ضلعاً في هذه المؤامرة كانوا يتوخون منها إثارة الفتنة بين السلطان عبد العزيز والإمام يحيى، وامتداد نار الحرب من الحجاز إلى اليمن⁽¹⁰⁵⁾، وكيفما كان الأمر، فإن المسألة لم تبق عالقاً بدون حل، فقد تم معالجتها مع تسوية الحدود بين البلدين، وقام الملك عبد العزيز بدفع دية كل من قتل في هذه الحادثة.⁽¹⁰⁶⁾

مسألة الحدود:

على الرغم من استمرار المفاوضات، فقد فاجأ الإمام يحيى المتفاوضين بحملة عسكرية للإغارة على جبل العرو عام 1931م وضمه لبلاده، بل وأكد أنه ضم جبل العرو إليه لتعليم أهلها أمور دينهم، بناءً على طلب منهم، ويعتذر إن حصلت أخطاء، فاستجاب الملك عبد العزيز بعد مفاوضات⁽¹⁰⁷⁾، وتنازل للإمام يحيى عنه، حرصاً منه على دوام الإخوة وبقائها، وتم تسوية الأمر بتلك الصورة، ووقعت معاهدة بين الطرفين في 15 رمضان 1350هـ/1931م⁽¹⁰⁸⁾، على أن تكون سارية المفعول في 15 رمضان 1350هـ / 14 يناير 1932م، وموضوع تسليم المجرمين وعقاب من يرتكب خطأ من كلا الطرفين، لكن لم تنته قضية الحدود بين البلدين بموجب هذه المعاهدة.⁽¹⁰⁹⁾

أما الوفد السعودي فقد جاء في تقريره الذي أعده في أول ربيع الأول عام 1346هـ/ سبتمبر 1927م بأنه لا توجد حدود طبيعية في شبه الجزيرة العربية، فضلاً عن وحدة الجنس واللغة والدين، وأن بلاد الأدراسة جزء من تهامة عسير، وأن عسير ليست من اليمن، وليس لليمن أي حق فيها بشواهد تاريخية ثابتة، وأن حدود هذه المقاطعة من مخا إلى زبيد إلى مركز «باجل» من جهة الجبال قسم واحد لا يتجزأ، وبما أنها كانت داخلية ضمن حدود إمارة السيد محمد على الإدريسي، فهي تقع ضمن إطار حدود ما اشتملت عليه معاهدة ابن سعود مع الأدراسة، فهي تعد بحق ضمن أملاك ابن سعود، بل ونطالب بما هو داخل فيها الآن ضمن أملاك الإمام يحيى⁽¹¹⁰⁾. ومن المعتقد أن المطالبة برد ما استولى عليه اليمنيون من عسير إنما هو من باب المناورة السياسية أمام تشدد الإمام يحيى، لأن ابن سعود يعلم أن هذا أمر يستحيل تحقيقه جغرافياً وإقليمياً، فالحديدية هي الميناء الرئيس لليمن على البحر الأحمر، والإصرار على حرمان اليمن منه استمرار للحروب بين السعودية واليمن إلى مالا نهاية، وهي أمور لا يرغب فيها ابن سعود، حتى إنه لم يطالب بذلك، وهو في أوج انتصاره على اليمن عام 1352هـ/1934م، فكل ما كان يريجه ابن سعود من إمام اليمن هو أن يوافق على إقرار الأمر الواقع، وكان هذا ما يحمله وفده الآخر إلى اليمن

في جمادى الآخرة 1346هـ/ ديسمبر 1927م، وانتهت رحلة الوفد ومفاوضاته التي استغرقت قرابة شهرين وإمام اليمن يصر على عدم التوصل إلى حل بخصوص مسألة الحدود ما لم تدخل عسير ضمن حدود اليمن⁽¹¹¹⁾. وفي رمضان 1346هـ/ 5 مارس 1928م، عاد الوفد السعودي إلى مكة المكرمة وبرفقته وفد يماني، إلا أن هذا الأخير ترك الحديث في جوهر القضية وعاد إلى التباحث في قضية الحج اليمني التي حدثت في عام 1341هـ/1923م، الأمر الذي أدى إلى توقف المفاوضات، وكذا توقف تبادل الوفود دون التوصل إلى نتيجة، بيد أنه في أحكام المقارنة يمكن استنتاج ما يلي:

أولاً: رغبة كلاً من الملك عبدالعزيز والإمام يحيى في استمرار الوضع على ما هو عليه، فالملك عبدالعزيز يتسم بالصدق في نيته، أما الإمام يحيى فإنه كان يتحين الفرصة لتحقيق مآربه، ولهذا فهو لا يقبل بالتقيد بمعاهدات رسمية مع الملك عبدالعزيز، إذ جاء في تقرير لأحد المفوضين السعوديين من صنعاء في 20 ذي القعدة 1346هـ/ 10 مايو 1928م. بأن الإمام يحيى له مطامع غريبة ومرام بعيدة، وكلما تحدثوا معه في لب المشكلة زاغ منهم وأنه متربص الدوائر وأن له آمالاً - لا سمح الله بتحقيقها - وليس له مقصد عدواني الآن ولا يريد حسم المادة والاعتراف بحدود معلومة له وعليه، بل يريد لها بدون نتيجة، ولا يزال يطالب بحل عقد معاهدة مكة المكرمة، على الرغم من أن الوفد أوضح له بأن الإدريسي في قطعة من بلاد عسير، وأنه مسلم استجار بأخيه فأجاره سابقاً ولاحقاً⁽¹¹²⁾.

ثانياً: كان موقف الملك عبدالعزيز أكثر وضوحاً من الإمام يحيى، ويسعى جاداً إلى إقرار سلمي لمسألة الحدود مع اليمن، دون التفريط فيما هو تحت حكم الأدارسة - ساعة توقيع معاهدته معهم- فسلك سياسة النفس الطويل في التفاوض دونما يأس، حتى عند ظهور تعنت اليمن وتسويقها، بل استمر في دعوته للإمام يحيى بأن يجلس معه على مائدة واحدة للتفاوض، وذلك بعد فشل الوفود في ذلك الأمر، ففي رسالة بعث بها إلى الإمام يحيى بتاريخ 5 محرم 1347هـ/ 24 يونيو 1928م يقول له فيها: « وإني قبل أن أختتم كتابي هذا يحب أحوكم أن يشرح لكم الثلاث مواد الآتية لأنها هي المحور الذي سيدور عليه كل اتفاق في المستقبل، وهي:

1. إننا نحب الاتفاق مع حضرتكم، ونرى أن ذلك أنكى للعدو وأسر للصديق.
2. إنه ليس لنا أغراض، أو مطامع، سواء فيما يتعلق بشخصكم أو بوطنكم، وكل ما نرمي إليه هو السعي للاتفاق وراحة وطنكم ورعيتكم.
3. إننا بقدر ما نستطيع سمنع كل ما يوجب سوء التفاهم أو يحدث المشاكل بيننا وبينكم،
4. وإننا سنبذل جهدنا في توطيد السلام، إلا ما يوجب الدفاع عن الكرامة والشرف، وكل ما لدينا قد أبديناه شفهاً لمندوبيكم⁽¹¹³⁾.

لعل ابن سعود لم تكن تخفى عليه نوايا الإمام يحيى ولكن كعادته كان يرجح دائماً كفة السلم على الحرب، ويرتب أولوياته حيث تواجهه مشاكل داخلية، وعلى رأسها فتنة الإخوان التي كانت تطل بقرونها عليه.

استمر الملكان في استخدام سياسة النفس الطويل دون التوقيع على معاهدة رسمية، ولكن هذا لم يحل دون محاولة كل منهما تثبيت أقدامه فيما تحت يديه، مع محاولة توسيع دائرة نفوذه، والتقرب من القبائل المجاورة للحدود العرفية، لاستخدامها سلاحاً وقت الضرورة، دون أن يُقدم أحدهما على فعل ما من شأنه إشعال الفتيل بينهما، حتى كان حادث (جبل العرو) الذي بدأت به العلاقات بينهما طوراً جديداً.

دعم الإمام يحيى للحركات المناوئة للملك عبد العزيز:

يبدو للباحث أن قصد الملك عبد العزيز من تنازله عن جبل العرو للإمام يحيى، هو إنهاء مشكلة الحدود معه، لكن ذلك زاد الإمام يحيى طمعاً في أخذ ما يعتقد أنه الأحق به من ابن سعود، لذلك عمد إلى دعم التمردات التي قامت بعد ذلك على الملك عبدالعزيز، وكان منها تمرد ابن رفاة، وذلك في النصف الأول من عام 1932م، حيث أصبحت أراضٍ من مملكة الإمام يحيى قاعدة انطلاق للمتمردين، وقد كشف ذلك للملك عبد العزيز الذي طالب الإمام يحيى بتسليم الخارجين عليه بموجب الاتفاقيات المنعقدة بينهما، لكن الإمام يحيى أنكر أن ذلك يقع على أرضه أو أن لهم وجوداً في اليمن، ونتج عن ذلك الموقف زيادة الحساسية في نفس الملك عبدالعزيز⁽¹¹⁴⁾. وزاد الأمر سوءاً، حين تمرد الحسن بن علي الإدريسي على الملك عبد العزيز معتمداً على ما وعده به ولي عهد اليمن أحمد، من دعمه ومساندته، وحين فشل التمرد لجأ إلى اليمن⁽¹¹⁵⁾.

المطالبة بتسليم الحسن الإدريسي وردود أفعال الإمام يحيى:

مثل الحسن الإدريسي بؤرة التوتر ومحور المساومة بين الملك عبد العزيز والإمام يحيى، فالأخير كان يرى أن الحسن الإدريسي ورقة سياسية رابحة بالإمكان استخدامها ضد الملك عبد العزيز متى شاء، وهذا الأمر دفعه إلى الحفاظ على الحسن الإدريسي، وطالب الملك عبد العزيز بالعفو عنه، بينما كان الملك عبد العزيز لا يحبذ الاصطدام بالإمام يحيى، وحرصاً على إعادة الحسن الإدريسي حتى لا يظل مثار مشاكل له، وليكون تحت قبضته، ولهذا دعا بتسوية مع الإمام يحيى، وذلك بعقد مؤتمر في ميدي، والاتفاق على بقاء الوضع على ما كان عليه قبل نوفمبر عام 1930م، وأعلن عفو عن الإدريسي، والسماح له بالعودة، وإجراء مرتب شهري له، شريطة الالتزام بالهدوء والانضباط، ولكن الحسن رفض تلك التسوية وكذلك الإمام يحيى، وتقدم الملك عبد العزيز بطلب استئناف المفاوضات مع الإمام يحيى لحل كل المسائل العالقة بينهما، ووافق الإمام يحيى على ذلك⁽¹¹⁶⁾.

بينما كانت المفاوضات جارية بين الجانبين، تقدم ولي عهد اليمن بقواته نحو أراضي نجران، ووصل إلى وادي نشور وزحف على مدينة بدر، الأمر الذي أغضب الملك عبد العزيز كثيراً خاصة بعد أن وصلت إليه رسائل من قبائل نجران، إضافة إلى حرصه على بقائها مستقلة ذاتياً ولتبقى

حاجزاً مع حدود مملكة الإمام يحيى، بينما كان الإمام يحيى يرى أن جيشه ذهب إلى حدود بلاده الشمالية لإقرار الأمن فيها، وتنظيم أمورها.⁽¹¹⁷⁾

نظراً لخطورة الوضع الذي كان يشعر به الملك عبد العزيز فقد عزم على إنهاء مسألة نجران، وذلك بإرسال قائده خالد بن لؤي مع جيشه من الإخوان، الذين شنوا هجوماً خاطفاً اضطر الجيش اليمني إلى التراجع.⁽¹¹⁸⁾

4. استمرار المفاوضات بين الملك عبد العزيز والإمام يحيى وفشل مؤتمر أبها:

بالرغم من وقوع أحداث نجران، إلا أنها لم توقف سير المفاوضات السعودية اليمنية خلال تلك الفترة، والتي تمحورت حول مشكلة عسير والمخلاف السليمانى وتسليم الإدريسي للملك عبد العزيز، ورسم الحدود بصورة نهائية، فمن خلال تتبع تقارير المفاوضات، بدا للباحث أن الجانب السعودي كان أكثر صرامة وصراحة في الطرح من الجانب اليمني الذي تعمد المماطلة والمراوغة، مما أدى إلى أن الوفدين لم يصلوا إلى أي نتيجة تذكر حول المواضيع المطروحة، وهو ما جعل الملك عبد العزيز يرسل الإمام يحيى بلهجة غير اللهجة التي اتبعها معه من قبل، بعد أن اتضح له جلياً أن الإمام يحيى لا يريد تحديد الحدود بصورة نهائية وأنه متربص لأي فرصة لإثارة الفتنة الداخلية في مملكته، من أجل استرجاع ما يعتقد أنها ملكه، سواءً كان ذلك في عسير أو نجران.⁽¹¹⁹⁾

وبالرغم من هذا كله، ظل الملك عبد العزيز متماسكاً تجاه التصرفات التي يمارسها الإمام يحيى، ورأى أنه لا بد من إتاحة فرصة أخيرة للتفاوض لحل الإشكال بصورة نهائية، فاقترح على الإمام يحيى عقد مؤتمر في أبها، ووافق الإمام يحيى على ذلك، والتقى الوفدان في 16 فبراير عام 1934م، للنظر في المسائل الواردة سابقاً، لكن المؤتمر كان حظه الفشل كسابقه، وأعلن الجانب السعودي فشل المفاوضات، وصدرت الأوامر للقوات السعودية بالتقدم على الحدود اليمنية لاستعادة ما تم أخذه من عسير أو نجران.⁽¹²⁰⁾

5. مجريات الحرب السعودية اليمنية وتطوراتها:

تحركت القوات السعودية وفق الأوامر الموجهة لها من الملك عبد العزيز، بعد أن عجز عن حل مشكلاته مع الإمام يحيى بالطرق السياسية والدبلوماسية، وأعلن ذلك عبر بيان لوزارة خارجيته في 22 مارس عام 1934م، وكانت القوات السعودية موزعة على عدة محاور هي:

محور عسير الذي أسندت قيادته إلى الأمير سعود بن عبد العزيز، وقد ركزت قوات ذلك المحور على قطع خط الإمدادات المتجهة إلى الجيش اليمني، إذ قاموا بالالتفاف لتطويق جبال عسير من جهة تهامة، وكذلك من الداخل، ونجح الجيش السعودي في تلك الخطة العسكرية.⁽¹²¹⁾

ومحور نجران الذي تولى قيادته أيضاً الأمير سعود بن عبد العزيز، الذي سلك سياسة الحذر والتقدم ببطء، ليبقى متصلاً بقواعده ومراكزه المنطلق منها، ولضمان وصول الإمدادات إليه وعدم انقطاعها، وبذلك استطاع الوصول إلى باجم وهي أراضٍ يمنية، وتواصل التقدم حتى إعلان الحكومة السعودية وضع يدها على نجران كاملة، وذلك بتاريخ 27 أبريل 1934م.

كان على رأس محور تهامة الأمير فيصل بن عبد العزيز الذي استطاع التقدم إلى ميدي،

ومن ثم إلى اللحية وواصل تقدمه إلى الحديدة ودخلها دون مقاومة تذكر بعد انسحاب جيش الإمام يحيى منها، وذلك في الرابع من مايو 1934م.⁽¹²²⁾ نظراً للانتصارات السريعة والمتلاحقة، التي حققتها القوات السعودية على الأرض، أُجبر الإمام يحيى على مراسلة الملك عبد العزيز، وذلك في الثاني عشر من إبريل 1934م، طالباً هدنة بين الطرفين، وأنه قد وجه قواته المتمركزة في نجران بالتوقف والانسحاب منها، لكن الملك عبد العزيز رفض طلبه، وشرط عليه شروط من أجل تنفيذ الهدنة تمثلت في الجلاء عن نجران وتسليم الحسن الإدريسي، بالإضافة إلى رد الرهائن المأخوذة من نجران التابعين لابن سعود وقطع علاقته بهم.⁽¹²³⁾

في الوقت الذي كانت فيها الحرب على أشدها كان كل طرف يدرس الريح والخسارة ومآل كل ذلك، فالإمام يحيى كان يرى أنه لا يستطيع مد الحرب ومواصلة القتال مع الملك عبد العزيز خاصة وأن مناطق كثيرة قد سقطت في يد الملك عبد العزيز وكان أهمها الحديدة التي بموجبها تمكنت القوات السعودية من قطع الخط بين صنعاء والحديدة، وهذا الأمر له نتائج السلبية على الإمام يحيى، فضلاً عن أن القوات السعودية أصبحت على مشارف صعدة تماماً، كما أن الإمام يحيى كان مدركاً أن المناطق التي استولى عليها الملك عبد العزيز وهي عسير ونجران لا تقرر له بالولاء مطلقاً، وإنما للملك عبدالعزيز، والذي يتفوق أيضاً في العتاد والسلاح النوعي الذي يفتقده الجيش اليمني، أما الملك عبد العزيز فلم تكن له نية في السيطرة على الأراضي اليمنية، أو التوغل في جبال اليمن وهذه النظرة ربما اكتسبها من بريطانيا حين وضعت يدها على السواحل فقط، ولم تمد يدها إلى الداخل، وكان الهدف من حرب الملك عبدالعزيز الهدف استرداد ما هو له، والذي رفض الإمام يحيى تسليمه بالطريقة الدبلوماسية، مما أوجاه إلى إعلان الحرب والتقدم إلى الأراضي اليمنية⁽¹²⁴⁾، والتي لم تستمر سوى اثنين وأربعين يوماً فقط، ليدخل الطرفان بعدها في مفاوضات لحل نهائي، وتسوية مرضية للطرفين.⁽¹²⁵⁾

6. نتائج الحرب السعودية اليمنية:

على ضوء ما سبق، ونتيجة الصدام الواقع بين البلدين السعودية واليمن، فقد تمخض عن ذلك النتائج الآتية:

- اهتمام العالم العربي والإسلامي بأحداث الحرب الواقعة بين الطرفين.
- عقد العديد من المؤتمرات، وصدور بيانات، ووجهت الدعوات إلى الملك عبد العزيز والإمام يحيى حميد الدين لإيقاف الحرب بين الطرفين.
- تحرك الهيئات والمنظمات الإسلامية (المؤتمر الإسلامي)⁽¹²⁶⁾، لبحث الأحداث الحاصلة بين الطرفين السعودي واليمني، والسعي لرأب الصدع الحاصل بينهما حقناً لدماء المسلمين.
- تكليف المؤتمر الإسلامي بالقدس لشخصيات إسلامية بالسفر إلى البلدين لتقريب وجهات النظر والوصول إلى حل مرضي للطرفين السعودي واليمني، وكان منهم الحاج أمين الحسيني الفلسطيني⁽¹²⁷⁾، والسياسي المصري محمد علي علوبه⁽¹²⁸⁾، والأمير السوري شكيب أرسلان⁽¹²⁹⁾،

والعراقي هاشم بك الأتاسي⁽¹³⁰⁾، بالإضافة إلى رجال عسكريين، والذين وصلوا إلى السعودية، ثم إلى اليمن من أجل الصلح بين الدولتين⁽¹³¹⁾.

- قبول الإمام يحيى حميد الدين بشروط الملك عبد العزيز وهي الانسحاب من نجران وتسليم الأدارسة، وبذلك توقفت الحرب في كل الجبهات وذلك في 13 مايو عام 1934م.
- اتفاق الطرفين على عقد معاهدة لحل كل الإشكالات العالقة بينهما، وبإشراف وفد المؤتمر الإسلامي للمصالحة الوطنية، على أن يكون مقر المفاوضات في الطائف..

وعقدت معاهدة الطائف، بعد قبول شروط الهدنة المفروضة على الإمام يحيى بن حميد الدين من قبل الملك عبدالعزيز، وتنفيذاً للاتفاق فقد تقابل الوافدان في الطائف يوم 18 مايو 1934م، وكان على رأس الوفد السعودي الأمير خالد بن عبدالعزيز، والذي أصبح ملكاً للمملكة العربية السعودية من عام 1975-1982م، وعلى رأس الوفد اليمني عبدالله بن أحمد الوزير، وتم التفاوض برعاية اللجنة المكلفة من المؤتمر الإسلامي بالصلح وتقريب وجهات النظر، وقد اتفق الطرفان على بنود المعاهدة، والتي جاء من ضمنها «إنهاء حالة الحرب بين البلدين، وإبدالها بحالة سلم دائم وصدقة وطيدة، مع اعتراف كل منهما باستقلال الآخر وملكه، بالإضافة لتنازل الإمام يحيى عن أي حق يدعيه باسم الوحدة اليمنية في عسير جازان ونجران أو غيرها مثل جزر فرسان ومن البلاد التي هي بموجب هذه المعاهدة تابعة للمملكة العربية السعودية والتي كانت بيد الأدارسة أو آل عائض أو في نجران وبلاد يام، وتنازل الملك عبد العزيز عن أي حق يدعيه من حماية واحتلال أو غيرهما في البلاد التي هي بموجبها هذه المعاهدة تابعة لليمن من البلاد التي كانت بيد الأدارسة أو غيرها، حيث تعد الحدود الموضحة في المعاهدة حدوداً فاصلة بين البلدين»⁽¹³²⁾.

بتوقيع المعاهدة بدأ جلاء القوات اليمنية عن جبال عسير وذلك قبل نهاية شهر مايو، وتم تسليم الأدارسة، وأعلنت الحكومة السعودية التزام الإمام يحيى بما تم الاتفاق عليه، كما تم إطلاق الأسرى من الجانبين⁽¹³³⁾.

من خلال الاستعراض التاريخي تبين أن الحرب الواقعة بين الملك عبد العزيز والإمام يحيى في عام 1934م، كان نتاج احتقان بين الجانبين منذ بداية العقد الثالث من القرن العشرين، وكان بدايتها أحداث وادي تنومه، والتي كانت نتاج خطأ استخباراتي. وتطورت الأحداث بين الطرفين، حين حصل التماس بين حدودهما، وخاصة بعد أن تمكن الملك عبد العزيز بن سعود من ضم عسير والمخلاف السليماني إليه، بموجب المعاهدة الموقعة بينه وبين الحسن الإدريسي عام 1926م، وهذا الأمر لم يرض به الإمام يحيى بن حميد الدين، وذلك بادعائه ملكية تلك الأراضي ورغبته في استردادها، واضطر إلى افتعال مشاكل أقلقت الملك عبد العزيز، أهمها إيواء الحسن الإدريسي الذي تمرد على الملك عبد العزيز وقيام جيش الإمام يحيى بالتقدم إلى نجران.

وعلى الرغم من الاستفزازات التي نفذها الإمام يحيى ضد الملك عبد العزيز، فإن الملك عبد العزيز ظل متماسكاً، مناشداً للإمام يحيى لحل كل الإشكالات بالطرق الدبلوماسية،

لكنه لم يجد من الإمام يحيى غير المماثلة والتسوية، حتى بلغ الأمر مداه، بفشل مؤتمر أبها عام 1934م، والذي بفشله أعلن الملك عبد العزيز الحرب على الإمام يحيى، ونجح في إحراز التقدم حتى وصل الحديدية. ونظراً للفارق الكبير في موازين القوى بين الطرفين لصالح المملكة العربية السعودية، فقد تغلبت قواتهم على القوات اليمنية، وأرغم الإمام يحيى على القبول بشروط الملك عبد العزيز، بعد أن تحركت مساعي الصلح من قبل زعماء ومفكرين من العالم العربي والإسلامي، والذي تم معالجته بمعاهدة الطائف، وتم إنهاء الصراع بين البلدين.

7. معاهدة الطائف وأثرها على جزر فرسان:

وخلال الحرب السعودية اليمنية ظهرت أكثر من وساطة، محاولة إيقافها بين الأطراف، تمثلت في شخصيات عربية معتبرة، سعت بشكل رسمي، وذلك عبر أطر وتنظيمات، وغير رسمي كمحاولات فردية من رموز عربية مرموقة، وانتهت تلك المحاولات بالاتفاق على عقد معاهدة الطائف عام 1934م⁽¹³⁴⁾. كما قدم فيصل بن الحسين⁽¹³⁵⁾، عرضاً للصلح لم يقبله الملك عبد العزيز لشكه في التنسيق بين الملك فيصل والإمام يحيى، كما اتضح ذلك في إحدى الوثائق البريطانية⁽¹³⁶⁾. كما قامت نداءات فردية وهيئات ومؤسسات غير رسمية استطاعت أن تحقق نجاحاً في سبيل إيقاف الحرب⁽¹³⁷⁾.

وقد تمثلت المواقف الفردية، التي برز نشاطها من بداية الصدام السعودي اليمني، في موقف حمد الباسل باشا⁽¹³⁸⁾، أحد زعماء حزب الوفد المصري السابق، وكذلك موقف الأمير عمر طوسون⁽¹³⁹⁾، حين أبقى برسالة إلى الملك عبد العزيز حول الأحداث القائمة آنذاك، ورسالة الملك غازي ملك العراق⁽¹⁴⁰⁾.

أما عن موقف الهيئات والجمعيات العربية الإسلامية، فقد بادرت بإصدار البيانات وعقد المؤتمرات والاجتماعات، وكان أهمها الاجتماع الذي عقد بدار الشُّبَّان بالقاهرة، في 17 ذي الحجة 1352هـ/ الثاني من أبريل 1934م، ضم كلاً من جمعية الشُّبَّان المسلمين، وجمعية المحافظة على القرآن، الجمعية العامة لمنع المسكرات، ومن انضم إلى الاجتماع من العالم الإسلامي أجمع، وقد عقد ذلك الاجتماع تلبية للنداء والرسالة التي بعثها الإمام يحيى بن حميد الدين، في أول أبريل 1934م، بسرعة التدخل لإصلاح ذات البين وإيقاف الحرب، وقد نتج عن ذلك الاجتماع، ترشيح الدكتور عبد الحميد سعيد⁽¹⁴¹⁾، لكي يلتقي بالملك عبد العزيز والاطلاع على الأوضاع والمستجدات بين الطرفين، كما شكّلت لجنة مركزية مقرها القاهرة، لمساندة المبعوث (عبد الحميد سعيد) وتزويده بكل ما يلزم من استشارات وغيرها في سبيل إيجاد حل لذلك الإشكال⁽¹⁴²⁾. في حين بادر المؤتمر الإسلامي بالقدس، بإرسال وفد برئاسة الحاج أمين الحسيني رئيس المؤتمر الإسلامي، وعضوية كل من محمد علي علوبه باشا وأمير البيان شكيب أرسلان هاشم بك الأتاسي بالإضافة إلى جميل بك مردم⁽¹⁴³⁾، وعفيف الصلح بك⁽¹⁴⁴⁾. وقد غادر الوفد إلى المملكة العربية السعودية، سعياً في الإصلاح بين الأطراف المتحاربة⁽¹⁴⁵⁾.

هناك إشارات إلى أن بريطانيا توجهت بالنصح إلى كل من الملك عبد العزيز والإمام يحيى

بقبول الصلح والوساطة، من خلال أندرو راين الوزير المفوض البريطاني في جدة وكذلك راثلي المفوض السامي البريطاني في عدن، الذي زار صنعاء خلال تلك الفترة.⁽¹⁴⁶⁾

استجاب الملك عبد العزيز لتلك الدعوات التي تحقن دماء المسلمين في ظل ظروف وأحداث تراكمت منذ عام 1921م حتى عام 1934م، وربما لم تجد الأطراف المشاركة بدءاً من خوضها، من أجل إيجاد حل جذري وشامل لكل المسائل العالقة بين الطرفين.

بناءً على ما ذكر، فإنه يمكن القول بأن كل الأحداث التي سبقت الحرب ومجرياتها، هي الظروف التي أوجدت معاهدة الطائف، ولا مجال هنا للحديث عن تفاصيل ومجريات تلك الحرب، لأن تلك الحرب بحاجة إلى دراسة مستقلة، ولهذا سوف تقتصر الدراسة على استعراض الأوضاع المباشرة التي أفرزت تلك المعاهدة، التي يمكن تحديدها من تاريخ إعلان الحرب في 22 مارس 1934م، وتشمل الطرفين والوسطاء، فقد رسمت اتفاقية مسار العلاقات السعودية اليمنية لما بعد تلك الاتفاقية، وهذا ما سيتم توضيحه لاحقاً، فمن الملاحظ أن الجانب السعودي، حين أعلن الحرب كان على أتم الاستعداد، من حيث العدة والعتاد والتنظيم والترتيب والتجهيز لكل ما تحتاجه الحرب، الأمر الذي أدى إلى النجاح وإحراز الانتصارات، ولم يمض سوى أسبوعين على وجه التقريب، حتى أعلنت القوات السعودية نجاحها في تطويق عسير من الناحية الجنوبية، ثم السيطرة على باجم ونجران وباتت على مشارف صعدة، كما نجحت القوات السعودية في التقدم بجهة تهامة، حتى وصلت ميدي، ودخلت في اشتباكات مع القوات الأمامية أدت إلى هزيمتها، وسيطرت القوات السعودية على حرض، ثم للحية، حتى وصلت الحديدية. وقد قطعت تلك المسافات في وقت قياسي وبدون خسائر تذكر بحسب ما دوتته الوثائق البريطانية.⁽¹⁴⁷⁾

على الرغم من الاستعدادات الحربية المذكورة، إلا أن الانتصارات التي حققها الجيش السعودي مثلت أمراً واقعاً فرض على الإمام يحيى التعامل معه، فقد حققت القوات السعودية تقدماً ساحقاً على الأرض من جانب، وتسليم مشايخ تهامة وخضوعهم للملك عبد العزيز من جانب آخر، مما جعل الإمام عاجزاً عن إحداث أي مقاومة في تلك الجهات، لعلمه أن تلك المناطق، إضافة إلى عسير ونجران، لا تدين له بأي ولاء، وبالتالي فقد كان يفتقد لحاضنة

اجتماعية له ولقواته أيضاً، فضلاً عن رداءة التسليح، وعدم قدرة أفراد جيشه على الحرب في مناطق تهامة المفتوحة⁽¹⁴⁸⁾. وبناءً على ذلك، فقد استجاب للتوقيع على المعاهدة⁽¹⁴⁹⁾، لحقن الدماء وتقديراً للوسطاء الداعين إلى الصلح، والاتفاق بين الأطراف المتحاربة، منطلقاً من جانب ديني، توجب عليه القيام بالإصلاح والحرص على جمع الكلمة بين المسلمين، واستطاع بذلك أن يجمع طرفي الاختلاف لتوقيع اتفاقية دائمة بينهما.

8. موقف الملك عبد العزيز والإمام يحيى من الحرب والوساطات والمعاهدات:

وتكشف الوثائق التاريخية أنه بعد إخفاق المفاوضات بين الملك عبد العزيز والإمام يحيى، بدأ الأول يستعد للحرب⁽¹⁵⁰⁾، وذلك ما أوضحه في الخطاب، الذي ألقاه أمام رؤساء الوفود، عن الموقف الذي فرضه الإمام يحيى، وهو بذلك يبرر ما سيقوم بفعله، وما سوف يتخذه من

إجراءات ضد تحركات الإمام يحيى⁽¹⁵¹⁾، والتي كان أولها الهجوم على باجم، والتحرك نحو حرض للاستيلاء عليها، وذلك منعاً لأي هجوم يمني على صيба وجيزان⁽¹⁵²⁾، وبالرغم من إعلان الملك عبد العزيز الحرب على الإمام يحيى في 22 مارس 1934م، إلا أنه نشر بلاغاً رسمياً في 30 مارس أنه سيسعى بكل الوسائل للتوصل إلى حل سلمي لتلك المعضلة⁽¹⁵³⁾.

وبعد تقدم القوات السعودية ووضع يدها على أراضٍ حدودية يمنية، أبرق الإمام يحيى إلى الملك عبد العزيز يطلب منه إحلال السلام بينهما، محذراً له من خطر المؤامرات الأجنبية، وأنه كلف عبدالله الوزير بالتحرك إلى مكة المكرمة للتفاوض معه⁽¹⁵⁴⁾، لكن الملك عبد العزيز اعتبر تلك الدعوة مجرد محاولة للمماطلة لكسب الوقت من قبل الإمام يحيى، ولذلك فقد عزز بقوات إضافية على الحدود، ووضع شروطه المتمثلة في انسحاب القوات اليمنية من نجران والإفراج عن الرهائن وكف اليمن عن التدخل في المنطقة وإعادة الأدراسة إليه⁽¹⁵⁵⁾، كما أعلن الملك عبد العزيز ثباته على مطالبه، وعزمه على ألا ينتهي الأمر إلا وقد حقق ما يريد، إضافة إلى ذلك، وضع اتفاقية صنعاء المنعقدة بين الطرفين عام 1927-1928م، وكذلك اتفاقية جبل العرو أساساً للتعامل وطريقاً واضحاً للتفاوض مع الإمام يحيى⁽¹⁵⁶⁾.

ومع ذلك الإصرار من قبل الملك عبدالعزيز، ووصول قواته إلى الحديدة، بعث الإمام يحيى برقية إلى الملك عبد العزيز بتاريخ 29 ذي الحجة 1352هـ/14 أبريل 1934م، أفاد فيها بأنه لم يكن راغباً في الحرب إطلاقاً مع جلالته، وما ترحيبه بالأدراسة إلا رحمة بهم بعد استجارتهم به، وأنه أي الإمام يحيى، قد أمر قواته بالانسحاب من يام والجبال وقطع صلته بالأهالي في تلك المناطق، وطلب من الملك عبد العزيز النظر في أمر الأدراسة بعين الرحمة واللطف بهم، وقد رد الملك عبد العزيز على تلك البرقية في الأول من محرم 1353هـ/15 إبريل 1934م، بأنه يأمل أن تكون رغبة الإمام صادقة، لكن أفعاله خالفت ما رغب فيه، وأما ما حصل من الأدراسة، قد يكون له تفسيران لا ثالث لهما.

- الأول: إن كان الإمام أمرهم بما أقدموا عليه، فهذا الأمر لا يتمناه الملك عبد العزيز.
- الثاني: إن كان الأدراسة قاموا بالتمرد من ذات أنفسهم، فالملك في تلك الحالة يطالب بتسليمهم بموجب المعاهدة المنعقدة بينه وبين الإمام يحيى عام 1931م.

أما ما أشار إليه الإمام يحيى بشأن يامم والجبال، فقد أكد الملك عبد العزيز أنه لا يمكن التوافق معه إلا بعد أن تسحب القوات اليمنية من تلك المناطق وتطلق الرهائن، وأكد الملك عبد العزيز بأن طريق السلام أصبح واضحاً وكلما ازدادت المماطلة من قبل الإمام يحيى ازداد الشر، وأنه على استعداد بإرسال كل من له قدرة على حمل السلاح في نجد للمشاركة في الحرب على اليمن، وبالتالي فلن تكون طريقة سوى حكم الله⁽¹⁵⁷⁾.

وتلك الردود أبطلت قدرة الإمام يحيى في تمرير محاولاته لكسب الوقت، إضافة إلى ذلك أن الملك عبد العزيز لم تفت في عضده تكرر عرض الوساطات والرسائل، حيث كان يتعامل معها بحذر وحياء⁽¹⁵⁸⁾، تلك الظروف أرغمت الإمام يحيى، على بعث برقية للملك عبد العزيز في 4

محرم 1353هـ/ 18 إبريل 1934م، أعلن فيها قبوله كل الشروط المفروضة مقابل إيقاف العمليات الحربية، والاتجاه إلى المفاوضات لحل الإشكال بالطرق الدبلوماسية، بعد وصول وفد المؤتمر الإسلامي إلى المملكة العربية السعودية، وبدء المفاوضات⁽¹⁵⁹⁾.

نتائج المعاهدة:

- ومن خلال استعراض محتوى معاهدة الطائف، التي قد تم تناولها في أكثر من دراسة، ولا حاجة هنا للتكرار، إلا توضيح وجهة نظر الباحث في نتائج تلك الاتفاقية:
1. إنهاء حالة الحرب بين البلدين وإبدالها بحالة سلم دائم وصدقة وطيدة.
 2. اعتراف كل منهما باستقلال كل منهما ومملكه.
 3. تنازل الإمام يحيى عن أي حق يدعيه باسم اليمن أو غيرها من البلاد التي هي بموجب هذه المعاهدة تابعة للمملكة العربية السعودية والتي كانت بيد الأدارسة أو آل عائض أو في نجران، وتنازل الملك عبد العزيز عن أي حق يدعيه من حماية واحتلال أو غيرها في البلاد بموجب المعاهدة التابعة لليمن من البلاد التي كانت بيد الأدارسة.
 4. تعد الحدود الموضحة في المعاهدة حدوداً فاصلة بين البلدين» (160). وبهذا تم الصلح والتوافق على ما أحرزه الملك عبد العزيز، وما صارت إليه الحدود عقب الحرب، وأصبحت جزر فرسان جزءاً لا يتجزأ من المملكة العربية السعودية، حيث ربطت إدارياً بمنطقة جازان، وأصبحت من ذلك اليوم إحدى محافظات المهمة، والتي صارت لها مكائنها في البلاد وقد أولتها حكومة المملكة العربية السعودية اهتماماً كبيراً وبسكانها في جميع النواحي.

الخاتمة:

بعد عرض هذه الدراسة يمكن استخلاص مجموعة من النتائج التي تؤكد على أهمية جزر فرسان في تاريخ البحر الأحمر والمملكة العربية السعودية، منها: أن الدراسة تؤكد على الأهمية الاستراتيجية لجزر فرسان وأهمية موقعها منذ فجر التاريخ، مما دفع القوى الأوربية إلى التكالب عليها لأسباب عديدة منها السياسي المتمثل في أهميتها في غلق البحر الأحمر وبقيت جزر فرسان في حوزة الإدريسي حتى جاء الخلاف بين الإدريسي والملك عبد العزيز، وهو ما دفع الأخير للدخول في صراع محلي مع الإدريسي حتى وفاته سنة 1923م.

وخدمت الظروف الملك عبد العزيز حين اشتعل خلاف بين أسرة الإدريسي بين ولده على وعمه الحسن انتهى بسيطرة الحسن الإدريسي على جزر فرسان والذي قام بإعلان التنازل عنها لصالح الملك عبد العزيز في سنة 1926م.

ومن خلال الدراسة أثبتت الدراسة أن المملكة العربية السعودية سلكت مسلكاً متوازناً يؤكد على جهود الملك عبد العزيز السياسية والدبلوماسية، وجهوده في التضامن الإسلامي الذي تبنته عبر تاريخها خاصة في فترة البحث حيث كشف البحث عن نجاح سياسي واضح يؤكد قدرة المملكة العربية السعودية على ضم جزر فرسان والإفادة منها في الأوضاع السياسية والعسكرية والاقتصادية.

كما كشف البحث عن توجيه إدارة المملكة العربية السعودية في فترة البحث لكافة إداراتها لتفعيل تلك السياسة، وانسجام مؤسسات الدولة وتناغمها في تحقيقها، حيث عملت كافة مؤسسات الدولة على تحقيق سياسة واحدة.

وأبرزت الرسالة اهتمام المملكة العربية السعودية بجزر فرسان لخطورتها الأمنية على البلاد، لذلك قطعت المملكة أشواطاً واسعة في سبيل تحقيق ذلك مع الحسنى الإداري ثم الإمام بعد تحييد إيطاليا وبريطانيا، وبذلك كسبت المملكة العربية السعودية الحفاظ على الهوية الإسلامية. ومما أضافه البحث كذلك قوة الموقف السعودي الذي يتميز بعلاقات قوية على المستوى الدولي مكنها من إبعاد الأطماع الدولية عقب خروج الدولة العثمانية من المنطقة ووصول الإدريسي إلى الحكم.

نختم الدراسة بالدعوة للاهتمام بجزر فرسان لأهميتها التاريخية، والاهتمام بما تحمله في جنباتها من صيد وسياحة ونفط، وكذلك تنمية بشرية تحتاج إليها الجزر لأن التنمية البشرية إبقاء للجزر في حوزة المملكة العربية السعودية كما يمكن الدعوة لعقد المؤتمرات التي تتناول بقضايا المملكة العربية السعودية كصورة من صور الاهتمام بجزر فرسان، لتكون محط أنظار العالم، وهو ما يحسب للمملكة العربية السعودية في فترة البحث وما بعدها.

المصادر والمراجع:

- (1) أم القرى، السنة السادسة، ع 309 مؤرخ في 16-6-1349هـ / 7-11-1930م ص 1
- (2) أم القرى، السنة السابعة، ع 314 مؤرخ في 22-7-1349هـ / 12-2-1930م ص 2.
- (3) جريدة صوت الحجاز، س 1 ع. م الاثنين 19 ربيع الآخر 1351هـ/ 22.
- (4) أم القرى السنة الثامنة عن فارس، ع 288، مؤرخ 17 - 1-1349هـ / 13-6-1930م، ص 1، وعن مصر ع 597، مؤرخ 23 - 2-1355هـ / 15-5-1936م، ص 1 وعن أفغانستان السنة العاشرة، ع 487، مؤرخ في 28-12-1352هـ / 13-4-1934م، ص 1.
- (5) سيد مصطفى سالم، البحر الأحمر والجزر اليمنية تاريخ وقضية، (القاهرة: دار الميثاق للنشر والتوزيع، 2006م)، ص 110 و 111.
- (6) الجميحي، عبد المنعم الجميحي، الأدراسة في المخلاف السليماني وعسير، 1326-1349هـ / 1908 - 1930م، (د-ت)، (1987م)، ص 5-6 ص 25. العقيلي، محمد أحمد (1982م) تاريخ المخلاف السليماني، ج 1، ع 2، الرياض: دار اليمامة للبحث والتوزيع، ص 729.
- (7) المرجع السابق، ص 218.
- (8) المرجع السابق، ص 218.
- (9) مهند عبد العزيز عطيه أحمد صبري شاكر ومؤيد أحمد خلف، موقف بريطانيا من المعاهدات الإيطالية اليمنية، مجلة جامعة البصرة كلية الآداب، المجلد 2009، العدد 48، ص 219.
- (10) المرجع السابق، ص 219.
- (11) أشرف مؤنس أشرف، السياسة الخارجية الإيطالية في منطقة جنوب البحر الأحمر وأثرها في العلاقات السعودية الإيطالية، مجلة دراسات الشرق الأوسط، في العلوم الإنسانية والدراسات الأدبية، القاهرة: جامعة عين شمس، مركز دراسات الشرق الأوسط، ع 26، (2010م)، ص 99-144.
- (12) عبد العزيز، وآخرون، موقف بريطانيا من المعاهدات الإيطالية اليمنية، مرجع سابق، ص 219.
- (13) مؤنس، السياسة الخارجية الإيطالية، مرجع سابق، ص 107.
- (14) عبد العزيز، وآخرون، موقف بريطانيا من المعاهدات الإيطالية اليمنية، مرجع سابق، ص 222.
- (15) العلي، باسل علي العلي، العلاقات السعودية اليمنية 1932-1962م دراسة في العلاقات السياسية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان، (1997م)، ص 103.
- (16) عبد العزيز، وآخرون، موقف بريطانيا من المعاهدات الإيطالية اليمنية، مرجع سابق، ص 224.
- (17) مجموعة من المؤلفين السوفييت، تاريخ اليمن المعاصر 1917-1982، ترجمة: أبو بكر السقاف، محمد أحمد علي، محمد علي البحر، (القاهرة، مكتبة مدبولي، 1991م)، ص 35-36.
- (18) مؤنس، السياسة الخارجية الإيطالية، مرجع سابق، ص 107، ضياء الدين، الصراع البريطاني الإيطالي، مرجع سابق، ص 229.
- (19) مؤنس، السياسة الخارجية الإيطالية، مرجع سابق، ص 108.
- (20) عبد العزيز، وآخرون، موقف بريطانيا من المعاهدات الإيطالية اليمنية، مرجع سابق، ص 218.

- (21) مؤنس، السياسة الخارجية الإيطالية، مرجع سابق، ص 108.
- (22) فؤاد أمين حمزة، دبلوماسي لبناني الأصل سعودي الجنسية شارك في سياسة السعودية حتى وفاته.
- (23) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/122127
- (24) أم القرى السنة الثامنة، ع 385، مؤرخ 23 - 12-1350هـ / 29-4-1932م، ص 1
- (25) وثائق الدارة، تقرير من إسكندر اسلون بشأن التمرد في عسير ضد الملك عبد العزيز يفيد بأن الإيطاليين منزعجون من رفضه تقديم امتياز النفط في جزر فرسان رقم السجل 10207 مؤرخ في 7-12-1932م.
- (26) مؤنس، السياسة الخارجية الإيطالية، مرجع سابق، ص 109.
- (27) المرجع سابق، ص 108.
- (28) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/12/2127
- (و) وثائق الدارة، رسالة من وزارة الخارجية إلى حكومة الهند توضح أن جزر فرسان لا تزال تحت سيطرة الإديسي أو الملك عبد العزيز ولهذا لا يحق لبريطانيا أن تحصل على امتياز حاليا في جزر فرسان -رقم السجل 21970 مؤرخ في 5-3-1927م ينظر ملحق رقم (20).
- (29) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/12/2127
- (30) وثائق الدارة، برقية من أندرو راين (ريان) إلى وزير خارجيته يشير فيها عما كانت هناك مجموعة من الشركات مهتمة بجزر فرسان رقم السجل 5092 مؤرخ في 6-6-1933م.
- (31) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/12/2127
- (32) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/12/2127
- (33) وثائق الدارة، برقية من أندرو راين (ريان) إلى وزير خارجيته يشير فيها عما كانت هناك مجموعة من الشركات مهتمة بجزر فرسان رقم السجل 5092 مؤرخ في 6-6-1933م. ورسالة من ستارلنج مدير إدارة النفط البريطانية إلى جون سايمون بالحصول على امتياز النفط في عسير وجزر فرسان رقم السجل 5105 مؤرخ في 21-6-1933م.
- (34) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/12/2127
- (35) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/12/2127
- (36) القنصل البريطاني في جدة وكان يرتبط بعلاقة صداقة قوية مع الملك عبد العزيز وباشا مكناس تولى قنصل بريطانيا في جدة في فترة مهمة قبل إعلان المملكة العربية السعودية بعامين فقط سنة 193م وكان له دور كبير في توجيه سياسة بريطانيا تلك الفترة المهمة وشهد أزمة التمثيل السياسي فيها.
- (37) عرفة عبده، أوريون في الحرمين الشريفين، عالم الكتب، القاهرة: 214م (ص 190). وهناك دراسة كاملة عن اندرو ريان ينظر جمال حجر، سير أندرو ريان وأزمة التمثيل السياسي البريطاني في جدة (1930-1931م) حولية كلية الآداب والإنسانيات والعلوم الاجتماعية، جامعة قطر، العدد 14، (1991م)، 193-226.
- (38) الأرشيف البريطاني تصنيف رقم: IOR/L/PS/122127

- (39) مهند عبد العزيز عطية، سياسة بريطانيا والخلاف بين اليمن وإمارة عسير بشأن ميناء الحديدية 1921-1925م، مجلة جامعة ذي قار، مجلد1، العدد1، 2004، ص88.
- (40) عبد الواحد محمد راغب دلال، البيان في تاريخ جازان وعسير ونجران من الدولة السعودية حتى معاهدة الطائف، 1157-1353هـ / 1744-1934م، (القاهرة: 1998م)، ص210-211.
- (41) أحمد حطيط، الملك عبد العزيز بن سعود، (بيروت، دار الفكر اللبناني، 1991م)، ص62-64. هاشم بن سعيد النعمي، تاريخ عسير في الماضي والحاضر (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 1999م)، ص352-357.
- (42) دلال، البيان في تاريخ جازان، ج2، مرجع سابق، ص212-214.
- (43) جورج أنطونوس، حركة اليقظة العربية في الشرق الآسيوي، ط2 (بيروت: دار العلم للملايين، 1987م)، ص460.
- (44) عبد المنعم الجميعي، الأدراسة في المخلاف السليماني وعسير، 1326-1349هـ / 1908 - 1930م، (د-ت)، (1987م)، ص368-369.
- (45) دلال، البيان في تاريخ جازان، مرجع سابق، ص218-219. عيد مسعود الجهني، الحدود والعلاقات السعودية اليمنية، دار المعارف السعودية، ص140-141.
- (46) عبد الوهاب آدم العقاب، تطور العلاقات اليمنية السعودية، (دمشق: دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2001م)، ص51.
- (47) عبد العزيز محمد العيسى، أرشيف مملكة الحجاز وسلطنة نجد وملحقاتها من عام 1343هـ/1924م إلى عام 1346هـ / 1928م، ج1. (د.أ)، (د.أ) ط2، (2016م)، ص172. محمد بن احمد العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، (الرياض: دار اليمامة للبحث والترجمة، 1982م)، ص901.
- (48) الجميعي، الأدراسة في المخلاف السليماني، مرجع سابق، ص370-371، سالم، سيد مصطفى سالم، تكوين اليمن الحديث، ط4 (القاهرة: دار الأمين للنشر والتوزيع، 1993م)، ص281-282. عصام ضياء الدين الصغير، عسير في العلاقات السياسية السعودية اليمنية، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس، (1985م)، ص190.
- (49) مذكرة عن الأزمة السعودية اليمنية أعدتها الدائرة الشرقية في الخارجية البريطانية)، FOPRO. 371/16873، مؤرخة في 6 نوفمبر 1933م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود سيرته وفترة حكمه في الوثائق الأجنبية البريطانية، ص662، انظر أيضًا صورة القرار الصادر عن مجلس شوري الإدريسي بصيبا. عماد عبد السلام رؤوف، المملكة العربية السعودية بين الحربين العالميتين السلطة والمتغيرات السياسية والاقتصادية في ضوء تقارير المفوضية العراقية في جدة، [د.أ.د.ت.ت]، ص37.
- (50) صوت الحجاز س1 ع 36 الاثنين 14 شعبان 1451هـ/ 12 ديسمبر 1932م، مقال تحت عنوان: حول حوادث جازان - وثائق رسمية للحقيقة والتاريخ.
- (15) (كان عاملا لابن سعود على تهامة صوت الحجاز، س1 ع33، الاثنين 22 رجب 1351هـ/ 21 نوفمبر 1932م، تحت عنوان «بلاغ رسمي». صوت الحجاز، س1 ع34 الاثنين 29 رجب 1451هـ/ 28 نوفمبر 1932م،

- (52) رؤوف، المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص35. العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص963. الصغير، عسير في العلاقات السياسية السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص190-191.
- (53) محمد بن أحمد العقيلي، أضواء على تاريخ الجزيرة العربية الحديث، (جدة: دار العلم للطباعة والنشر، 1992م)، ص166.
- (54) تأسس حزب الأحرار من قبل الأمير عبدالله بن الشريف حسين بن علي، بعد أن عجز عن استرداد الحجاز من الملك عبدالعزيز، فقرر إنشاء حزب عين على رئاسته محمد طاهر الدباغ، وحسين الدباغ بهدف إثارة الفتن والقتال ضد الملك عبدالعزيز في الحجاز، ودعم التمردات التي ظهرت فيما بعد، وكان منها تمرد حامد بن رفادة، الذي استغله حزب الأحرار لمضايقة ابن سعود، فطلب إلى الأردن ومنح الجنسية الأردنية، وأدخل إلى الأراضي السعودية، لكن الملك عبدالعزيز كان متيقظاً له، فاستدرجه عن طريق القبائل وقضى عليه وقد اتضح أن الحسن الإدريسي كان يساند هذا الحزب لإيجاد حالة من الاضطراب في البلاد السعودية.
- (55) صوت الحجاز س1 ع 1 36 الاثنين 14 شعبان 1451هـ/ 12 ديسمبر 1932م، عبد الله الصالح العثيمين، تاريخ المملكة العربية السعودية، ج2، (الرياض: مكتبة العبيكان، 2005م)، ص237-242، العقيلي: تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص936-946، أليكسي فاسيليف، تاريخ العربية السعودية من القرن الثامن عشر وحتى نهاية القرن العشرين، (بيروت: شركة المطبوعات للنشر، 2013م)، ص371-372.
- (56) أحمد حسين شرف الدين، اليمن عبر التاريخ، ط2(حقوق الطبع والترجمة محفوظة للمؤلف، 1964م)، ص283.
- (57) سعود بن هذلول، تاريخ ملوك آل سعود، (الرياض: مطابع الرياض، 1961م)، ص213، ص213، 214. صوت الحجاز س1 ع 1 36 الاثنين 14 شعبان 1451هـ/ 12 ديسمبر 1932م، العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص936-946.
- (58) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص947-967. مروى سليمان فايد، العلاقات السعودية اليمنية، رسالة ماجستير، جامعة الزقازيق، (2004م) ص114-115.
- (59) فاسيليف، أليكسي، تاريخ العربية السعودية، (بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1995م)، ص373.
- (60) رؤوف، المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص31. العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص948-958-960-967.
- (61) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص969-975.
- (62) PRO.FO.16873/371 وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود سيرته وفترة حكمه، ص663.
- (63) العيسى، أرشيف مملكة الحجاز وسلطنة نجد، مرجع سابق، ص169.
- (64) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص948-949-965.
- (65) الجهني، الحدود والعلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص146. العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص965-966.

- (66) 66. العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص969-970.
- (67) FO/PRO. 16875/371 وثيقة منشورة في، الملك عبد العزيز آل سعود سيرته وفترة حكمه، ص663.
- (68) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص971-975، الجهني، الحدود والعلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص147.
- (69) صوت الحجاز، س1، ع35 الاثنان 7 شعبان 1351هـ / 5 ديسمبر 1932م، تحت عنوان (للحقيقة والتاريخ - حول حوادث جازان).
- (70) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص977-980، فايد، العلاقات اليمنية السعودية، مرجع سابق، ص115-116.
- (71) كان وكيل الخزانة في عهد الملك عبد العزيز رحمه الله.
- (72) مجاهد ليبي ضد الاستعمار الإيطالي، وفد الى الحجاز للعمل بالتجارة، فرأه الملك عبد العزيز وأعجب به وعينه مستشاراً لديه.
- (73) مدينة شهيرة شمال غرب عمران في شمال اليمن، العزب، تاريخ اليمن الحديث، مرجع سابق، ص15.
- (74) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص981-984.
- (75) أليكسي، تاريخ العربية السعودية، مرجع سابق، ص374. العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص984-990.
- (76) صوت الحجاز، س1 ع35 الاثنان 7 شعبان 1351هـ / 5 ديسمبر 1932م ص1
- (77) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص997-1000.
- (78) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص1002-1007، ص1014.
- (79) خالد بن منصور بن لؤي أحد قادة جيوش الملك عبد العزيز الشجعان.
- (80) رؤوف، المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص29-30. العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص1020-1023.
- (81) مثل قبائل الخصاوية ودحيقه والمايا. رؤوف، المملكة العربية السعودية، المرجع السابق، ص29-30.
- (82) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص1024-1029.
- (83) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص1031-1032.
- (84) سالم، تاريخ اليمن الحديث، مرجع سابق، ص352.
- (85) سعود بن هذلول، تاريخ ملوك آل سعود، مرجع سبق، ص216.
- (86) عمله نقديه كان ينتشر في الجزيرة العربية في جميع التعاملات المالية حتى أصدر الملك عبد العزيز أول نظام مالي.
- (87) صوت الحجاز، س1 ع47، الاثنان 2 من ذي القعدة 1351هـ / 7 من فبراير 1933م، ص1-2.
- (88) سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص526.
- (89) برقية من المقيم البريطاني في عدن الى وزير المستعمرات البريطانية مؤرخة في 18 مايو 1926م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود سيرته وفترة حكمه في الوثائق الأجنبية

- (البريطانية، 2) (FO 371/11443). دار الدارة للنشر والتوثيق، الرياض، ط1، 1419هـ/1998م، ص282، FO.371/114. موجز تقرير الاستخبارات السياسي الخاص بعدن مؤرخ في 26 مايو 1926م. وثيقة منشورة في الملك عبد العزيز آل سعود، ص285-286.
- (90) سالم، مراحل العلاقات اليمنية السعودية، مرجع سابق، ص401.
- (91) (1) (FO 371/1431). برقية من المقيم السياسي البريطاني بالنيابة في عدن الى وزارة المستعمرات البريطانية مؤرخة في 30 نوفمبر 1926م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص330-331.
- (92) (2) (L/P&CO 725/9) رسالة من برنارد رائي المقيم السياسي البريطاني بالنيابة في عدن الى وزارة المستعمرات البريطانية مؤرخة في 8 ديسمبر 1926م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز، ص333، (1) (S/10/1089). قراءة للخريطة التقريبية التي توضح الأراضي التي يسيطر عليها كل من الإدريسي والإمام وهي الخريطة المرفقة برسالة برنارد رائي، مؤرخة في 8 ديسمبر 1926م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص334.
- (93) (2) (FO 406/58). رسالة من أوستن تشم برلين وزير الخارجية البريطانية الى جلبرت فوكنيهما كدايتون المكلف بمهام كبير المفاوضين في محادثات روما مؤرخة في 28 ديسمبر 1926م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص339، (1) (FO 406/58). برقية من رونالد جراهام السفير البريطاني في روما الى أوستن تشم برلين مؤرخة في 13 يناير 1927م، وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص345-346.
- (94) صوت الحجاز، س1 ع38، الاثني 28 شعبان 1351هـ/26 ديسمبر 1932م، ص2-3.
- (95) وزارة الخارجية السعودية، بيان عن العلاقات بين المملكة العربية السعودية والإمام يحيى حميد الدين، مكة المكرمة، مطبعة أم القرى، (1353هـ)، ص2-3.
- (96) وزارة الخارجية السعودية، بيان عن العلاقات بين المملكة العربية السعودية والإمام يحيى حميد الدين، مكة المكرمة، مطبعة أم القرى، (1353هـ)، ص2-3.
- (97) وثائق حكومة الهند البريطانية، رسالة من ابن سعود إلى الوكيل السياسي البريطاني في البحرين رقم 34 بتاريخ 22 محرم 1342هـ/4 سبتمبر 1923م، I.O.R: L /P& S/10/936. No. 34.
- (98) فتوح الخترش، تاريخ العلاقات السعودية اليمنية 1926-1934م، ط2(الكويت: منشورات ذات السلاسل، 1987م)، ص117.
- (99) عبد الرحمن محمد الوجيه، عسير في النزاع السعودي اليمني تحليل أسانيد السيادة في ضوء قواعد القانون الدولي وتقييم الدور البريطاني من خلال الوثائق المنشورة، (القاهرة: (د-ن)، ص123.
- (100) مطهر، عبد الكريم مطهر، سيرة الإمام يحيى حميد الدين المسماة كتيبة الحكمة من سيرة إمام الأمة، ج1، تحقيق: محمد عيسى صالحية. (الأردن: دار البشير، 1998م)، ص317.
- (101) سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص340. الواسعي، تاريخ اليمن، مرجع سابق، ص (102) الواسعي، تاريخ اليمن، مرجع سابق، ص228، ص264.
- (103) نزيه مؤيد العظم، رحلة في بلاد العربية السعيدة من مصر إلى صنعاء، ط2، (بيروت: دار

- التنوير للطباعة والنشر، 1986م)، ص228. سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص341.
- (104) العلي، باسل علي سالم(1997م) العلاقات السعودية اليمنية 1932-1962م دراسة في العلاقات السياسية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان، ص29.
- (105)وزارة الخارجية السعودية: بيان عن العلاقات، مرجع سابق، ص16-20.
- (106)العلي، العلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص31.
- (107)سلفاتور أبونتي، هذه هي اليمن السعيد، ترجمة: طه فوزي، (بيروت: دار الآداب، 1967م)، ص 143-144.
- (108)سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص333.
- (109)وثائق الخارجية السعودية، بيان عن العلاقات، مرجع سابق، ص23.
- (110)مصطفى الحفناوي، ابن سعود سياسته حروبه، (القاهرة: المطبعة المصرية، 1934م)، ص 198، 199.
- (111)فايد، العلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص114.
- (112)أمين ساعاتي، الحدود الدولية للمملكة العربية السعودية التسويات العادلة، (القاهرة: المركز السعودي للدراسات الاستراتيجية، 1991م)، ص150.
- (113)سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص366. فايد، العلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص117.
- (114)شرف الدين، محمد بن عبد الرحمن، حول الحرب اليمنية السعودية 1934/33م. صفحات مختارة من مخطوط «البرق المتألق في رحلة مولانا سيف الإسلام الى المشرق» تقديم وتعليق: محمد عبد الرحيم جازم. في: حوليات يمانية. المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية بصنعاء، صنعاء 02003م)، ص92-93.
- (115)سالم: تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص369.
- (116)وزارة الخارجية السعودية، بيان عن العلاقات، مرجع سابق، ص75.
- (117)العقاب، تطور العلاقات اليمنية السعودية، مرجع سابق، ص56.
- (118)أمين سعيد، تاريخ الدولة السعودية من محمد بن سعود الى عبد الرحمن الفيصل 1158-1307هـ وعهد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل 1319-1373هـ، ج2، (الرياض: مطبوعات دار الملك عبد العزيز، د.ت)، ص374-375.
- (119)سالم: تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص396-397.
- (120)الخترش، فتوح عبد المحسن، تاريخ العلاقات السعودية اليمنية، مراجعة: أحمد عبد الرحيم مصطفى. مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد 38، السنة العاشرة، جامعة الكويت، (1984م)، ص197.
- (121)فايد، العلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص133-134.
- (122)المرجع السابق، ص130.
- (123)تأسس المؤتمر الإسلامي عام 1346هـ/1926م، بناء على دعوة الملك عبد العزيز لاجتماع عام لكل دول العالم الإسلامي، لمناقشة أوضاعهم بعد إعلان إلغاء الخلافة الإسلامية عام 1924م،

- ولهذا يعد الملك عبد العزيز المؤسس له. الباحث.
- (124) أمين الحسيني، الحاج (1896-1975م) زعيم وطني فلسطيني، شارك في ثورة القدس عام 1920م، وأصبح من أشد المعارضين لسياسة توطين اليهود في فلسطين. ترأس المؤتمر الإسلامي عام 1931م، وحاولت بريطانيا اعتقاله، لكنه فر الى مصر ومنها الى لبنان وأقام بها، وأصدر مجلة شهرية سميت بفلسطين. عبد الوهاب الكيالي، وآخرون: موسوعة السياسة، ج1 (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1994م)، ص335.
- (125) محمد علي علوبه باشا: 1875-1956م، سياسي وقانوني مصري. ولد بأسيوط وتقلد العديد من المناصب السياسية، كان له اهتمامات بالشأن العربي عامة والفلسطيني خاصة.
- (126) شكيب أرسلان (1869-1946م): كاتب وأديب ومفكر عربي لبناني اشتهر بلقب أمير البيان، بالإضافة الى كونه سياسياً، كان يجيد اللغة العربية والتركية والفرنسية والألمانية، التقى بجمال الدين الأفغاني وأحمد شوقي، له العديد من المؤلفات أهمها لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم.
- (127) هاشم بن خالد بن محمد بن عبد الستار الأتاسي (1292-1380هـ/1875-1960م) زعيم وطني، ترأس الجمهورية العربية السورية ثلاث مرات. ولد بحمص وتعلم بها، وقاوم الاستعمار الفرنسي واعتقل أكثر من مرة وناضل حتى حصل على استقلال بلاده. كان آخر فترة رئاسة له بعد إخراج أديب الشيشكلي من الكم عام 1954م، ولم يبق طويلاً واعتكف بداره حتى وفاته.
- (128) خير الدين الزركلي، الأعلام. مج6، ط7، (بيروت: دار العلم للملايين، 1986م)، ص65.
- (129) سالم: تكوين اليمن الحديث، مرجع ساب، ص401-405.
- (130) العثيمين، تاريخ المملكة العربية السعودية، ج2، ص286. ينوه الباحث الى أنه كون المعاهدة منشورة في الكثير من المصادر التاريخية، فإنه لا يجذب تكرار ما تم نشره، وقد اقتصر على ذكر أهم ما في المعاهدة. ويحيل القارئ على جميع المصادر الواردة ذكرها في البحث، والتي نشرت نص المعاهدة كاملة في ملاحقها، وذلك للتوسع والاطلاع.
- (131) سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص421-424.
- (132) العقيلي، تاريخ المخلاف السليماني، ج2، مرجع سابق، ص901. الجهني، الحدود والعلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص142.
- (133) فيصل بن الشريف حسين بن علي أمير مكة المكرمة (1885-1933م) مؤسس الدولة العراقية الحديثة، شارك مع أخيه عبد الله ووالده في الحرب العالمية الأولى الى جانب الإنجليز. ولاه الإنجليز العراق عام 1921م بعد أن رفضه الفرنسيون في بلاد الشام
- (134) (2) (406/72 FO). رسالة من أندرو راين الى جون سايمون مؤرخة في 4 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود سيرته وفترة حكمه. دار الدارة للنشر والتوثيق، الرياض، ط1، 1419هـ/1998م، ص72.
- (135) سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص401.
- (136) حمد الباسل باشا (1871-1940م): من زعماء الحركة الوطنية في مصر عام 1919م، عميداً لقبيلة الرماح بالفيوم أحد أعضاء الجمعية التشريعية، أحد رموز الحركة الوطنية قبل ثورة يوليو.

- (137) الأمير محمد عمر بن محمد طوسون بن محمد سعيد باشا بن محمد علي باشا رأس الدولة العلوية 1872-1944م.
- (138) (2) FO 406/72. رسالة من أندرو راين الى جون سايمون مؤرخة في 4 أبريل 1934م، وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص72. الملك غازي بن فيصل الأول بن الحسين بن علي ثاني ملوك العراق، ولد عام 1912م، وحكم حتى وفاته عام 1939م.
- (139) عبد الحميد سعيد (1882-1940م) مؤسس جمعية الشبان المسلمين ويلقب بأسد البرلمان الثائر، كان له نشاط سياسي مع محمد فريد، حارب مع الجيش العثماني في الحرب العالمية الأولى.
- (140) سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص402.
- (141) جميل بك مردم (1893-1960م): سياسي و وطني ومناضل سوري، من الذين صنعوا استقلال سوريا.
- (142) عفيف الصلح بك: عضو المؤتمر السوري العام المنعقد في دمشق عام 1920م.
- (143) سالم، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص404-405.
- (144) FO 371/17924. مقتطف من صحيفة الديلي تلغراف الصادر بتاريخ 13 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص82. تقرير من أندرو راين الوزير البريطاني المفوض في جدة الى جون سايمون وزير الخارجية البريطاني عن شهر مارس 1934م مرفق به رسالة سرية من راين الى سايمون مؤرخة في 2 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص68-69.
- (145) FO 371/17923. مقالة مقتطفة من صحيفة التايمز الصادر بتاريخ 6 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص76، R/15/2/638 مقتطف مترجم من جريدة أم القرى العدد 486 الصادر بتاريخ 6 أبريل 1934م، ومرفق به رسالة صادرة من جدة بتاريخ 9 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص76. (1) R/15/2/638. مقتطف مترجم من جريدة صوت الحجاز العدد 102 الصادر في 9 أبريل 1934م وهو مرفق برسالة صادرة من المفوضية البريطانية في جدة بتاريخ 11 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص76-77، FO 371/17924. مقتطف من صحيفة التايمز الصادر بتاريخ 11 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص79، تكوين اليمن الحديث، مرجع سابق، ص396-397.
- (146) فايد، العلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص133-134.
- (147) زيد بن علي عنان، مذكراتي، (القاهرة: المكتبة السلفية، 1983م، ص12. حيدر علي ناجي العزي، انقلاب عام 1955م في اليمن، (صنعاء: إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، 2004م)، ص75.
- (148) (13) L/P&S/12/3737. تقرير مخبرات سري مكتوب على شكل رسالة موجهة من هارولد ديكسون الوكيل السياسي البريطاني في الكويت الى المقيم السياسي البريطاني في الخليج (بوشهر) ويغطي الفترة من 1 مارس الى 7 أبريل 1934م مؤرخ في 10 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز، ص78-79، (4) L/P&S/12/3767. التقرير الدوري السري الصادر عن

- الوكيل السياسي البريطاني في البحرين عن الفترة 16-31 مارس مؤرخ في 10 أبريل 1934م. وثيقة منشورة، ص79.
- (4(149) FO 371/17935). تقرير من أندرو راين الى جون سامون، وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز آل سعود، ص69، العقاب، تطور العلاقات اليمنية السعودية، مرجع سابق، ص56.
- (1(150) FO 371/17923). برقية من أندرو راين الوزير البريطاني المفوض في جدة الى وزارة الخارجية البريطانية مؤرخة في 3 أبريل 1934م. وثيقة منشورة في: الملك عبد العزيز، ص70، (R/15/2/638(1). برقية من أندرو راين الى وزير الخارجية البريطانية مؤرخة في 11 أبريل 1934م، ص81.
- (151) FO 371/17935 وثيقة منشورة، ص69.
- (152) FO 406/72 رسالة من أندرو راين الى جون سامون مؤرخة في 4 أبريل 1934م، وثيقة منشورة، ص71. FO 406/72 ترجمة الى اللغة الإنجليزية لبلاغ رسمي رقم 3 منشور في عدد صحيفة أم القرى الصادر بتاريخ 13 أبريل 1934م مرفقة برسالة من أندرو راين الى جون سامون مؤرخة 19 أبريل 1934م، وثيقة منشورة، ص82.
- (153) FO 371/17923 مقالة مقتطفة من صحيفة التايمز الصادرة بتاريخ 6 أبريل 1934م، وثيقة منشورة، ص76، R/15/2/638 برقية من أندرو راين الى كبير المندوبين البريطانيين في عدن بتاريخ 4 أبريل 1934م، وثيقة منشورة، ص73، الختشر، تاريخ العلاقات السعودية اليمنية، مرجع سابق، ص197.
- (154) FO 406/72 رسالة من أندرو ريان الى جون سامون مؤرخة في 4 أبريل 1934م، وثيقة منشورة، مجلة دراسات الخليج، ص71
- (155) FO 371/17924 بلاغ رسمي مقتطف من العدد 488 من صحيفة أم القرى الصادر بتاريخ 20 أبريل 1934م يحتوي على ثلاث برقيات متبادلة بين الملك عبد العزيز والإمام يحيى. وثيقة منشورة، ص91-92.
- (156) (2) FO 406/72). رسالة من أندرو راين الى جون سامون مؤرخة في 13 أبريل 1934م. وثيقة منشورة، مجلة دراسات الخليج، ص83.
- (157) FO 371/17924 وثيقة منشورة، ص92.
- (158) العثيمين، تاريخ المملكة العربية السعودية، ج2، مرجع سابق، ص286.

Common Fixed Point for Weakly Compatible and Sequentially Continuous Mappings in Metric Spaces

النقطة الثابتة العامة لأجل التوافق الضعيف والرواسم المستمرة المتتابعة في الفضاءات المترية

Dr. Abdel Rahman Mahmoud Mohamed Mahmoud

Assistant Professor – Omdurman Islamic University
– Faculty of post Graduate Studies
Faculty of Science – Department of Mathematic

Abstract

This study aims to show important tools, possible applications, existence of fixed point theory, results for mappings and contractive mappings on complete G-Metric Spaces. The common fixed point theorem for maps satisfying a general contractive condition of integral type for a pair of weakly compatible mappings in fuzzy metric spaces, using property in cone metric spaces, of expansive mappings in generalized metric spaces, in complex valued metric spaces and for weakly compatible mappings under contractive conditions of integral type in complex valued metric spaces are considered. The existence of multiple solutions and result of one nontrivial solution of the boundary value problems for nonlinear second. Order differential equations and for some nonlinear systems with singular laplacian and one nontrivial solution for two point are obtained.

Key Words:

Common Fixed Point / Weakly Compatible/ Sequentially Continuous/ Mappings / Metric Spaces

المستخلص

تهدف هذه الدراسة إلى إظهار الأدوات المهمة، والتطبيقات الممكنة، ووجود نظرية النقطة الثابتة، ونتائج التعيينات والتعيينات الانقباضية على مساحات G-Metric كاملة. نظرية النقطة الثابتة الشائعة للخرائط التي تفي بشرط انكماش عام من النوع المتكامل لزوج من التعيينات المتوافقة بشكل ضعيف في المساحات المترية الضبابية، باستخدام خاصية في المساحات المترية المخروطية، والتعيينات الموسعة في المساحات المترية المعممة، وفي المساحات المترية ذات القيمة المعقدة وللضعيف. تؤخذ في الاعتبار التعيينات المتوافقة في ظل الشروط التعاقدية للنوع المتكامل في المساحات المترية ذات القيمة المعقدة. وجود حلول متعددة ونتيجة حل واحد غير بديهي لمشاكل القيمة الحدية للثانية للاخطية. ترتيب المعادلات التفاضلية وبالنسبة لبعض الأنظمة غير الخطية ذات حل لا بلاسي مفرد ومحلول واحد غير بديهي لنقطتين. الكلمات المفتاحية:

النقطة الثابتة العامة / التوافق الضعيف / الرواسم المستمرة المتتابعة / الفضاءات المترية

1.0 Introduction:

We deal with some important information of various kinds of weak commutativity for the computation of fixed points we start from the concept of weakly commuting maps to the latest biased maps of type (Ar) and type (As) applications can be found in dynamic programming, approximation theory, variational inequalities and solution of nonlinear integral equations we show some fixed point results for mapping satisfying sufficient conditions on complete G-metric space, also we showed that if the G-metric space is symmetric, then the existence and uniqueness of these fixed point results follow from well-known theorems in usual metric space ().

We show some common fixed point theorems for a pair of weakly compatible mappings in fuzzy metric spaces both in the sense of Kramosil and Michalek and in the sense of George and Veeramani by using the new property and give some examples. We show some common fixed point theorems for different types of contractive conditions.

We establish the precise condition concerning the behavior of at infinity and zero for the existence of solutions with prescribed nodal properties. Then we derive the existence and the multiplicity of nodal solutions to the problem. Our argument is based on the shooting method together with the Strum's comparison theorem. We establish several results related to existence, nonexistence or bifurcation of positive solutions for the boundary value problem where $\Omega \subset \mathbb{R}^N$ ($N \geq 2$) is a smooth bounded domain, α is a positive parameter, and f is smooth and has a sublinear growth. The main feature in the presence of the singular nonlinearity g combined with the convection term Multiple critical points theorems for non-differentiable functionals are established.

Two common fixed theorems for weakly compatible mappings satisfying general contractive conditions of integral type in metric spaces are shown and an illustrative example is provided using (E.A) property and (CLR) property common fixed point results for weakly compatible mappings, satisfying integral type contractive condition in complex valued metric spaces are investigated.

With a homeomorphism of the ball are considered, under various boundary conditions on a compact interval For non-homogeneous Cauchy, terminal and some Sturm-Liouville boundary conditions including in particular the Dirichlet-Neumann and Neumann-Dirichlet conditions, existence of a solution is proved for arbitrary continuous right-hand sides f : For Neumann boundary conditions, some restrictions upon f are required, although, for Dirichlet boundary conditions, the restrictions are only upon $_$ and the boundary values. For periodic boundary conditions, both $_$ and f have to be suitably restricted. Existence results of positive solutions for a two point boundary value problem are established. No asymptotic condition on the nonlinear term either at zero or at infinity is required. The aim of this paper is to present a coincidence point theorem for sequentially weakly continuous maps. Moreover, as a consequence, a critical point theorem for functionals possibly containing a nonsmooth part is obtained.

1.1 Objective of the Study

This study aims to fulfill the following objective:

show important tools, possible applications, existence of fixed point theory, results for mappings and contractive mappings on complete G-Metric Spaces.

1.2 The importance of the study:

The importance of this study is the importance of the subject that is addressed in the study, which is the Common Fixed Point for Weakly Compatible and Sequentially Continuous

Mappings in Metric Spaces:

Introduce complex valued metric spaces and obtain sufficient conditions for the existence of common fixed points of a pair of mappings satisfying contractive type conditions

2.1 Preliminaries

In this section, we recall some definitions and useful results which are already in the literature.

Definition[1]: Let (X, d) be a metric space and $J = [0, 1]$. A mapping $W: X \times X \times X \rightarrow X$ is called convex structure on X if for all $x, y, u \in X$ and $\lambda \in J$, $d(u, W(x, y, \lambda)) \leq \lambda d(u, x) + (1 - \lambda)d(u, y)$. A metric space with convex structure is called convex metric space⁽²⁾.

(a) A nonempty subset K of a convex metric space X is said to be convex if

$$W(x, y, \lambda) \in K \text{ for all } x, y \in K \text{ and } \lambda \in [0, 1],$$

(b) K is said to be q -starshaped if there exists a point $q \in K$ such that

$$W(x, y, \lambda) \in K \text{ for all } x \in K \text{ and } \lambda \in J.$$

Definition[2]: A convex metric space X is said to satisfy the condition(*),

if $d(W(x,p,\lambda), W(y,p,\lambda)) \leq d(x,y)$ for all $x,y \in X$ and $\lambda \in [0,1]$.⁽³⁾

Definition [3]: see [1]. Let X be a nonempty set, and let $G: X \times X \times X \rightarrow \mathbf{R}^+$ be a function satisfying the following properties:

$$(G1) G(x,y,z) = 0 \text{ if } x = y = z;$$

$$(G2) 0 < G(x,x,y); \text{ for all } x,y \in X \text{ with } x \neq y;$$

$$(G3) G(x,x,y) \leq G(x,y,z) \text{ for all } x,y,z \in X \text{ with } z \neq y;$$

$$(G4) G(x,y,z) = G(x,z,y) = G(y,z,x) = \dots, \text{ (symmetry in all three variables)}$$

$$(G5) G(x,y,z) \leq G(x,a,a) = G(a,y,z), \text{ for all } x,y,z,a \in X, \text{ (rectangle inequality)}$$

Then the function G is called a generalized metric, or, more specifically, a G -metric on X , and the pair (X,G) is called a G -metric space⁽⁴⁾.

Definition [4]: (see [1]). Let (X,G) be a G -metric space, and let (x_n) be sequence of points of X , a point $x \in X$ is said to be the limit of the sequence (x_n) , if $\lim_{n,m \rightarrow \infty} G(x, x_n, x_m) = 0$, and one says that the sequence (x_n) , is G -convergent to x .

Thus, that if $x_n \rightarrow x$ in a G -metric space (X,G) , then for any $\epsilon > 0$, there exists $N \in \mathbf{N}$ such that $G(x, x_n, x_m) < \epsilon$ for all $n,m \geq N$.

Definition [5]: (see [1]). Let (X,G) be a G -metric space, a sequence (x_n) , is called G -Cauchy if for every $\epsilon > 0$, there is $N \in \mathbf{N}$ such that $G(x_n, x_m, x_l) < \epsilon$, for all $n,m,l \geq N$; that is, if $G(x_n, x_m, x_l) \rightarrow 0$ as $n,m,l \rightarrow \infty$.

Definition [5]. Let (X,G) and (X',G') be two G -metric spaces, and let $f: (X,G) \rightarrow (X',G')$ be a function, then f is said to be G -continuous at a point $a \in X$ if and only if, given $\epsilon > 0$, there exists $\delta > 0$ such that $x,y \in X$; and $G(a,x,y) < \delta$ implies $G'(f(a), f(x), f(y)) < \epsilon$.

A function f is G -continuous at X if and only if it is G -continuous at all $a \in X$.

Definition [6]: A G -metric space (X,G) is called symmetric G -metric space if $G(x,y,y) = G(y,x,x)$ for all $x,y \in X$.

Definition [7]: A G -metric space (X,G) is said to be G -complete (or complete G -metric) if every G -Cauchy sequence in (X,G) is G -convergent in (X,G) .

Mapping on Complete G-Metric Spaces

During the sixties, the notion of 2-metric space introduced by Gähler as a generalization of usual notion of metric space (X, d) . But different proved that there is no relation between these two functions, for instance, show that 2-metric need not be continuous function, further there is no easy relationship between results obtained in the two settings⁽⁵⁾.

In 1992, BapureDhage in his Ph.D. thesis introduce a new class of generalized metric space called D-metric spaces ([59,60]). In a subsequent series, Dhage attempted to develop topological structures in such spaces (see [60–62]). He claimed that D-metrics provide a generalization of ordinary metric functions and went on to present several fixed point results.

But in 2003 in collaboration with Brailey Sims, we demonstrated , that most of the claims concerning the fundamental topological structure of D-metric space are incorrect, so, we introduced more appropriate notion of generalized metric space as follows.

Complex Valued Metric Spaces

Since the appearance of the Banach contraction mapping principle, a number of articles have been dedicated to the improvement and generalization of that result. Most of these deal with the generalizations of the contractive condition in metric spaces.

Ghaler⁽⁶⁾ generalized the idea of metric space and introduced a 2-metric space which was followed by a number dealing with this generalized space. Plenty of material is also available in other generalized metric spaces, such as, rectangular metric spaces, semi metric spaces, pseudo metric spaces, probabilistic metric spaces, fuzzy metric spaces, Quasi metric spaces, Quasi semi metric spaces, D-metric spaces, and cone metric spaces⁽⁷⁾.

Let \mathbb{C} be the set of complex numbers and $z_1, z_2 \in \mathbb{C}$. Define a partial order \preceq on \mathbb{C} as follows:

$$z_1 \preceq z_2 \text{ if and only if } \operatorname{Re}(z_1) \leq \operatorname{Re}(z_2), \operatorname{Im}(z_1) \leq \operatorname{Im}(z_2)$$

It follows that

$$z_1 \preceq z_2$$

if one of the following conditions is satisfied:

- (i) $\operatorname{Re}(z_1) = \operatorname{Re}(z_2), \quad \operatorname{Im}(z_1) < \operatorname{Im}(z_2),$
- (ii) $\operatorname{Re}(z_1) < \operatorname{Re}(z_2), \quad \operatorname{Im}(z_1) = \operatorname{Im}(z_2),$
- (iii) $\operatorname{Re}(z_1) < \operatorname{Re}(z_2), \quad \operatorname{Im}(z_1) < \operatorname{Im}(z_2),$
- (iv) $\operatorname{Re}(z_1) = \operatorname{Re}(z_2), \quad \operatorname{Im}(z_1) = \operatorname{Im}(z_2)$

In particular, we will write $z_1 \approx z_2$ if $z_1 = z_2$ and one of (i), (ii), and (iii) is satisfied and we will write $z_1 \prec z_2$ if only (iii) is satisfied. Note that

$$0 \approx z_1 \Rightarrow |z_1| < |z_2|,$$

$$z_1 \approx z_2, z_2 \approx z_3 \Rightarrow z_1 \prec z_3.$$

Definition [8]: Let X be a nonempty set. Suppose that the mapping $d: X \times X \rightarrow \mathbb{C}$, satisfies⁽⁸⁾:

$$(i) 0 \approx d(x, y), \text{ for all } x, y \in X \text{ and } d(x, y) = 0 \text{ if and only if } x = y;$$

$$(ii) d(x, y) = d(y, x) \text{ for all } x, y \in X;$$

$$(iii) d(x, y) \approx d(x, z) + d(z, y), \text{ for all } x, y, z \in X.$$

Then d is called a complex valued metric on X , and (X, d) is called a complex valued metric space. A point $x \in X$ is called interior point of a set $A \subseteq X$ whenever there exists $0 < r \in \mathbb{C}$ such that

$$B(x, r) = \{y \in X: d(x, y) < r\} \subseteq A.$$

A point $x \in X$ is called a limit point of A whenever for every $0 < r \in \mathbb{C}$,

$$B(x, r) \cap (A \setminus \{x\}) \neq \emptyset$$

A is called open whenever each element of A is an interior point of A . A subset $B \subseteq X$ is called closed whenever each limit point of B belongs to B . The family

$$F = \{B(x, r): x \in X, 0 < r\}$$

is a sub-basis for a Hausdorff topology τ on X .

Let x_n be a sequence in X and $x \in X$. If for every $c \in \mathbb{C}$, with $0 < c$ there is $n_0 \in \mathbb{N}$ such that for all $n > n_0$, $d(x_n, x) < c$, then $\{x_n\}$ is said to be convergent, $\{x_n\}$ converges to x and x is the limit point of $\{x_n\}$. We denote this by $\lim_n x_n = x$, or $x_n \rightarrow x$, as $n \rightarrow \infty$. If for every $c \in \mathbb{C}$ with $0 < c$ there is $n_0 \in \mathbb{N}$ such that for all $n > n_0$, $d(x_n, x_{n+m}) < c$, then $\{x_n\}$ is called a Cauchy sequence in (X, d) . If every Cauchy sequence is convergent in (X, d) , then (X, d) is called a complete complex valued metric space.

3.1 Main Results:

Theorem: Let (X, G) be a complete G-metric space, and let $T: X \rightarrow X$ be a mapping satisfying one of the following conditions⁽⁹⁾:

$$G(T(x), T(z)) \leq |aG(x, y, z) + bG(x, T(x)) + cG(y, T(y)) + dG(z, T(z), T(z))| \quad (1)$$

or

$$G(T(x), T(y), T(z)) \leq |aG(x, y, z) + bG(x, x, T(x)) + cG(y, y, T(y)) + dG(z, z, T(z))| \quad (2)$$

for all $x, y, z \in X$ where $0 \leq a + b + c + d < 1$, then T has a unique fixed point (sayu, i.e., $Tu = u$), and T is G-continuous at u .

Proof: Suppose that T satisfies condition (38), then for all $x, y \in X$, we have

$$G(Tx, Ty, Ty) \leq aG(x, y, y) + bG(x, Tx, Tx) + (c + d)G(y, Ty, Ty) \\ G(Ty, Tx, Tx) \leq aG(y, x, x) + bG(y, Ty, Ty) + (c + d)G(x, Tx, Tx) \quad (3)$$

Suppose that (X, G) is symmetric, then by definition of metric (X, d_G) and (4), we get

$$d_G(Tx, Ty) \leq ad_G(x, y) + \frac{c+d+b}{2} d_G(x, Tx) \\ + ad_G(x, y) + \frac{c+d+b}{2} d_G(y, Ty), \quad \forall x, y \in X \quad (4)$$

In this line, since $0 < a + b + c + d < 1$, then the existence and uniqueness of the fixed point follows from well-known theorem in metric space X , d_G see 10.

However, if (X, G) is not symmetric then by definition of metric (X, d_G) and (3), we get

$$d_G(Tx, Ty) \leq ad_G(x, y) + \frac{2(c+d+b)}{3} d_G(x, Tx) + \frac{2(c+d+b)}{3} d_G(y, Ty), \quad (5)$$

for all $x, y \in X$, then the metric condition gives no information about this map since $0 < a + 2(c + d + b)/3 + 2(c + d + b)/3$ need not be less than 1. But this can be proved by G-metric.

Let $x_0 \in X$ be an arbitrary point, and define the sequence (x_n) by $x_n = T^n x_0$. By (2), we have

$$G(x_n, x_{n+1}, x_{n+1}) \leq aG(x_{n-1}, x_n, x_n) bG(x_{n-1}, x_n, x_n) \\ + (c + d)G(x_n, x_{n+1}, x_{n+1}) \quad (6)$$

then

$$G(x_n, x_{n+1}, x_{n+1}) \leq \frac{a+b}{1-(c+d)} G(x_{n-1}, x_n, x_n) \quad (7)$$

Let $q = (a + b)/(1 - (c + d))$, then $0 \leq q < 1$ since $0 \leq a + b + c + d < 1$.

So,

$$G(x_n, x_{n+1}, x_{n+1}) \leq qG(x_{n-1}, x_n, x_n) \quad (8)$$

Continuing in the same argument, we will get

$$G(x_n, x_{n+1}, x_{n+1}) \leq q^2 G(x_0, x_1, x_1) \quad (9)$$

Moreover, for all $n, m \in \mathbb{N}$; $n < m$, we have by rectangle inequality that

$$\begin{aligned} G(x_n, x_m, x_m) &\leq G(x_n, x_{n+1}, x_{n+1}) + G(x_{n+1}, x_{n+2}, x_{n+2}) + \\ &G(x_{n+2}, x_{n+3}, x_{n+3}) + \dots + G(x_{m-1}, x_m, x_m) \\ &\leq (q^n + q^{n+1} + \dots + q^{m-1})G(x_0, x_1, x_1) \\ &\leq \frac{q^n}{1-q} G(x_0, x_1, x_1) \quad (10) \end{aligned}$$

and so $\lim G(x_n, x_m, x_m) = 0$, as $n, m \rightarrow \infty$. Thus (x_n) is G-Cauchy sequence. Due to the completeness of (X, G) , there exists $u \in X$ such that (x_n) is G-converge to u .

Suppose that $T(u) \neq u$, then

$$\begin{aligned} G(x_n, T(u), T(u)) &\leq aG(x_{n-1}, u, u) + bG(x_{n-1}, x_n, x_n) \\ &+(c + d)G(u, T(u), T(u)) \quad (11) \end{aligned}$$

taking the limit as $n \rightarrow \infty$, and using the fact that the function G is continuous, then $G(u, T(u), T(u)) \leq (c + d)G(u, T(u), T(u))$. This contradiction implies that $u = T(u)$.

To prove uniqueness, suppose that $u \neq v$ such that $T(v) = v$, then

$$\begin{aligned} G(u, v, v) &\leq aG(u, v, v) + bG(u, T(u), T(u)) \\ &+(c + d)G(v, T(v), T(v)) = aG(u, v, v) \quad (12) \end{aligned}$$

which implies that $u = v$.

To show that T is G-continuous at u , let $(y_n) \subseteq X$ be a sequence such that $\lim(y_n) = u$.

we can deduce that

$$\begin{aligned}
G(u, T(y_n), T(y_n)) &\leq aG(u, y_n, y_n) + bG(u, T(u), T(u)) \\
+(c + d)G(y_n, T(y_n), T(y_n)) &= aG(u, y_n, y_n) \\
+(c + d)G(y_n, T(y_n), T(y_n)) & \qquad (13)
\end{aligned}$$

and since $G(y_n, T(y_n), T(y_n)) \leq G(y_n, u, u) + G(u, T(y_n), T(y_n))$, we have that $G(u, T(y_n), T(y_n)) \leq (a/(1 - (c + d)))G(u, y_n, y_n) + ((c + d)/(1 - (c + d)))G(y_n, u, u)$

Taking the limit as $n \rightarrow \infty$, from which we see that $G(u, T(y_n), T(y_n)) \rightarrow 0$ and so, by Proposition (1.2.7), $T(y_n) \rightarrow u = Tu$. It is proved that T is G-continuous at u .

If T satisfies condition (5), then the argument is similar to that above. However, to show that the sequence (x_n) is G-Cauchy, we start with

$$\begin{aligned}
G(x_n, x_n, x_{n+1}) &\leq aG(x_{n-1}, x_{n-1}, x_n) \\
+(b + c)G(x_{n-1}, x_{n-1}, x_n) &+ dG(x_n, x_n, x_{n+1}) \qquad (14)
\end{aligned}$$

then

$$G(x_n, x_n, x_{n+1}) \leq \frac{a+b+c}{1-d} G(x_{n-1}, x_{n-1}, x_n). \qquad (15)$$

Let $q = (a + b + c)/(1 - d)$, then $0 \leq q < 1$ since $0 \leq a + b + c + d < 1$.

Continuing in the same way, we find that

$$G(x_n, x_n, x_{n+1}) \leq q^n G(x_0, x_0, x_1) \qquad (16)$$

Then for all $n, m \in N$; $n < m$, we have by repeated use of the rectangle inequality $G(x_n, x_n, x_m) \leq (q^n / (1 - q))G(x_0, x_0, x_1)$.

Corollary: Let (X, G) , be a complete G-metric space and let $T: X \rightarrow X$ be a mapping satisfying one of the following conditions:

$$\begin{aligned}
G(T^m(x), T^m(y), T^m(z)) &\leq \{aG(x, y, y) + bG(x, T^m(x), T^m(x)) + \\
cG(y, T^m(y), T^m(y)) &+ dG(z, T^m(z), T^m(z))\} \qquad (17)
\end{aligned}$$

or

$$G(T^m(x), T^m(y), T^m(z)) \leq \{aG(x, y, y) + bG(x, x, T^m(x)) + cG(y, y, T^m(y)) + dG(z, z, T^m(z))\} \quad (18)$$

for all $x, y, z \in X$, where $0 \leq a + b + c + d < 1$. Then T has a unique fixed point (say u), and T^m is G-continuous at u .

Proof: From the previous theorem, we see that T^m has a unique fixed point (say u), that is, $T^m(u) = u$. But $T(u) = T(T^m(u)) = T^{m+1}(u) = T^m(T(u))$, so $T(u)$ is another fixed point for T^m and by uniqueness $Tu = u$.

Common Fixed Point Theorems

We introduce complex valued metric spaces and obtain sufficient conditions for the existence of common fixed points of a pair of mappings satisfying contractive type conditions. The results obtained substantially extend and improve several previous results, particularly of Branciari, Rhoades and of Vijayaraju et al. A nontrivial example with uncountably many points is also provided to support the results presented herein.

Lemma⁽¹⁰⁾: Let (X, d) be a complex valued metric space and let $\{x_n\}$ be a sequence in X . Then $\{x_n\}$ converges to x if and only if $|d(x_n, x)| \rightarrow 0$ as $n \rightarrow \infty$.

Proof: Suppose that $\{x_n\}$ converges to x . For a given real number $\epsilon > 0$, let

$$c = \frac{\epsilon}{\sqrt{2}} + i \frac{\epsilon}{\sqrt{2}}$$

Then $0 < c \in \mathbb{C}$ and there is a natural number N , such that

$$d(x_n, x) < c \quad \text{for all } n > N.$$

Therefore,

$$|d(x_n, x)| < |c| = \epsilon \quad \text{for all } n > N.$$

It follows that

$$|d(x_n, x)| \rightarrow 0 \quad \text{as } n \rightarrow \infty.$$

Conversely, suppose that $|d(x_n, x)| \rightarrow 0$ as $n \rightarrow \infty$. Then given $c \in \mathbb{C}$ with $0 < c$, there exists a real number $\delta > 0$, such that for $z \in \mathbb{C}$

$$|z| < \delta \implies z < c.$$

For this δ , there is a natural number N such that

$$|d(x_n, x)| < \delta \quad \text{for all } n > N.$$

This means that $d(x_n, x) < \epsilon$ for all $n > N$. Hence $\{x_n\}$ converges to x .

Lemma (11): Let (X, d) be a complex valued metric space and let $\{x_n\}$ be a sequence in X . Then $\{x_n\}$ is a Cauchy sequence if and only if $|d(x_n, x_{n+m})| \rightarrow 0$ as $n \rightarrow \infty$.

Proof: Suppose that $\{x_n\}$ is a Cauchy sequence. For a given real number $\epsilon > 0$, let

$$c = \frac{\epsilon}{\sqrt{2}} + i \frac{\epsilon}{\sqrt{2}}.$$

Then $0 < c \in \mathbb{C}$ and there is a natural number N , such that:

$$d(x_n, x_{n+m}) < c = \epsilon \quad \text{for all } n > N.$$

Therefore,

$$|d(x_n, x_{n+m})| < |c| = \epsilon \quad \text{for all } n > N.$$

It follows that

$$|d(x_n, x_{n+m})| \rightarrow 0 \quad \text{as } n \rightarrow \infty.$$

Conversely, suppose that $|d(x_n, x_{n+m})| \rightarrow 0$ as $n \rightarrow \infty$. For given $c \in \mathbb{C}$ with $0 < c$, there exists a real number $\delta > 0$, such that for $z \in \mathbb{C}$

$$|z| < \delta \Rightarrow z < c.$$

For this δ , there is a natural number N such that:

$$|d(x_n, x_{n+m})| < \delta \quad \text{for all } n > N.$$

That is $d(x_n, x_{n+m}) < c$ for all $n > N$ and so $\{x_n\}$ is a Cauchy sequence.

Theorem (12): Let (X, d) be a complete complex valued metric space and let the mappings $S, T: X \rightarrow X$ satisfy:

$$d(Sx, Ty) \preceq \lambda d(x, y) + \frac{\mu d(x, Sx)d(y, Ty)}{1 + d(x, y)}$$

for all $x, y \in X$, where λ, μ are nonnegative reals with $\lambda + \mu < 1$. Then S, T have a unique common fixed point.

Proof: Let x_0 be an arbitrary point in X and define

$$x_{2k+1} = Sx_{2k}$$

$$x_{2k+2} = Tx_{2k+1}, \quad k = 0, 1, 2, \dots$$

Then,

$$\begin{aligned} d(x_{2k+1}, x_{2k+2}) &= d(Sx_{2k}, Tx_{2k+1}) \\ &\leq \lambda d(x_{2k}, x_{2k+1}) + \frac{\mu d(x_{2k+1}, Tx_{2k+1}) d(x_{2k}, Sx_{2k})}{1 + d(x_{2k}, x_{2k+1})} \\ &\leq \lambda d(x_{2k}, x_{2k+1}) + \frac{\mu d(x_{2k+1}, Tx_{2k+2}) d(x_{2k}, x_{2k+1})}{1 + d(x_{2k}, x_{2k+1})} \\ &\leq \lambda d(x_{2k}, x_{2k+1}) + \mu d(x_{2k+1}, x_{2k+2}) \\ &\quad \text{since } d(x_{2k}, x_{2k+1}) \leq 1 + d(x_{2k}, x_{2k+1}) \\ &\leq \frac{\lambda}{1 - \mu} d(x_{2k}, x_{2k+1}) \end{aligned}$$

Similarly,

$$\begin{aligned} d(x_{2k+2}, x_{2k+3}) &= d(Sx_{2k+2}, Tx_{2k+1}) \\ &\leq \lambda d(x_{2k+2}, x_{2k+1}) + \frac{\mu d(x_{2k+1}, Tx_{2k+1}) d(x_{2k+2}, Sx_{2k+2})}{1 + d(x_{2k}, x_{2k+1})} \\ &\leq \lambda d(x_{2k+2}, x_{2k+1}) + \frac{\mu d(x_{2k+1}, x_{2k+2}) d(x_{2k+2}, x_{2k+3})}{1 + d(x_{2k}, x_{2k+1})} \\ &\leq \lambda d(x_{2k+2}, x_{2k+1}) + \mu d(x_{2k+2}, x_{2k+3}) \\ &\leq \frac{\lambda}{1 - \mu} d(x_{2k+2}, x_{2k+1}) \end{aligned}$$

$$\lesssim \left[\frac{h^n}{1-h} \right] d(x_0, x_1)$$

and so

$$|d(x_m, n)| \lesssim \frac{h^n}{1-h} |d(x_0, x_1)| \rightarrow 0, \text{ as } m, n \rightarrow \infty.$$

This implies that $\{x_n\}$ is a Cauchy sequence. Since X is complete, there exists $u \in X$ such that $x_n \rightarrow u$. It follows that $u = Su$, otherwise $d(u, Su) = z > 0$ and we would then have

$$\begin{aligned} z &\lesssim d(u, x_{2k+2}) + d(x_{2k+2}, Su) \\ &\lesssim d(u, x_{2k+2}) + d(Tx_{2k+1}, Su) \\ &\lesssim d(u, x_{2k+2}) + \lambda d(x_{2k+1}, u) + \frac{\mu d(x_{2k+1}, Tx_{2k+1})d(u, Su)}{1 + d(u, x_{2k+1})} \\ &\lesssim d(u, x_{2k+2}) + \lambda d(x_{2k+1}, u) + \frac{\mu d(x_{2k+1}, x_{2k+2})z}{1 + d(u, x_{2k+1})} \end{aligned}$$

This implies that

$$|z| \leq |d(u, x_{2k+2})| + \lambda |d(x_{2k+1}, u)| + \frac{|\mu d(x_{2k+1}, x_{2k+2})| |z|}{|1 + d(u, x_{2k+1})|}.$$

That is $|z| = 0$, a contradiction and, hence, $u = Su$. It follows similarly that $u = Tu$.

We now show that S and T have unique common fixed point. For this, assume that $u^* \in X$ is a second common fixed point of S and T . Then

$$\begin{aligned} d(u, u^*) &= d(Su, Tu^*) \\ &\lesssim \lambda d(u, u^*) + \frac{\mu d(u, Su)d(u^*, Tu^*)}{1 + d(u, u^*)} \\ &\lesssim \lambda d(u, u^*) \end{aligned}$$

This implies that $u^* = u$, completing the proof of the theorem.

Corollary ⁽¹³⁾: Let (X, d) be a complete complex valued metric space and let the mapping $T: X \rightarrow X$ satisfy:

$$d(Tx, Ty) \lesssim \lambda d(x, y) + \frac{\mu d(x, Tx)d(y, Ty)}{1 + d(x, y)}$$

for all $x, y \in X$, where λ, μ are nonnegative reals with $\lambda + \mu < 1$. Then T has a unique fixed point.

Corollary ⁽¹⁴⁾: Let (X, d) be a complete complex valued metric space and $T: X \rightarrow X$ satisfy:

$$d(T^n x, T^n y) \preceq \lambda d(x, y) + \frac{\mu d(x, T^n x) d(y, T^n y)}{1 + d(x, y)}$$

for all $x, y \in X$, where λ, μ are nonnegative reals with $\lambda + \mu < 1$. Then T has a unique fixed point.

Proof: By Corollary (5.1.5) we obtain $v \in X$ such that

$$T^n v = v$$

The result then follows from the fact that

$$\begin{aligned} d(Tv, v) &= d(TT^n v, T^n v) = d(TT^n v, T^n v) \\ &\preceq \lambda d(Tv, v) + \frac{\mu d(Tv, T^n Tv) d(v, T^n v)}{1 + (Tv, v)} \\ &\preceq \lambda d(Tv, v) + \frac{\mu d(Tv, TT^n v) d(v, v)}{1 + (Tv, v)} d(Tv, v) \end{aligned}$$

3.1.4 Theorem ⁽¹⁵⁾: Let $X = C([a, b], \mathbb{R}^n)$, $a > 0$ and $d: X \times X \rightarrow \mathbb{C}$ is defined as follows: $d(x, y) = \max_{t \in [a, b]} \|x(t) - y(t)\|_\infty \sqrt{1 + a^2} e^{it a n^{-1} a}$.

Consider the Urysohn integral equations

$$x(t) \int_a^b K_1(t, s, x(s)) ds + g(t), \tag{i}$$

$$x(t) \int_a^b K_2(t, s, x(s)) ds + h(t), \tag{ii}$$

where $t \in [a, b] \subset \mathbb{R}$, $x, g, h \in X$.

Suppose that $K_1, K_2: [a, b] \times [a, b] \times \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}^n$ are such that $F_x, G_x \in X$ for each $x \in X$, where

$$F_x(t) \int_a^b K_1(t, s, x(s)) ds, \quad G_x(t) = \int_a^b K_2(t, s, x(s)) ds \text{ for all } t \in [a, b].$$

If there exist nonnegative reals λ, μ with $\lambda + \mu < 1$ such that for every $x, y \in X$

$$\|F_x(t) - G_y(t) + g(t) - h(t)\|_{\infty} \sqrt{1 + \alpha^2} e^{i t \tan^{-1} \alpha}$$

$$\approx \lambda A(x, y)(t) + \mu B(x, y)(t)$$

for all $x, y \in X$, where

$$A(x, y)(t) = \|x(t) - y(t)\|_{\infty} \sqrt{1 + \alpha^2} e^{i t \tan^{-1} \alpha},$$

$$B(x, y)(t) = \frac{\|F_x(t) - g(t) - x(t)\|_{\infty} \|G_y(t) + h(t) - y(t)\|_{\infty} \sqrt{1 + \alpha^2} e^{i t \tan^{-1} \alpha}}{1 + d(x, y)},$$

then the system of integral equations (1) and (2) have a unique common solution.

Proof: Define $S, T: X \rightarrow X$ by

$$Sx = F_x + g, \quad Tx = G_x + h.$$

Then

$$d(Sx, Ty) = \max_{t \in [\alpha, b]} \|F_x(t) - G_y(t) + g(t)\|_{\infty} \sqrt{1 + \alpha^2} e^{i t \tan^{-1} \alpha},$$

$$d(x, Tx) = \max_{t \in [\alpha, b]} \|F_x(t) - g(t)\|_{\infty} \sqrt{1 + \alpha^2} e^{i t \tan^{-1} \alpha}$$

and

$$d(y, Ty) = \max_{t \in [\alpha, b]} \|G_y(t) + h(t) - y(t)\|_{\infty} \sqrt{1 + \alpha^2} e^{i t \tan^{-1} \alpha}.$$

It is easily seen that

$$d(Sx, Ty) \approx \lambda d(x, y) + \frac{\mu d(x, Tx) d(y, Ty)}{1 + d(x, y)},$$

for every $x, y \in X$. By Theorem (5.1. 4), the Urysohn integral Eqs. (1) and (2) have a unique common solution.

Corollary: Let (X, d) be a complex valued metric space and let $\{x_n^r\}$ be a sequence in X . Then $\{x_n^r\}$ converges to x if and only if $\sum |d(x_n^r, x^r)| \rightarrow 0$ as $n \rightarrow \infty$.

Corollary : Let (X, d) be a complex valued metric space and let $\{x_n\}$ be a sequence in X . Then $\{x_n^r\}$ is a Cauchy sequence if and only if $\sum |d(x_n^r, x_{n+m}^r)| \rightarrow 0$ as $n \rightarrow \infty$.

Proof: Suppose that $\{x_n^r\}$ is a Cauchy sequence. For a given real number $\epsilon > 0$, let

$$c = \frac{\epsilon}{\sqrt{2}} + l \frac{\epsilon}{\sqrt{2}}$$

Then $0 < c \in \mathbb{C}$ and there is a natural number N , such that:

$$\sum d(x_n^r, x_{n+m}^r) < c = \epsilon \quad \text{for all } r, n > N.$$

Therefore,

$$\sum |d(x_n^r, x_{n+m}^r)| < |c| = \epsilon \quad \text{for all } r, n > N.$$

It follows that

$$\sum |d(x_n^r, x_{n+m}^r)| \rightarrow 0 \quad \text{as } n \rightarrow \infty.$$

Conversely, suppose that $|d(x_n^r, x_{n+m}^r)| \rightarrow 0$ as $n \rightarrow \infty$. For given $c \in \mathbb{C}$ with $0 < c$, there exists a real number $\delta > 0$, such that for $z \in \mathbb{C}$

$$|z| < \delta \implies z < c.$$

For this δ , there is a natural number N such that:

$$\sum |d(x_n^r, x_{n+m}^r)| < \delta \quad \text{for all } r, n > N.$$

That is $\sum d(x_n^r, x_{n+m}^r) < c$ for all $r, n > N$ and so $\{x_n^r\}$ is a Cauchy sequence.

Corollary : Let (X, d) be a complete complex valued metric space and $T: X \rightarrow X$ satisfy:

$$d(T^n x_m, T^n(x_m + \epsilon)) \preceq \lambda d(x, (x_m + \epsilon)) + \frac{\mu d(x_m, T^n x_m) d(y, T^n(x_m + \epsilon))}{1 + d(x_m, (x_m + \epsilon))}$$

for all $x, y \in X$, where λ, μ are nonnegative reals with $\lambda + \mu < 1$. Then T has a unique fixed point.

Proof: By Corollary (5.1.5) we obtain $v \in X$ such that

$$T^n v_m = v_m$$

The result then follows from the fact that

$$\begin{aligned} d(Tv_m, v_m) &= d(TT^n v_m, T^n v_m) = d(TT^n v_m, T^n v_m) \\ &\preceq \lambda d(Tv_m, v_m) + \frac{\mu d(Tv_m, T^n Tv_m) d(v_m, T^n v_m)}{1 + (Tv_m, v_m)} \\ &\preceq \lambda d(Tv_m, v_m) + \frac{\mu d(Tv_m, TT^n v) d(v, v)}{1 + (Tv_m, v_m)} d(Tv_m, v_m) \end{aligned}$$

Example: Let

$$X_1 = \{z \in \mathbb{C}; 0 \leq \operatorname{Re}(z) \leq 1, \operatorname{Im}(z) = 0\}.$$

$$X_2 = \{z \in \mathbb{C}: 0 \leq \text{Im}(z) \leq 1, \text{Re}(z) = 0\}$$

and let $X = X_1 \cup X_2$. Then with $z = x + iy$, define

$$Tz = \begin{cases} ix & \text{if } z \in X_1 \\ \frac{1}{2}y & \text{if } z \in X_2 \end{cases}$$

If d_u is usual metric on X then T is not contractive as

$$d_u(Tz_1, Tz_2) = |x_1 - x_2| = d_u(z_1, z_2) \quad \text{if } z_1, z_2 \in X_1.$$

Therefore, the Banach contraction theorem is not valid to find the unique fixed point \emptyset of T . To apply the corollary, consider a complex valued

Metric $d: X \times X \rightarrow \mathbb{C}$ as follows:

$$d(z_1, z_2) = \begin{cases} \frac{2}{3}|x_1 - x_2| + \frac{i}{2}|x_1 - x_2|, & \text{if } z_1, z_2 \in X_1 \\ \frac{1}{2}|y_1 - y_2| + \frac{i}{3}|y_1 - y_2|, & \text{if } z_1, z_2 \in X_2 \\ \left(\frac{2}{3}x_1 + \frac{1}{2}y_2\right) + i\left(\frac{1}{2}x_1 + \frac{1}{3}y_2\right), & \text{if } z_1 \in X_1, z_2 \in X_2 \\ \left(\frac{1}{2}y_1 + \frac{2}{3}y_2\right) + i\left(\frac{1}{3}y_1 + \frac{1}{2}y_2\right), & \text{if } z_1 \in X_2, z_2 \in X_1 \end{cases}$$

where $z_1 = x_1 + iy_1, z_2 = x_2 + iy_2 \in X$. Then (X, d) is a complete complex valued metric space and

$$d(Tz_1, Tz_2) = \frac{3}{4}d(z_1, z_2) \text{ for all } z_1, z_2 \in X.$$

Example: Let $X = C([1, 3], \mathbb{R}), a > 0$ and for every $x, y \in X$ let

$$M_{xy} = \max_{t \in [1, 3]} |x(t) - y(t)|,$$

$$d(x, y) = M_{xy} \sqrt{1 + a^2} e^{i \tan^{-1} a}.$$

Define $T: X \rightarrow X$ by

$$Tx(t) = 4 + \int_1^t (x(u) + u^2) e^{u^{-1} a} du, \quad t \in [1, 3]$$

For every $x, y \in X$

$$d(Tx, Ty) = M_{TxTy} \sqrt{1 + a^2} e^{i \tan^{-1} a} = \max_{t \in [1, 3]} |Tx(t) - Ty(t)| \sqrt{1 + a^2} e^{i \tan^{-1} a}$$

$$\begin{aligned} &\lesssim \int_1^3 \max_{t \in [1,3]} |x(u) - y(u)| e^2 \sqrt{1+a^2} e^{t \epsilon a n^{-2}} du \\ &\lesssim 2e^2 d(x, y) \end{aligned}$$

Similarly,

$$d(T^n x, T^n y) \lesssim e^{2n} \frac{2^n}{n!} d(x, y).$$

Note that

$$e^{2n} \frac{2^n}{n!} \begin{cases} 109 & \text{if } n = 2 \\ 1987 & \text{if } n = 4 \\ 1.31 & \text{if } n = 37 \\ 0.53 & \text{if } n = 38. \end{cases}$$

Thus for $\lambda = 0.53, \mu = 0, n = 38$, all conditions of Corollary are satisfied and so T has a unique fixed point, which is the unique solution of the integral equation:

$$x(t) = 4 + \int_1^t (x(u) + u^2) e^{u-1} du, \quad t \in [1,3]$$

or the differential equation:

$$x'(t) = (x + t^2) e^{t-1}, \quad t \in [1,3], \quad x(1) = 4.$$

Proposition:

1. A G -metric space (X, G) is G -complete if and only if (X, d_G) is a complete metric space. Here we start our work with the following theorem

2. Let (X, G) be a G -metric space, then the following are equivalent.

- (i) x_n is G -convergent to x .
- (ii) $G(x_n, x_n, x) \rightarrow 0$, as $n \rightarrow \infty$.
- (iii) $G(x_n, x, x) \rightarrow 0$, as $n \rightarrow \infty$
- (iv) $G(x_m, x_n, x) \rightarrow 0$, as $m, n \rightarrow \infty$

3. If (X, G) is a G -metric space, then the following are equivalent.

- (i) The sequence (x_n) is G -Cauchy.
- (ii) For every $\epsilon > 0$, there exists $N \in \mathbb{N}$ such that $G(x_n, x_m, x_m) < \epsilon$, for all $n, m \geq N$.

4. Let $(X, G), (X', G')$ be two G-metric spaces. Then a function $f: X \rightarrow X'$ is G-continuous at a point $x \in X$ if and only if it is G sequentially continuous at x ; that is, whenever (x_n) is G-convergent to x , $(f(x_n))$ is G-convergent to $f(x)$.

5. Let (X, G) be a G-metric space, then the function $G(x, y, z)$ is jointly continuous in all three of its variables.

6. Every G-metric space (X, G) will define a metric space (X, d_G) by

$$d_G(x, y) = G(x, y, y) + G(y, x, x), \forall x, y \in X \quad (i)$$

Note that if (X, G) is a symmetric G-metric space, then

$$d_G(x, y) = 2G(x, y, y), \forall x, y \in X \quad (ii)$$

However, if (X, G) is not symmetric, then it holds by the G-metric properties that

$$\frac{3}{2}G(x, y, y) = d_G(x, y) \leq 3G(x, y, y), \forall x, y \in X \quad (iii)$$

and that in general these inequalities cannot be improved.

4.1 Conclusion

In this study the researcher introduced study complex valued metric spaces and established some fixed point results for mappings satisfying a rational inequality. The idea of complex valued metric spaces can be exploited to define complex valued normed spaces and complex valued Hilbert spaces; additionally, it offers numerous research activities in mathematical analysis, our results complement several significant fixed point theorems of G-metric and extended b-metric spaces in the frame of crisp mappings. We hope that our presented idea herein will be a source of motivation for other researchers to extend and improve these results suitable for their applications.

List of Symbols

Symbols	
max	Maximum
$f dp$	Form of functional Dynamic pregreemimity
sup	Supermom

$clRg$	Comman limit in the range of g property
min	Minimum
KM	Kramoid and chakk
Gv	Geovge and veeramani
$W^{1,1}$	Sobolev space
L^1	Lebesgue on the real line
a.e	Almost every where
Dist	Distance
Inf	Infimum
ps_c	Polaismale condition
L^p	Lebesgue space
ess	Essential
L^2	Hilbert space
$w_0^{p,p}$	Weighlidsobleve space
Re	Real
Im	Imaginary
ext	Extend
$W^{2,2}$	Sobolev space
L^∞	Essoutiallebesgue space
a.a	Almost all
H^2	Hilbert space

References

- (1) B. Fisher, P. P. Murthy, Biased map of type (Ar) and fixed points, *Journal of Natural Sciences and Mathematics*, 39, 33-42, 1999
- (2) P. P. Murthy, "Important tools and possible applications of metric fixed point theory", *Nonlinear Analysis: Theory, Methods & Applications*, vol. 47, pp. 3479-3490, 2001.
- (3) M. A. Ahmed, "A common fixed point theorem for expansive mappings in 2-metric spaces and its application", *Chaos, Solitons and Fractals* vol. 42, pp. 2914-2920, 2009.
- (4) Z. Mustafa, H. Obiedat, and F. Awawdeh, "Some fixed point theorem for mapping on complete Gmetric spaces," *Fixed Point Theory and Applications*, p12, 2008.
- (5) M. Ghergu and V. Radulescu, 'On a class of sublinear singular elliptic problems with convection term', *J. Math. Anal.* 635-646, 2005.
- (6) S. Gahler, "Zur geometric 2-metriche raume," *Revue Roumaine de Mathematiques Pures et Appliquées*, vol. 40, pp. 664-669, 1966.
- (7) Liu, Z, Lu, Y, Kang, SM: Fixed point theorems for mappings satisfying contractive conditions of integral type. *Fixed Point Theory Appl.* 2013, Article ID 267 (2013).
- (8) A. Azam, B. Fisher, M. Khan, Common fixed point theorems in complex valued metric spaces, *Numer. Funct. Anal. Optim.* 32 (3) 243-253, (2011)
- (9) Z. Mustafa, M. Khandaqji and W. Shatanawi, "Fixed point results on complete G-metric spaces", *Studia Scientiarum Mathematicarum Hungarica* , vol. 48, pp. 304-319, 2011.
- (10) H. Bouhadjera, Fixed points of occasionally weakly compatible maps satisfying general contractive conditions of integral type, *Math. Morav.* 15 (1) 25-29, (2011).
- (11) M. Mocanu, V. Popa, Some fixed point theorems for mappings satisfying implicit relations in symmetric spaces, *Libertas Math*, 1-13, . (2008).
- (12) A. Capietto, J. Mawhin and F. Zanolin, 'Boundary value problems for forced superlinear second order ordinary differential equations', in: *Nonlinear Partial Differential Equations*, Collège de France Seminar (Longman, New York, 1994), pp. 55-94.
- (13) M. Kumar, P. Kumar, S. Kumar, Some common fixed point theorems using CLR_g property in cone metric spaces, *Adv. Fixed Point Theory* 2 (3) (2012) 340-356.
- (14) Z. Liu, Y. Han, S.M. Kang, J.S. Ume, Common fixed point theorems for weakly compatible mappings satisfying contractive conditions of integral type, *Fixed Point Theory Appl.* 2014 (2014) 132, 16 pp
- (15) S. Z. Wang, B. Y. Li, Z. M. Gao and K. Iseki, "Some fixed point theorems on expansion mappings", *Mathematica Japonica*, vol. 29, pp. 631-636, 1984.

The Geometrical Formulation of General Symmetric Dynamical System

الصياغة الهندسية للنظم الديناميكية العامة المتماثلة

Haram Mobarak El Emam AL Haj

University of ALzaiem Alazhari, Faculty of Education, Department of Mathematics, Sudan

M.A.Bashir

Academy of Engineering and Medical Sciences, Sudan

Abbas AbdeLaziz GumaaMahmoud

University of ALzaiem Alazhari, Faculty of Education, Department of Mathematics, Sudan

المستخلص

مذود بصياغة (M, ω) من المعروف أن النظام الديناميكي يمكن مزجته كمتعدد طيات سمبليكتيكي سمبليكتيكية ω باستخدام هذه

الحقيقة بينا أن أي نظام ديناميكي يمكن تمثيله هندسيا كمدار لزمرة لي التماثلية علي جبر لي الثنائي لهذه الزمرة.

Abstract

It is well known that a dynamical system may be modeled as a symplectic manifold (M, ω) with a symplectic geometric form ω . Using this fact we showed that any dynamical system can be represented geometrically as an orbit of the symmetry Lie group on the dual of the Lie Algebra of this group.

Keywords: Dynamical System, Lie Group, adjoint Representation, Dual Representation.

1. Introduction:

In mechanics, symmetry can be used to reduce the dynamic, that is, to transform the equations of motion into a few set of equations. There are several general kinds of reduction, all based on Lie group actions, and all with the property that the reduced system inherits the mathematical structure (**Lagrangian or Hamiltonian**) of the original system.

Historically Hamiltonian reduced the two second order differential equations of mechanics into a set of two first order differential equations. This inspired mathematician to formulate dynamics in the reduction skeme using the notation of symmetry group. In fact the set of two first order differential

equations of Hamiltonian can be moreover reduced into only one equation using a differential form called a symplectic form that gives as an invariant structure on the phase space.

The underlying geometric structure can best be utilized in the construction of general symmetric dynamical system characterized by a symmetry group G . In fact this paper showed that any dynamical system is interpreted as an orbit of the symmetry Lie group on the dual of the Lie Algebra of this group.

2. Dynamical System (Description via Lagrangian System and Hamiltonian System):

2.1. Introduction

We have been study classical mechanics as formulated by Sir Isaac Newton, this is called Newtonian mechanics is mathematically fairly straightforward, and can be applied to a wide variety of problem. It is not unique formulation of mechanics, however, other formulation are possible. Here we will look at two common alternative formulations of classical mechanics: Lagrangian mechanics and Hamiltonian mechanics.

It is important to understand that all of these formulations of mechanics equivalent. In principle, any of them could be used to solve any problem in classical mechanics. The reason they are important is that in some problems one of the alternative formulations mechanics may lead to equations that are much easier to solve than the equations that arise from Newtonian mechanics.

Unlike Newtonian mechanics, neither Lagrangian nor Hamiltonian mechanics requires the concept of force, instead, these systems are expressed in terms of energy.

Although we will be looking at the equations of mechanics in one dimensions, all these formulations of mechanics may be generalized to two or three dimensions.

2.2. Lagrangian Mechanics

The first alternative Newtonian mechanics we will look at is Lagrangian mechanics. Using Lagrangian mechanics instead of Newtonian mechanics is sometimes advantageous in certain problem, where the equations of Newtonian mechanics would be quite difficult to solve.

In Lagrangian mechanics, we begin by defining a quantity called the Lagrangian (L), which is defined as the difference between the kinetic energy K and potential energy U :

$$L = K - U$$

Since the kinetic is a function of velocity v and potential energy will typically be a function of position x , the Lagrangian will (in one dimension) be a function of both x and v : $L(x;v)$. The motion of a particle is then found by solving Lagrange's equation; in one dimension it is

$$\frac{d}{dt} \left[\frac{\partial L}{\partial V} \right] - \frac{\partial L}{\partial V} = 0 \quad (1)$$

2.3. Hamiltonian Mechanics

The second formulation we will look at is Hamiltonian mechanics. In this system, in place of the Lagrangian we define a quantity called the Hamiltonian, to which Hamilton's equations of motion are applied. While Lagrange's equation describe the motion of a particle as a single second – order differential equation, Hamilton's equations describes the motion as a coupled system of two first – order differential equations.

One of the advantages, of Hamiltonian mechanics is that it is similar in form to quantum mechanics, the theory that describes the motion of particles at very tiny (subatomic) distance scales. An understanding of Hamiltonian mechanics provides a good introduction to the mathematics of quantum mechanics.

The Hamiltonian H is defined to be the sum of the kinetic and potential energies:

$$H \equiv K + U$$

Here the Hamiltonian should be expressed as a function of position x and momentum p rather than x and v , as in the Lagrangian), so that $H = H(x, p)$. This means that the kinetic energy should be written as $K = p^2 / 2m$, rather than $K = mv^2 / 2$. Hamilton's equations in one dimension have the elegant nearly symmetrical form

$$\frac{dx}{dt} = \frac{\partial H}{\partial p} \quad (3)$$

$$\frac{dp}{dt} = -\frac{\partial H}{\partial x} \quad (4)$$

3. Symplectic Description:

We show that a symplectic description provided by a symplectic form ω is in fact equivalence to Hamilton equations given by (3) and (4). We shall use the local form of ω which is

$$\omega = dq \wedge dp$$

And the coordinate description of a Hamiltonian vector field

$$X = \sum_{i=1}^n q_i \frac{\partial}{\partial q_i} + p_i \frac{\partial}{\partial p_i}$$

Then

$$\begin{aligned} X|\omega &= \left(\sum_{i=1}^n q_i \frac{\partial}{\partial q_i} + p_i \frac{\partial}{\partial p_i} \right) \omega \\ &= q_i dp_i - p_i dq_i \end{aligned}$$

Using Hamilton's equations (3) and (4) we get

$$\begin{aligned} X|\omega &= \frac{\partial H}{\partial p} dp + \frac{\partial H}{\partial q} dq \\ &= dH \end{aligned}$$

4. Symmetry Lie Group

A group G is called a Lie group if it is a smooth manifold whose group operations (product and inversion) are differential.

Let ψ be a 1-parameter group action on a differentiable manifold M , $\psi: G \times M \rightarrow M$, $\psi(\varepsilon, x)$ then the infinitesimal generator of this action is given by

$$V_x = \left. \frac{d}{d\varepsilon} \right|_{\varepsilon=0} \psi(\varepsilon, x)$$

Similarly one get the flow or the one-parameter group generated by a vector field V as

$$\exp(\varepsilon V)x = \psi(\varepsilon, x)$$

Let a map $L_{g_1}: G \rightarrow G$ be defined by $L_{g_1}g = g_1g$. This actions is called Left action. Then we have

$$(L_{g_1})_*: T_e G \rightarrow T_e G$$

A vector field V is called Left invariant if $(L_{g_1})_* V_g = V_{g_1g}$, shortly $L_* V = V$. Similarly a differential form ω is called Left invariant $(L_{g_1})_* \omega_g = \omega_{g_1g}$, shortly $L^* \omega = \omega$.

The set of all left invariant vector field on M is called a Lie Algebra of G and denoted by \mathcal{Q} . Geometrically is the tangent space $T_e G$ at the identity e .

5. Representation Space (adjoint representation $\Rightarrow Q^*$)

Let G be a connected simply connected Lie group and let \mathcal{Q} be the Lie algebra of G : \mathcal{Q} can be identified with the tangent space to G at the identity, $e \in G$.

Each $g \in G$ defines a diffeomorphism τ_g of G which preserves the identity:

$$\tau_g : \mapsto gxg^{-1}; \quad x \in G$$

The derivative of τ_g at e is therefore a linear transformation of Q , denoted Ad_g , the map $g : \mapsto Ad_g$ is called the adjoint representation of G ; it satisfies $Ad_{gg'} = Ad_g Ad_{g'}$, for all $g, g' \in G$.

Thus G acts on Q as a group of linear transformations. This action induces a second action Ad' on the dual space Q^* , called the coadjoint representation.

Explicitly:

$$(Ad'_g f)(X) = f(Ad_{g^{-1}} X) \quad f \in Q^*, X \in Q, g \in G. \quad (5)$$

For simplicity, $Ad'_g \cdot f$ will be written $g \cdot f$.

Suppose now that

$$M_{f_0} = \{g \cdot f_0 \mid g \in G\}, \quad f_0 \in Q^* \quad (6)$$

Is an orbit in Q^* and that $f \in M_{f_0}$. Each $X \in G$ generates a one parameter subgroup of G and hence defines a flow on M_{f_0} ; let ζ_X be the tangent vector field flow. The map:

$$Q \rightarrow T_f M_{f_0} : X \mapsto X_f = (\zeta_X)_f$$

Is linear and surjective (since the action of G on M_{f_0} is transitive). Also, if $X, X' \in Q$, then $X_f = X'_f$ if, and also if, where $Z \in Q$ is such that $\exp(tZ)$ leaves f invariant for each $t \in R$.

From the form of the coadjoint representation, this is equivalent to:

$$f([Z, X]) = 0 \quad \forall X \in Q \quad (7)$$

Thus the quantity ω_f , given by:

$$\omega_f(X_f, Y_f) = f([X, Y]); \quad X, Y \in Q \quad (8)$$

Is a well-defined skew symmetric bilinear form on $T_f M_{f_0}$; it is also non-degenerate since, if $X \in Q$ then:

$$\omega_f(X_f, Y_f) = 0 \quad \forall Y \in Q \quad (9)$$

If, and only if, each $\exp(tX)$ leaves f invariant, that is, if and only if, $X_f = 0$.

As f varies, ω_f defines a non-degenerate 2-form $\omega \in \Omega^2(M_{f_0})$; to show that ω is, in fact, a symplectic structure, it is only necessary to prove that $d\omega = 0$.

Not surprisingly, this follows from the Jacobi identity in Q . In fact, if $X, Y \in Q$ then:

$$[\zeta_X, \zeta_Y]_f = [X, Y]_f \quad (10)$$

Thus if $X, Y, Z \in Q$ then:

$$(d\omega(\zeta_X, \zeta_Y, \zeta_Z))_f = \sum_{cyclic} X_f(\omega(\zeta_Y, \zeta_Z)) - f([X, Y], Z]) \quad (11)$$

The second term is zero by the Jacobi identity in Q . The first term can be computed using the fact that, for fixed $X \in Q$, the rate of change of $f(X)$ along ζ_Z , where $Z \in Q$, is $f([Z, X])$ since, for small $t \in R$:

$$((\exp(-tZ)) \cdot f)(X) = f(\exp(tZ) \cdot X) = f(X + t[Z, X]) + O(t^2) \quad (12)$$

Thus:

$$X_f(\omega(\zeta_Y, \zeta_Z)) = f([X, [Y, Z]]) \quad (13)$$

And so the first term also vanishes by the Jacobi identity.

Finally ω is invariant under the action of G on M_{f_c} since, for any $X, Y, Z \in Q$:

$$\begin{aligned} & ((\xi_{\zeta_X} \omega)(\zeta_X, \zeta_Z))_f \\ &= X_f(\omega(\zeta_Y, \zeta_Z)) - \omega([\zeta_X, \zeta_Y], \zeta_Z)_f - \omega([\zeta_Y, [\zeta_X, \zeta_Z]])_f \\ &= f([X, [Y, Z]]) + ([Z, [X, Y]] + [Y, [Z, X]]) \\ &= 0 \end{aligned}$$

6. Construction of the dynamical system using the dual representation

From the above information each orbit in Q^* has the structure of a classical phase space on which G acts as a transitive invariance group.

The importance of this result is that essentially all classical phase spaces which admit G as a transitive invariance group (that is all homogeneous symplectic G manifolds) arise in this way.

First, some notation. A symplectic manifold (M, ω) is called a Hamiltonian G -space for a Lie group G if there is given a Lie algebra homomorphism:

$$\lambda : G \rightarrow \overset{\infty}{C}_R(M) : X \in \phi_X$$

From the Lie algebra of G in to the space of real functions (observables) on M such that Conversely, each orbit M_{f_c} is a Hamiltonian G -space: λ is defined by:

$$(\lambda(X))(f) = f(X) : f \in M_{f_c}, X \in Q \quad (14)$$

1. Each Hamiltonian vector field $\zeta_X = \zeta_{\phi_X}$ is complete.

2. Any two points $m_1, m_2 \in M$ can be joined by an integral curve of ζ_X for some $X \in G$.

Every Hamiltonian G -space is also a homogeneous symplectic G -manifold (14): the action of each $g \in G$ is defined by integrating the (complete) Hamiltonian vector field of the corresponding generator in G . Moreover, and this is the important point, every Hamiltonian G -space is a covering space of an orbit in $(14) G^*$. The proof of this is almost trivial: if (M, ω) is a Hamiltonian G -space then the map

$$M \rightarrow G^* : m \mapsto f_m$$

Defined by:

$$f_m(X) = \phi_X(m); \quad m \in M, \quad X \in G \quad (15)$$

Commutates with the actions of G on M and G^* and so maps M onto an orbit in G^* : it is not hard to see that it is, in fact, a covering map. Suppose now that there is given a classical system with a phase space (M, ω) and a transitive invariance group G . If it possible to find a map

$\lambda: G \rightarrow \overset{\infty}{C}(M)$ which generates the action of G and which makes (M, ω) into a Hamiltonian G -space, then (M, ω) can be identified with a covering space of an orbit in G^* (in fact; if M is simply connected then it must actually be an orbit in G^*), (M, ω) can then be classified purely in terms of the structure of G .

For λ to exist, two conditions must be satisfied (it is these that are embodied in the qualification 'essentially'): First, each generator $X \in G$ of G defines a one parameter group of canonical transformations of M , and hence a locally Hamiltonian vector field ζ_X : for λ to exist, each ζ_X must in fact be globally Hamiltonian. This will be so if M is simply connected or (as in the case of $SO(3)$) if $G = [G, G]$ for example; if G is semi-simple: Secondly, even if ϕ_X can be found for each $X \in G$ individually, it will not necessarily follow that λ preserves, that is that:

$$\phi_{[X, Y]} = [\phi_X, \phi_Y] \quad X, Y \in G. \quad (16)$$

The condition that each ϕ_X can be chosen so that this is true involves the homology of G .

However, it is always true (provided the first condition is satisfied) that λ can be found for some central extension of G .

At the purely classical level, therefore, this construction provides an elegant classification scheme for the elementary systems with a given invariance group. At the quantum level it assumes a more important role. For suppose that (M, ω) is a quantizable symplectic manifold and that G should act as a symmetry group on the phase space of the underlying quantum system, also, according to the argument given in S_5 , this action should be irreducible. If (M, ω) is, in fact, a Hamiltonian G -space, and G is simply connected (if G is not simply connected then this gives a representation of the universal covering group. For example if $G = SO(1,3)$ then the construction gives representation of $SL(2, C)$ and thus leads naturally to the spinor concept), then the first part, at least, will automatically be achieved by geometric quantization: each generator $X \in G$ is associated with a classical observable ϕ_X and hence with a vector field $n_X = n_{\phi_X}$ on the pre quantization line bundle, L . This vector field will be complete (since ζ_X is complete) and will generate a one parameter family of unitary transformations of $\Gamma(L)$. Thus $\exp(X)$ and hence G

has a natural action on $\Gamma(L)$. An irreducible action can usually be achieved by choosing a G -invariant polarization of M .

Conclusion:

The study of dynamical systems has attracted the attention of several mathematics researcher. This is mainly because of the importance of this study to other branches of applied Sciences and Engineering. For instance, Control Theory essentially involves dynamical system. In our paper we have provided the general geometrical formulation of dynamical systems, using abstract spaces and transformation Lie groups to investigate the existence of solutions.

Our main objective has been to construct a geometrical model via which one can study the structure of dynamical system. This structure facilitate the existence and classification of solutions of geometrical set up.

References:

- [1] Ana Cannas ad Silva, Introduction toSymplectic and Hamiltonian Geometry , Rio de Janeiro , February 2002.
- [2] A. Paliathanasisand M.Tsamparlis, Geometrization of Lie and Noether Symmetries with Application in Cosmology ,J.Geom. Phys. Dec 10 , 2012.
- [3] D.J.Simms,N.M.J Woodhouse, Lectures on Geometric Quantization , doi:3-540-0860-6, Springer-Verlag Berlin Heidelberg New York 1976,87-93.
- [4] Hamid Said Mathematics and Mechanics of Solids, A Lagrangian – Hamiltonian unified formalism for a class of dissipative systems,2018, doi: 10-1177/1081286518778892.
- [5] M.C.Bertin,B.M.Pimente, and J.A.Ramirez, Construction of Dynamical Invariant for time-Dependent Harmonic Oscillator with a time - Dependent Driven Force, August,14,2018, P.O.B. 70532-2, 01156-970, São Paulo, SP, Brazil .
- [6] M.Craddock,E.Platen, Symmetry Group Methods for Fundamental Solutions,J.Differential Equations 207,2004.
- [7] M.Tsmparlis and A.Paliathanasis, Noether Symmetries and Analytical Solutions in f(T) – Cosmology , J.Geom.Phys,73,209,2013.
- [8] Mark Craddock and Kelly A.Lennox, Lie Group Symmetries as Integral Transforms of Fundamental Solutions , Department of Mathematics Sciences, University of Technology Sydney, PO Box 123, Broadway,New South Wales 2007, Australia.
- [9] Marsden, JE, and Ratiu, T.Introduction to Mechanics and Symmetry : A basic Exposition of Classical Mechanics Systems (Texts in Applied Mathematics,vol, 17) , New York : Springer Science Business Media,2013
- [10] Yves Talpaert , Differential Geometry with Application to Mechanics and Physics, Ouagadougou University Ouagadougou, Burkina Faso, New York, Basel, (Monographs and text books in Pure and Applied Mathematics,237) , ISBN: 0-8247-0385-5.

Phytochemical and Antibacterial Screening of Aqueous and Hexane Extracts of *Acacia Nilotica* Fruit Against Bacterial Species from Human Isolates

تقدير فعالية المستخلص المائي والهكساني لثمار السنط

ضد بعض انواع البكتريا المعزولة من الإنسان

Aml. H. Abd Almajed

Department of Biology, Faculty of Education,
Alzaiem Alazhari University, Sudan

Elnasri M. Mutwali

Department of Biology, Faculty of Education,
Alzaiem Alazhari University, Sudan

Ibrahim F. Ahmed

Department of Microbiology, Faculty of Pure and Applied Science,
International University of Africa, Khartoum, Sudan.

Abstract

Aqueous and hexane extracts of *Acacia nilotica* fruit were used to evaluate the antibacterial activities against seven human isolates collected from Khartoum National Laboratory. Results indicated the presence of *Salmonella typhi*, *Shigella flexnri*, *Klebsiella pneumoniae*, *Escherichia coli*, *Pseudomonas aeruginosa*, *Proteus mirabilis* and *Vibrio cholerae*. Results indicated that the aqueous extract and hexane (hot and cold) extract of *Acacia nilotica* inhibited the growth of various species of Gram-negative and Gram-positive bacteria, and the aqueous extract which prepared by soaking was more effective against the bacteria than the hot hexane extract. Whereas the extraction method affect on the efficiency extract. Also the phytochemical analysis results revealed the presence of tannins, co-anthraquinones, alkaloids, flavonoids, saponin, terpenoids and glycosides, the objectives of the study were to evaluate the phytochemical constituents of the aqueous and hexane extracts of *Acacia nilotica* fruit, and to assess the antibacterial activity of these constituents. The experimental and analytical method was used. The importance of the study was derived from that many diseases were spread among inhabitants in rural areas, and the resistance of the bacteria to certain antibiotics. This inforced scientists to look for other alternative, that the using of the aromatic and medicinal plants. As the components of these plants were safe, effective and cheap.

Keywords: Antibacterial activity, *Acacia nilotica*, phytochemical screening, antibiotics resistance, human isolates.

المستخلص

أستخدم المستخلص المائي والهكسان لثمار شجرة السنط بهدف تقدير فعالية هذه المستخلصات ضد نشاط سبعة عزلات من البكتريا الممرضة للإنسان أخذت من المعمل القومي في الخرطوم والتي أظهرت وجود سالمونيلا تيفي، شيجلا فلكسري، كليبيسلا نومينا، إيشرشيا كولاي، بسودوموناس ارجينوسا، بروتيس ماريليس، فيريوكوليرا. أظهرت النتائج أن المستخلص المائي والهكسان (ساخن، بارد) له تأثير إيجابي ضد نمو البكتريا الموجبة والسالبة لصيغة جرام وثبت أن المستخلص المائي المحضرت بالتنقيح أكثر فعالية من مستخلص الهكسان الحار. حيث ان طريقة الاستخلاص تؤثر علي فعالية المستخلص. كما أظهرت نتائج التحليل الكيميائي احتواء المستخلصات على المواد الفعالة الموجودة في النباتات الطبية مثل: التانين، القلويد، الفلافونيد، الصابونين، التريونيد، الجلايكوسيد. تمثلت أهداف الدراسة في معرفة المواد الكيميائية التي تحتويها ثمار السنط ومعرفة تأثيرها على الميكروبات المعزولة من الإنسان. أستخدمت الطريقة التجريبية التحليلية في جمع وتحليل العينات. نبعت أهمية الدراسة من انتشار الأمراض خاصة وسط سكان الريف ومقاومه البكتريا للمضادات الحيوية. إضافة للاتجاه الحديث للنباتات الطبية والعطرية كمصدر للأدوية آمن فعال وقليل التكلفة كبديل للمضادات الحيوية.

كلمات مفتاحية:

نشاط مضاد للبكتريا، أكاسيا نيلوتিকা، الفحص الكيميائي، مقاومة للمضادات الحيوية، عزلات الإنسان.

Introduction

Plants have great significance due to their nutritive value and are also a major source of medicines. Food plants, including fruits, vegetable and species are primary source of naturally occurring nutrients essential for human health [1].

Medicinal plants constitute the group of plants mainly used for health care. Medicinal plants are claimed to possess antibiotic properties and are used extensively by the tribal people worldwide [2], studies indicated that herbs have medicinal property due to presence of different active principles like alkaloids, volatile essential oils, glycosides, resins, oleoresins, steroids, tannins, terpenes and phenols[3]. The World Health Organization (WHO) supports the use of medicinal plant, provided it is proven to be efficacious and safe[4].

Acacia nilotica is known as a multi-purpose medicine, used to treat specific ailments. *Acacia* is a tropical and subtropical genus with species abundant throughout Asia, Australia, Africa and America[5]. Studies have reported that pod extract of *Acacia nilotica* showed antibiotic activity against some bacterial species [6][7][8].

The objective of this study was to evaluate the phytochemical constituents of the aqueous and hexane (hot and cold) fruit extracts of *Acacias nilotica* and to assess the antibacterial activity of these extracts against some strains of microorganisms found in human isolates.

Materials and Methods

Collection of plant material

Fresh fruits of *Acacia nilotica* subsp. *Tomentosa* were collected in 2017 from Sennar State in Sudan. The fruits were identified by the Biotechnology Laboratory of Khartoum University. The fruits were washed under running tap water and then air dried in the laboratory and ground into fine powder with an electric blender.

Collections of human isolates:

Human isolates were collected from the National Laboratory (Stak). The isolates were undergone some biochemical tests and the identification of the samples was done according [9]. The extraction was done according to [10].

Preparation of aqueous extract:

Preparation of aqueous extract, hot and cold hexane extract were carried out according [10].

100g of the powdered sample was transferred into 200ml distilled water and allowed to soak for 72 hours with shaking at intervals of time to ensure that the active substances were extracted. Then the extract was filtered on Whatman's No. 1 filter paper, transferred into sterile bottle and stored in a refrigerator at 4°C until used [10].

Preparation of hot hexane extract:

100g of the powdered sample was weighted and replaced in custobana and complete soxhlet apparatus and 150ml of hexane 95% was added for 8 hours, then the sample was taken out and the separation was done in sterile bottle and stored in a refrigerator at 4°C until used^[10].

Preparation of cold hexane extract:

100g of the powdered sample was weighted and replaced in sterile bottle, 150ml of hexane 95% was added and shake well from time to time. After 72 hours the extract was filtered on Whatmans No. 1 filter paper, then transferred into sterile bottle and stored in a refrigerator at 4°C^[10].

Preparation of concentration extracts:

Different concentrations of the extracts were prepared by dilution (100 mg/ml, 75 mg/ml, 50 mg/ml and 25 mg/ml).

Antimicrobial Screening:

The antibacterial activity of the plant extracts were determined according to^[11]. Using agar well diffusion method. The bacteria isolates collected in slant of nutrients agar sub-cultured into prepared nutrients broth and incubated at 37°C for 24h and standardized to 0.5 mc-farland scales (10^8 CFU/ml) in a prepared normal saline. Into prepared nutrient agar each plate was inoculated with bacteria suspension using a sterile loop. Four wells were made in the plates using a sterile tip (7mm) indiameter. Each of the aqueous and hexane concentration extracts were transferred in to the wells with micropipette then allowed to stand for 30 minutes at room temperature for proper diffusion. The plates incubated at 37°C for 24h. A control were setup in parallel. After 24h clear zone of inhibition were measured and compared with that of the standard control. For per strains the assay was triple replicated and took the mean. The results were analyzed and means were compared using least significant differences (LSD).

Phytochemical screening:

The phytochemical screening tests were carried out on the aqueous extract and hexane extract using standard methods to identify the constituents as described by^[12].

Test of tannins:

1g of the powdered sample was boiled with 20ml distilled water for five minutes in a water bath and was filtered while heat. 1ml of cool filtered sample was distilled to 5ml, distilled water and a few drops (2-3) of 10% ferric chloride were added to observe any formation of precipitates and any

colour change. Bluish-black or brownish green precipitate indicated the presence of tannins.

Test for flavonoids:

1g of the powdered sample was boiled with 10ml of distilled water for five minutes and filtered while hot, few drops of 20% sodium hydroxide solution were added to 1ml of cooled filtrate. A change to yellow colour, which on addition of acid changed to colourless, indicated the presence of flavonoids.

Test for terpenoids:

5ml of extract was mixed in 2ml of chloroform; 3ml of concentrated H_2SO_4 was added to form a layer. A reddish brown precipitate appearance at the inner face indicated the presence of terpenoids.

Test for saponins:

3ml of the aqueous solution of the extract were mixed with 10ml of distilled water in a test tube, then stoppered and shaken vigorously for 5 minutes. It was allowed to stand for 30 minutes and observed for honey comb forth, which was indicate of the presence of saponins.

Test for alkaloids:

1g of powdered sample was boiled with 10ml of dilute hydrochloric acid on a water bath and filtered; the pH was adjusted with ammonia to about 6-7. A small quantity of the Mayers reagents was added to 0.5ml of filtrate in a test tube and observed the formation of a yellow cream precipitate which indicates the presence of alkaloids.

Test of glycosides:

5ml of the extract was treated with 2ml of glacial acetic acid containing one drop of ferric chloride solution, this was under played with 1ml of concentrated sulphuric acid. A brown ring at the interface indicated the deoxy sugar characteristics of cardenolides. A violet ring may appear below the ring, while in the acetic acid layer a greenish ring may be formed.

Test for co-anthraquinones:

1g of the powder sample was boiled with 2ml of 10% hydrochloric acid for 5 minutes, then filtered while hot. The filtrate was allowed to cool, then was partitioned against equal volume of chloroform and the chloroform layer was transferred into clean dry test tube using a clean pipette. Equal volume of 10% ammonia solution was added into the chloroform layer, which was shaken and allowed to separate. The separated aqueous layer was observed for any colour change, delicate rose, pink colour showed the presence of co-anthraquinones.

Test of free anthraquinones:

5ml of chloroform was added to 0.5g of the powdered sample, then the resulting mixture was shaken for 5 minutes, then filtered. The filtrate was shaken with equal volume of 10% ammonia solution. The presence of a bright pink colour in the aqueous layer indicated the presence of free anthraquinones.

Test for carotenoids:

1g of the sample was extracted with 10ml of chloroform in a test tube with vigorous shaking. The resulting mixture was filtered and 85% sulphuric acid was added. A blue colour at the interface showed the presence of carotenoids.

Test for protein:

0.5mg of the extract and equal volume of 40% NaOH solution and two drops of one percent copper sulphate solution was added. The appearance of violet colour indicates the presence of protein.

Test for carbohydrate: 1ml of aqueous solution of the extract and 1ml of Burfoed's reagent were added into a test tube, heated in a water bath for 2 minutes. A red precipitate showed the presence of monosaccharide.

Test for reducing sugars:

1ml of the aqueous solution of the extract was hydrolyzed by boiling with 5ml of dilute hydrochloric acid. This was neutralized with sodium hydroxide solution. The Fehlings test was repeated as indicated above and the tube was observed for brick-red solution. The Fehlings test was repeated as indicated above and the tube was observed for brick-red precipitate that indicated the presence of reducing sugar.

Results and Discussion

The results from Table (1) revealed the presence of *Escherichia coli*, *Pseudomonas aeruginosa*, *Salmonella typhi*, *Shigella flexneri*, *Proteus mirabilis*, *Klebsiella pneumoniae* and *Vibrio cholerae* from human isolates.

The phytochemical analysis of *Acacia nilotica* fruit showed the presence of various phytoconstituents including tannin, co-anthraquinones, alkaloids, saponins, flavonoids, carbohydrates, terpenoids, glycosides and carotenoids. In this respect the phytochemical investigation of *Acacia nilotica* fruit revealed the presence of Carbohydrates, saponins, glycosides and flavonoids^[13].

The phytochemical analysis (Table 2) showed that the concentration of tannins were high (++++) in the aqueous extract, but in hexane extract were moderate concentration (+++). The results showed the absence of free anthraquinones in both aqueous and hexane extract, but the presence of co-anthraquinones exhibited moderate concentration in both aqueous and hexane extracts. The carotenoids were absent in both extracts (aqueous and hexane). The protein showed its presence in the aqueous extract, but absent in hexane extract. Alkaloids and flavonoids were present in both extracts and the concentration of flavonoids were moderate (++) in the aqueous extract saponins were absent in the aqueous extract, but present in hexane extract. The reducing sugar and carbohydrates represent in both extracts but the concentration in the aqueous extract was moderate (++) . Terpenoids and glycosides were present in the aqueous extract and in the hexane extract with moderate concentration (++)

No.	Species	Lact	Man	Glu	Suc	OX	Cit	MIU medium			KIA medium			
								Mot	Ind	Urea	Slope	Butt	H ₂ S	Gas
1.	<i>E. coli</i>	+	+	+	D	-ve	-ve	+ve	+ve	-ve	Y	Y	-ve	+ve
2.	<i>Pseudomonas aeruginosa</i>	-	-	d	-	+ve	+ve	+ve	-ve	+ve	R	R	-ve	-ve
3.	<i>Salmonella typhi</i>	-	+	+	-	-ve	-ve	+ve	-ve	-ve	R	Y	+ve	-ve
4.	<i>Shigella flexneri</i>	-	d	+	-	-ve	-ve	-ve	-ve	-ve	R	Y	-ve	-ve
5.	<i>Proteus mirabilis</i>	-	-	+	d	-ve	+ve	+ve	-ve	+ve	R	Y	+ve	+ve
6.	<i>Klebsiella pneumoniae</i>	+	+	+	+	-ve	+ve	-ve	-ve	+ve	Y	Y	-ve	+ve
7.	<i>Vibrio cholerae</i>	-	+	+	+	+	d	+ve	+ve	-ve	R	Y	-ve	-ve

Lact = lactose
 Man = mannitol
 Glu = glucose
 Suc = sucrose
 OX = oxidase test
 Cit = citrate test
 d = different strains give different results

Mot = motility test
 Ind = Indol test
 Urea = ureaset test
 H₂S = hydrogen sulphide
 R = red (alkaline reaction)
 Y = yellow (acid reaction)

Table (2): Phytochemical components of aqueous and hexane extracts of *A nilotica* fruit

Phytochemical compounds	Aqueous extract	Hexane extract
Tannins	++++	+++
Free-anthraquinones	-	-
Co-anthroquinones	++	++
Carotenoids	-	-
Proteins	+	-
Alkaloids	+	+
Flavonoids	++	+
Saponins	-	+
Reducing sugars	++	+
Carbohydrates	++	+
Terpenids	+	++
Glycosides	+	++

+ = Present, - = absent
 +++++ = High concentration +++, ++ = moderate concentration


Table (3) indicated that the most susceptible bacteria at different concentration (25, 50, 75, 100%) of the aqueous extract was *Vibrio cholerae*. On the other hand the least susceptible bacteria at concentration 25% was *Pseudomonas aeruginosa*, but at 50, 75 and 100% concentration *Shigella flexneri* was the least susceptible bacteria. As it can be seen from the results (Table 3) the aqueous extract showed inhibition at lower concentration 25% against all test bacteria of human isolate even on *pseudomonas*, which is resistant to most of the commonly used antibiotics^[9]. In connection to this^[7] reported that *Acacia nilotica* extract exhibited highest activity against three bacterial strains (*Escherichia coli*, *Staphylococcus aureus* and *Salmonella typhi*). In (Table 3) the statistical analysis showed in $p \leq 0.05$ that there was a significant difference between the different isolates using the different concentration (25,50,75,100%).

Table (3): Effect of aqueous extract of *A. nilotica* fruit in human isolate

Genus	Water (%)			
	25	50	75	100
<i>Salmonella typhi</i>	28.23 ^b	31.33 ^{bc}	35.67 ^b	39.00 ^{cb}
<i>Shigella flexneri</i>	22.00 ^c	28.33 ^c	34.67 ^b	37.67 ^d
<i>Klebsiella pneumoniae</i>	27.33 ^b	33.67 ^{ab}	36.00 ^b	38.00 ^d
<i>Escherichia coli</i>	24.67 ^{bc}	35.67 ^a	39.00 ^a	41.00 ^{bc}
<i>Pseudomona aeruginosa</i>	20.67 ^c	33.67 ^{ab}	36.33 ^b	41.67 ^b
<i>Proteus mirabilis</i>	24.67 ^{bc}	30.33 ^c	35.00 ^b	39.33 ^{bc}
<i>Vibrio cholerae</i>	35.67 ^a	36.67 ^a	41.00 ^a	45.00 ^a
+SEM	1.65	1.49	0.72	0.72

- (LSD)by letters (a,b,c,d)

Figure(3): Effect of Aqueous extract of *A. nilotica* Fruit in Human Isolate




The hot hexane extract (Table 4) with concentration 25% showed that *Escherichia coli* and *Vibrio cholerae* were the most susceptible bacteria and the least susceptible was *Klebsiella pneumoniae*. However, at concentration 50 and 75% the most susceptible bacteria was *Escherichia coli* and the least one was *Pseudomonas aeruginosa*. As the concentration reached 100%, *Escherichia coli* was the most susceptible and the least one was *Klebsiella pneumoniae*. In (Table 4) the statistical analysis showed in $p \leq 0.05$ that there was no significant difference between the isolates in concentration (25%) except in *Klebsiella pneumoniae* which showed the least susceptible. But in concentration (50, 75, 100%) there was significant difference between the different isolates.

Table (4): Effect of hot hexane extract of *A. nilotica* fruit in human isolate

Genus \ Treatment	Hexane hot (%)			
	25	50	75	100
<i>Salmonella typhi</i>	21.67 ^a	31.00 ^b	35.33 ^{ab}	39.00 ^a
<i>Shigella flexneri</i>	21.67 ^a	28.00 ^{bc}	31.33 ^{bc}	37.00 ^a
<i>Klebsiella pneumoniae</i>	7.33 ^d	31.33 ^{ab}	35.67 ^{ab}	14.33 ^b
<i>Escherichia coli</i>	23.00 ^a	35.00 ^a	37.67 ^a	41.00 ^a
<i>Pseudomonas aeruginosa</i>	20.67 ^a	26.00 ^c	29.67 ^c	35.33 ^a
<i>Proteus mirabilis</i>	22.67 ^a	28.33 ^{bc}	32.00 ^{bc}	34.00 ^a
<i>Vibrio cholerae</i>	23.00 ^a	31.67 ^{ab}	32.33 ^{bc}	34.00 ^a
\pm SEM	2.21	1.22	1.89	3.15

Figure (4): Effect of Hot Hexane extract of *A. nilotica* Fruit in Human Isolate.




The cold hexane extract (Table 5) showed that *Vibrio cholerae* was most susceptible at 25% concentration. At concentration 50% *Escherichia coli* was the most susceptible and the most resistant were *Klebsiella pneumoniae* and *Pseudomonas aeruginosa*. As the concentration reached 75 and 100% *Salmonella typhi* was the most sensitive and the resistant bacteria was *Pseudomonas aeruginosa*. In (Table 5) the statistical analysis showed in $p \leq 0.05$ that there was a significant difference between the different isolates using the different concentration (25,50,75,100%).

Table (5): Effect of cold hexane extract of *A. nilotica* fruit in human isolate

Treatment Genus	Hexane cold (%)			
	25	50	75	100
<i>Salmonella typhi</i>	20.00 ^b	30.00 ^{ab}	34.00 ^a	38.67 ^a
<i>Shigella flexneri</i>	20.00 ^b	26.00 ^{bc}	31.00 ^{cd}	34.00 ^b
<i>Klebsiella pneumoniae</i>	20.33 ^b	24.00 ^c	27.00 ^{bc}	28.33 ^{cd}
<i>Escherichia coli</i>	22.00 ^{ab}	32.33 ^a	33.67 ^a	34.33 ^b
<i>Pseudomonas aeruginosa</i>	20.00 ^b	24.00 ^c	25.00 ^d	27.67 ^d
<i>Proteus mirabilis</i>	22.00 ^{ab}	26.00 ^{bc}	29.67 ^{bc}	30.00 ^{cd}
<i>Vibrio cholerae</i>	23.00 ^a	28.67 ^{abc}	30.00 ^{bc}	32.00 ^{bc}
±SEM	0.83	1.73	1.19	1.24

Figure (5): Effect of Cold Hexane extract of *Acacia. nilotica* Fruit in Human Isolate



The results of this study showed that the aqueous and hexane extract of *Acacia nilotica* fruit inhibited the growth of various species of Gram-negative and Gram-positive bacteria. These results were in agreement with the result obtained by^[14], but was in contrast with the results obtained by^[15] who reported that both extracts were highly inhibitory to Gram-positive in comparison with Gram-negative bacteria, because of the different in cell wall composition of the bacteria. The results of this study may be attributed to the high concentration of tannins and the other antimicrobial compounds. Although Gram-negative possess two cytoplasmic membrane which contains toxic lipopolysaccharide (LPS) in which protect and inhibit the antibiotic for reaching the peptidoglycan, but tannins are well known for their ability to damage the phospholipids and the lipoproteins and the lipopolysaccharide which ingredient the outer cytoplasmic membrane^[16].

Conclusion

It can be concluded that both aqueous and hexane extracts have antibacterial activities and the aqueous extract was more effective than the hexane extract. *Acacia nilotica* fruit extract have medicinal values based on the presence of many compounds that used as antioxidant, antibacterial activity.

References

- (1) Pellegrini, N, Serafini, M., Colobi, B, Del Rio, d, Salvatore, S., Branchi, M. and Brigheti, F. (2003). Total antioxidant capacity of plant foods, beverage and oils consumed in Italy assessed by three different *in vitro* assays. *J. Nutr.*, 133: 2812-2819.
- (2) Prashant, J., Bimlesh, K. and Mandeep, K. (2005). Phytochemical screening and extraction. A review, *Internationale Pharmaceutica Scientia*, 1(1): 98-106.
- (3) Anees, T.P. (2010). International market scenario of traditional Indian herbal drugs: India declining. *Int. J. Green. Pharm.*, 122: 184-190.
- (4) World Health Organization (WHO). *The World Health Report. Bridging the gap* I.P. 118, WHO, Geneva 1995.
- (5) Shittu, G.A. (2010). *In vitro* antimicrobial and phytochemical activities of *Acacia nilotic* leaf extract. *J. Med. Plants Res.*, 4(12): 1232-1234.
- (6) Shanab, S.M.M. (2007). Antioxidant and antibiotic activities of some sea weeds (Egyptian isolates). *Int. J. Agri. Biol.*, 9(2): 220-225.
- (7) Saini, M.L. (2008). Comparative pharmacognostical and antimicrobial studies of acacia species (Mimosaceae). *Journal of Medicinal Plants Research*, 2(12): 378-386.
- (8) Kalaivani, J. and Methew, L. (2010). Free radical scavenging activity from leaves of *Acacia nilotica* L. Wil. Ex Delile, an Indian medicinal tree. *Food Chem. Toxicol.*, 298-305.
- (9) Monica Cheesbrough (2008). *Medical Laboratory Manual for Tropical Countries*. Volume (11). Cambridge University Press, Britain.
- (10) Bhakat .R.K, Sen.U.K ,(2008). Extraction technologies for medicinal and aromatic plants .resrarch gate .net.publication .285321042 .India .
- (11) Hugo. S.M. and Russel. A.O. (1984). Antimicrobial Activities of Some African Medicinal Plants. *Journal Chemical Society of Nigeria*.15(2):351-360.
- (12) Harborne .J.B. (1973). *Phytochemical Methods*. London Chapman and Hall, Ltd.49-188.
- (13) Auwal, Mohamed Shaibu, Saka Sanni, Ismail Alhaji, Mairiga, Kyari Abba Sanda, Abdullahi Shuaibu and Amina Ibrahim (2014). Preliminary phytochemical and elemental analysis of aqueous and fractionated pod extracts of *Acacia nilotica* (Thorn mimosa). *Veterinary Research Forum*, 2014; 5(2); 95-100.
- (14) Arvind, K.S., Amst., K, Sharad, K.Y. and Anu, R. (2014). Studies on antimicrobial and immuno modulatory effects of hot aqueous extract of *Acacia nilotical*. Leaves against common veterinary pathogens. *Veterinary Medicine International*, Voluem (2014), Article 1 D. 747042-9 pages.
- (15) Nagori, B.P. and Singh, G.K. (2012). A review on *Acacia arabica*, An Indian medicinal plant, *International Journal of Pharmaceutical Science and Research*, Volume (3), Issue 07.
- (16) Abdullah, AL.D. rouna AL.U., Wajeeh, Al. A Mohamed Al.G. Studying some chemical of seeds, the *Prosopis farct* and their antibacterial effects. *A Lanbar J. of Agricultural Science*, No. (4), ISSN: 1992-7479.

The African American Man from a Womanist Perspective with Reference to Toni Morrison's 'The Bluest Eye'

الرجل الافريقي الامريكى من وجهة نظر النسوية الافريقية الامريكية في رواية «العين الأكثر زرقة» للكاتبة توني موريسون

Abdullah Abbas Altayb Hamza

(MA-English Literature)

Abstract

This paper explores the representation of the African American man in Toni Morrison's novel 'The Bluest Eye' from a womanist perspective, by analyzing the male characters. Toni Morrison includes her male characters in the discussion of gender in 'The Bluest Eye'. They are portrayed as victims of various forms of oppression, racism and classism, instead of narrowly judging them as oppressors of women. Through the provision of details of her male characters, Morrison gives different dimensions to depict the African American man. The womanist interpretation is adequate to read the portrayal of the African American man presented in 'The Bluest Eye'. The researcher uses the descriptive analytic approach to examine the text under discussion, 'The Bluest Eye'.

المستخلص

تقدم هذه الدراسة تحليل الرجل الافريقي الامريكى من وجهة نظر النسوية الافريقية الامريكية في رواية «العين الأكثر زرقة» للكاتبة توني موريسون، حيث تتم النظرة الي الرجل الافريقي الامريكى علي انه ضحية اضهاد للفرقة العنصرية و الطبقية بدلا عن انه فقط قاهر للمرأة، قدمت الكاتبة سرد تفصيلي عن شخصياتها الذكور لاتاحة الفرصة للنظر الي الرجل الافريقي الامريكى من وجهات نظر مختلفة، يعد التحليل النسوي الافريقي الامريكى مواتيا لتحليل قضية الرجل الافريقي الامريكى كما جسدت في الرواية، تتبع هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي.

Keywords: Womanism, Feminism, Racism, Gender, Classism

Introduction

As an inclusionary theory, 'womanism' provides an opportunity to include the discussion of the African American man from various

viewpoints. African American women realize that the feminist theory does not account for their complex experiences, while 'womanism' adequately establishes theoretical and practical framework to address African American women's concerns. The African American man is seen as a victim of long-term forms of oppression practiced by the white oppressors. Consequently, the African American man turns this oppression to African American women and children. Black men are racially discriminated against due their African race. Besides, they are exploited by whites who use them to increase their income. In addition, they are physically and psychologically destructed. Due to these harsh factors, African American women see their men as victims rather than enemies. This is obviously reflected in Toni Morrison's novel 'The Bluest Eye'. In her article 'On Incest' published in Bloom's Guides (2010), Scott states^{(1)(p99)}, On The Oprah Winfrey Show (2000), Morrison notes that, "A lot of white women write to me about The Bluest Eye because of the incest, a lot of white females who are interested in the book because of that, not the other level of meaning." Morrison's remark proposes that the novel is not merely about incest and it does not support a particular feminist reading of incest. Morrison's contribution to the development of the African society is demonstrated in her literary productions. Alsen^{(2)(p333)} states, "...Morrison always deals with the role of women in African American society."

Research Gap

The exclusion of African American women from women liberation movements, theory and history is obviously resisted by African American female intellectuals. Nevertheless, they struggle to form their own theoretical and practical frameworks to address their experiences. 'Womanism' is not recognized as a 'literary approach' yet, while it provides adequate tools to approach literary texts written by African American women writers. Studies on 'womanism as a literary approach' are supposed to be conducted to approach African American women writers' texts, which are very complex and unique, including various topics.

Rationale of the Study

This study is conducted to reflect the portrayal of the African

American man from a womanist perspective as depicted in Toni Morrison's novel, *'The Bluest Eye'*. Knowing that, the feminist analysis fails to explore issues presented by African American women writers, whose experiences are very unique, including issues of race and class while discussing gender matters. Therefore, this study is to provide tools to approach literary texts written by African American women writers, concerning the depiction of the African American man in the novel under discussion.

Significance of the Study

This study is significant due to a number of reasons: it illustrates the womanist interpretation to literature as an adequate method to account for the African American women's experiences, and shows how Toni Morrison treats African American men with relation to the discourse of gender in her novel *'The Bluest Eye'*. Furthermore, the discussion of gender is seen through womanistic eyes, elaborating other forms of oppression along with sexism and how they leave their impacts on both African American women and men and the African American society. The use of the feminist analysis to approach the portrayal of the African American man is inadequate, due to the shortcoming of feminism, neglecting issues of race, class, and culture when examining gender topics.

Objectives of the Study

This study aims to

- a. Illustrate the reflection of the African American man from a womanistic perspective in Toni Morrison's *'The Bluest Eye'*.
- b. Show how the womanist interpretation adequately proposes tools to read the issue of the African American man as presented in *'The Bluest Eye'*.

Methodology of the Study

This study is a qualitative descriptive study. Books, scientific journals, articles and the internet are used to collect data of the study. For the purpose of a comprehensive analysis of the topic under discussion, the representation of the African American man in *'The Bluest Eye'*, the researcher employs the descriptive analytic literary approach. The

researcher relates the womanist interpretation to the text under analysis via exploring the womanist characteristics as revealed in the text. The sample of this study is Toni Morrison's novel 'The Bluest Eye', original text published in 2007 by Vintage International. The researcher examines the way Morrison employs tools of characterization to treat African American male characters. The character of Cholly Breedlove, main character, is examined and to some extent the researcher highlights other African American male characters to contribute to the discussion of the study.

Literature Review

This part presents the African American women's standpoints concerning theories of gender and relevant topics. Black women endeavor to form theoretical and practical frameworks to deal with their experiences due to the fact that they have been excluded from theory and history. In her article 'White women listen! Black feminism and the boundaries of sisterhood', published in Center for Contemporary Cultural Studies, Carby^{(3)(110,111)} asserts that the experience of black women is not adequately accounted for by most contemporary feminist theory. The absence of black women is questioned and it is agreed that the central categories and assumptions of recent mainstream feminist theory are supposed to be challenged. The black women's oppression does not stem from a single source. White feminists see patriarchy as the main cause of their oppression, while black women need to redefine the term 'patriarchy' to be conceptually complex. Due to racism, black men lack the relations of patriarchal/capitalist hierarchies that white men have. To reflect solidarity with African American men, Combahee River Collective, black feminists, directly expressing their standpoint towards feminism and African Americans^{(4)(p213)}:

We believe that sexual politics under patriarchy is as pervasive in Black women's lives as are the politics of class and race. We also often find it difficult to separate race from class from sex oppression because in our lives they are most often experienced simultaneously. We know that there is such a thing as racial-sexual oppression which is neither solely racial nor solely sexual e.g. the history of rape of Black women

by white men as a weapon of political repression.

Although we are feminists and lesbians, we feel solidarity with progressive Black men and do not advocate the fractionalisation that white women who are separatists demand. Our situation as Black people necessitates that we have solidarity around the fact of race, which white women of course do not need to have with white men, unless it is their negative solidarity as racial oppressors. We struggle together with Black men against racism, while we also struggle with Black men about sexism.

Price^{(5)(p260,262)} explains, black feminists in the early 1970s demonstrate the most radical revision of the African American literary tradition as a response to the marginalization of black women by both Anglo-American feminists and the masculinity presented by the Black Arts movement. Black literary feminism is concerned, at its simplest level, with the experiences and history of African American women and examining their representation in literature and criticism. The neglected works of African American women writers are recovered by black feminist scholars who develop new reading strategies for 'women-concerned' narratives which are traditionally disregarded, belittled and condemned by the male-dominated black critical establishment. Attention is drawn to forgotten narratives written by female slaves and women poets from the nineteenth century. Zora Neale Hurston who is 'infamously dismissed by Wright and largely ignored for over thirty years' is discovered by Alice Walker, and Toni Morrison is also closely associated with the project of recovering the history and experiences of African American women. Both writers focus on female characters and make the female consciousness central in the narrative. Black literary feminism is considered as far from considerable, its critics use different approaches such as deconstruction, psychoanalysis and other theoretical discourses are used by critics like Hortense Spillers while others emphasize personal experience and testimony in their works. Black feminists work very hard to critique the black literary tradition assumed by masculinity, and to create a relationship between black women writers and their history. Their crucial aim is to outline a more representative

African American literary history, rather than constructing a separate black female literary tradition. Mary Helen Washington claims, 'the making of a literary history in which black women are fully represented is a search for a full vision, to create a circle where now we have but a segment.' Formalism and structuralism are used during 1970s by those who work in African American literary studies to critique the essentialism of the Black Art movement and 'yielding a "literary" understanding' of African American literature. Gates believes that black critics are to use theories that 'defamiliarize the black text' and he recommends to 'see the text as a structure of literature and not as one-to-one reflection of my life.' African American literary critics are supposed to respond strategically to 'a long tradition of reading black texts reductively by as sociological, biographical or historical documents'. Social text of race is to be regarded by black critics while embracing theory. Houston A. Baker Jr. is an example, his work includes theories of African American literature which deal with texts formally and black history and experience in America. The demand of Black Aesthetic criticism influence Baker's work which is embraces the black vernacular and black expressive practices like the Blues. Poststructuralism influences Baker, Gates and other critics who prefer textual formal relationships (intertextuality) to biographical, historical or external social factors. Gates claims that 'black writers read and critique other black texts as an act of rhetorical self-definition', and he continues 'our literary tradition exists because of these precisely chartable literary relationships.' Baker reevaluates the Harlem Renaissance, which he describes as 'a single, exotic set of "failed" high jinks confined to less than a decade', opposing historical and social understanding of African American literary production. Nevertheless, the turn to theory is critiqued by African American literary scholars, even Gates claims 'the mistake of confusing the enabling mask of theory with our own black faces' is to be avoided. Barbara Christian warns against 'the race for theory', showing the dangers of western cultural hegemony. (Nisbet, B. and Rawson: 2008,

Womanism is an African American women's theory, originated in the African American women's culture, coined by Alice Walker. It pro-

vides a theoretical and practical platform for African American women to address their issues. The term 'womanism' is defined in a complex way due to the variety and uniqueness of the African American women's experiences, stemming from various critical conditions. In her anthology of essays 'In Search of Our Mothers' Garden: Womanist Prose' (1983), Alice Walker^(xi-xii) defines the term 'womanist' as:

1. From womanish. (Opp. Of "girlish," i.e., frivolous, irresponsible, not serious.) A black feminist or feminist of color. From the black folk expression of mothers to female children, "You acting womanish," i.e. like a woman. Usually referring to outrageous, audacious, courageous or willful behavior. Wanting to know more and in greater depth than is considered "good" for one. Interested in grown-up doings. Acting grown up. Being grown up. Interchangeable with another black folk expression: "You trying to be grown." Responsible. In charge. Serious.
2. Also. A woman who loves other women, sexually and/or nonsexually. Appreciates and prefers women's culture, women's emotional flexibility (values tears as natural counterbalances of laughter), and women's strength. Sometimes loves individual men, sexually and/or nonsexually. Committed to survival and wholeness of entire people, male and female. Not a separatist, except periodically, for health. Traditionally universalist, as in: "Mama, why are we brown, pink, and yellow, and our cousins are white, beige, and black?" Ans.: "Well, you know colored race is just like a flower garden, with every color flower represented." Traditionally capable, as in: "Mama, I'm walking to Canada and I'm taking you and a bunch of other slaves with me." Reply: "It wouldn't be the first time."
3. Loves music. Loves dance. Loves the moon. Loves the Spirit. Loves love and food and roundness. Loves struggle. Loves the Folk. Loves herself. Regardless.
4. Womanist is to feminist as purple to lavender.

Walker's four-entry definition of 'womanism' suggests the variety of meanings the term holds to address different topics discussed by African American women, concerning both their community and the

globe. Each entry defines womanism from a different perspective, making the concept inclusionary.

The African American Man from a Womanistic Standpoint: 'The Bluest Eye'

The discussion of the African American man is an essential part of the discourse of gender in African American women's writings. This inclusionary vision encompasses all people as explored in womanism, survival of wholeness. The African American man is seen through womanistic eyes. Instead of merely judging men as oppressors, African American women deeply seek to figure out their men's experiences which form their consciousness, interaction with their women and children, and environment. Morrison is intensely concerned to explore her male characters from an African American women's view point in her novel 'The Bluest Eye'. Male characters, African American, are thoroughly elaborated, reflecting the relationship between their past and current experiences and situations. Their malevolent acts against women, children and environment are due to various factors resulted from oppressive conditions against them. They experience different forms of oppression, racism and classism, affecting them physically, psychologically, socially, and economically. Cholly Breedlove is an example of the African American man who is victimized by severe contradictions throughout his life. His victimization starts when he is an orphan, saved from his mother, whose situation is worsened after being pregnant. Cholly's mother is mad, trying to kill her son Cholly when he is only four days old. Aunt Jimmy saves and raises him, mothering him. His mother runs away. This indicates the psychological pressures growing inside her, trying to get rid of her own baby. Moreover, this mirrors the rejection of life; she does not want her baby to grow up in this environment where African Americans are humiliated. Further, his mother's madness expresses the psychological suffering caused by the society which is racist, capitalist and sexist. African American men run away from their families due to life difficulties in the new world. Cholly's childhood is full of sorrows, and lack of recognition. In Aunt Jimmy's funeral, Cholly is "the object of a great attention." The word 'object' is

used to refer to Cholly, which means he is not considered as a person. Black children are not regarded as human beings by their elders and this creates problems in their future. Morrison is able to discuss the complex psyche of Cholly, who is treated as an object^{(6)(p140)}, “Nobody talked to him; that is, they treated him like the child he was, never engaging him in serious conversation; but they anticipated wishes he never had: meals appeared, hot water for the wooden tub, clothes laid out.” They physically take good care of him, but psychologically they neglect him. This leaves impacts on his character. Morrison’s intention is to make people aware of the importance of considering their children as human beings who have their own feelings, perceptions and existence. It is noticed that black children are not treated the way people are treated. Cholly does not interact to the funeral of Aunt Jimmy the same way others do. He has different feelings toward her corpse. He enjoys the carnival. No one considers him as a person who is to be talked to in order to make him understand what being dead means. Therefore, he has different view on what takes place.

As a young boy, Cholly experiences the most horrible incident in his life, affecting him for the rest of his life, destroying his psyche. Cholly and Darlene are humiliated by white men while making love. Sexuality is used as a form of degrading black people, violating their privacy. Humans find it very humiliating to have sex in front of others, especially those who are hated or feared. Sexual joy turns into shame, fear, and hatred. Cholly and the girl are caught by white men with guns and flashlight, humiliating them while they make love. The white men order and threaten him to continue while they stand and watch^{(7)(p42,43)}:

“When he was still very young, Cholly had been surprised in some bushes by two white men while he was newly but earnestly engaged in eliciting sexual pleasure from a little country girl. The men had shone a flashlight right on his behind. He had stopped, terrified. They chuckled. The beam of the flashlight did not move. “Go on,” they said. “Go on and finish. And, nigger, make it good.” The flashlight did not move. For some reason Cholly had not hated the white men; he hated, despised, the girl. Even a half-remembrance of this episode, along with myriad other humiliations, defeats, and emasculations, could stir him into flights of

depravity that surprised himself—but only himself. Somehow he could not astound. He could only be astounded. So he gave that up, too.”

Morrison gives an account about Cholly’s past to analyze his current character, thoughts and deeds. It seems rational to relate this terrible incident to the way gender relations and sexuality are formed in the African American community, being demeaned by whites. This leaves immediate severe psychological impacts on him and Darlene, acting accordingly. Later, this harsh experience remains in his memory, controlling the way he reacts to his wife and children, reflecting this self-hatred on his wife. The main reason of his sorry life is the white oppressors, but he cannot face them due to their intimidating power. Rather, he turns it to the new victim, Darlene, and later to his wife and children, because they are thought to be weaker and inferior in this inevitable oppressive system. There are many examples of this in the African American women’s writings, depicting how black men are victimized and how they victimize their women and children instead of fighting back. They are not able to express their rejection to this oppression so they take it and pass to those whom they can oppress, women and children. This vicious circle is mainly caused by the position of African American in oppressive America where it is impossible to live a normal life; they set to play role of oppressed and oppressor, women and children are the most oppressed. The terror and shame of the scene is elaborated^{7(p147,148)}:

There was no place for Cholly’s eyes to go. They slid about furtively searching for shelter, while his body remained paralyzed. The flashlight man lifted his gun down from his shoulder, and Cholly heard the clop of metal. He dropped back to his knees. Darlene had her head averted, her eyes staring out of the lamplight into the surrounding darkness and looking almost unconcerned, as though they had no part in the drama taking place around them. With a violence born of total helplessness, he pulled her dress up, lowered his trousers and underwear.

“Hee hee hee hee hee.”

Darlene put her hands over her face as Cholly began to simulate what had gone on before. He could do no more than make-believe. The

flashlight made a moon on his behind.

“Hee hee hee hee heeee.”

“Come on, coon. Faster. You ain’t doing nothing for her.”

“Hee hee hee hee heeee.”

Cholly, moving faster, looked at Darlene. He hated her. He almost wished he could do it—hard, long, and painfully, he hated her so much. The flashlight wormed its way into his guts and turned the sweet taste of muscadine into rotten fetid bile. He stared at Darlene’s hands covering her face in the moon and lamplight. They looked like baby claws.

“Hee hee hee hee heee.”

Morrison analyzes the psychological situation of African American men who fail to treat their women right. They are unable to fight back, so they turn their evil to their women instead of the white man. This shows the weakness of black men in front of white men who have the power used aggressively to oppress others^{7(150,151)}:

“Sullen, irritable, he cultivated his hatred of Darlene. Never did he once consider directing his hatred toward the hunters. Such an emotion would have destroyed him. They were big, white, armed men. He was small, black, helpless. His subconscious knew what his conscious mind did not guess—that hating them would have consumed him, burned him up like a piece of soft coal, leaving only flakes of ash and a question mark of smoke. He was, in time, to discover that hatred of white men—but not now. Not in impotence but later, when the hatred could find sweet expression. For now, he hated the one who had created the situation, the one who bore witness to his failure, his impotence. The one whom he had not been able to protect, to spare, to cover from the round moon glow of the flashlight. The hee-heehee’s. He recalled Darlene’s dripping hair ribbon, flapping against her face as they walked back in silence in the rain.”

As an African American man, Cholly is portrayed as a victim of white men who humiliate black people. In turns, black men turn this bad treatment to their women and children instead of confronting the main source of their sufferings, European Americans. Cholly’s sexual experience affects his later life, destroying him and his family. Whites make

black people hate each other as well as they eventually hate whites. There is no peace in hatred. Cholly learns hatred from a very early age. His hatred is firstly directed to his own people, Darlene, delaying the hatred of whites for it burns him now as it is explained.

Morrison explores a very significant issue regarding her community through the character of Cholly. The theme of searching for parents, mostly a father, is a recurrent theme in literary productions of African Americans. Black children search for their fathers, rarely mothers, whom they have not seen, only told about. This is one of the main issues they meet in their early life. It is depicted in a number of works of art by African Americans, singers, writers, and intellectuals. Cholly has not seen both, nor his father nor his mother. Nevertheless he strives to meet his father after the death of Aunt Jimmy and his terrible and demeaning sexual experience. He thinks of his father as the only one whom he could resort to. Unknowing who his father is, Cholly searches for his father among a group of men, his enthusiasm is signified by his pleasure seen in his emotional and physical reaction to see his father for the first time^{7(p155)}:

He shared their excitement, and the dry-mouthed apprehension on meeting his father gave way to the saliva flow of excitement. He glanced at the faces, looking for the one who might be his father. How would he know him? Would he look like a larger version of himself?

His innocence is contrasted to those eyes which reflect the psyches of these lost black men, whose lives are entirely formed by their tough experiences. While his excitement and eagerness to recognize his father is contrasted to and interrupted by his father's rough questioning⁷⁽¹⁵⁵⁾:

“What you want, boy?”

“Uh. I mean . . . is you Samson Fuller?”

“Who sent you?”

“Huh?”

“You Melba's boy?”

Fuller showers his son Cholly with cruel questions instead of answering his son. He uses questions as replies to Cholly's questions. This seems complicated to Cholly, and that it reflects his rejection of being engaged

in a conversation with the young boy, who hesitantly replies^{7(p155,156)}, “No, sir, I’m . . . ” Cholly blinked. He could not remember his mother’s name. Had he ever known it? What could he say? Whose boy was he? He couldn’t say, “I’m your boy.” (Ironically, “That sounded disrespectful” to Fuller, so “The man was impatient. “Something wrong with your head? Who told you to come after me?” He merely answers, “Nobody.” Cholly’s hands were sweating. The man’s eyes frightened him. “I just thought . . . I mean, I was just wandering around, and, uh, my name is Cholly” Fuller Mercilessly treats his son Cholly and ends the conversation:

But Fuller had turned back to the game that was about to begin anew. He bent down to toss a bill on the ground, and waited for a throw. When it was gone, he stood up and in a vexed and whiny voice shouted at Cholly, “Tell that bitch she get her money. Now, get the fuck outta my face!”

Cholly is severely hurt by his father, going to the alley controlling his eyes not to drop tears. His psychological pain and wounds are physically interpreted although he tries to hide his tears^{7(p156,157)}:

But then the trace of pain edged his eyes, and he had to use everything to send it away. If he was very still, he thought, and kept his eyes on one thing, the tears would not come. So he sat in the dripping honey sun, pulling every nerve and muscle into service to stop the fall of water from his eyes. While straining in this way, focusing every erg of energy on his eyes, his bowels suddenly opened up, and before he could realize what he knew, liquid stools were running down his legs. At the mouth of the alley where his father was, on an orange crate in the sun, on a street full of grown men and women, he had soiled himself like a baby.

Generally, it seems that men do not show tears as the way women do, they hardly cry. Although Cholly is collapsed, he does not release his tears. This reflects two important points; on one hand Morrison shows how men react to their painful experiences, on the other hand how their organs react to these experiences. Cholly is able to control his tears, but fails to stop ‘liquid stools’. The former is his reaction to this experience, while the other is his organs’ reactions, controlled by his subconscious

mind. Morrison's idea is that, it is rational and natural to let tears drop rather than holding them, because they cause other problems which are more serious than crying. Crying is a way of healing sometimes, letting bitterness go. Dropping tears is associated with women whom are seen weak. Tears relieve the pain held inside, but Colly suppresses them not to come out. As a result, he experiences a more shameful incident, turning him into a baby.

Cholly's life is full of contradictions as reflected in the novel. Thus, his character requires psychological, social, and historical analysis from an African American women's point of view. Morrison provides elaboration to this character to revise the criticism of the African American man, instead of following other approaches to examine these complexities presented by Cholly. His attempt of correcting the mistake resulted from his sexual experience, not to run away from a pregnant woman, fails due to frustration caused by his father's humiliation. He is humiliated by the white hunters and more severely by his father. The conflict within John's inners is clearly presented when he wonders what to do; he wants to make a decision regarding his sexual experience with Geraldine. John's nobleness is reflected when he dismisses the idea of running away. This shows how he is committed to his society, though he has been humiliated due to this horrible experience. Another instance to show John's nobleness is when he marries Pauline, unlike his father who has mistreated him and his mother, who has gone insane due to her harsh experience with his cruel father. Her attempt to kill her son, Cholly, demonstrates the awfulness of being impregnated and abandoned after giving birth. Cholly's loss, defeated, is expressed by a dangerous kind of freedom, stemming from lack of hope to reunite his family, searching for his father, who has ruthlessly hurt him⁷⁽¹⁵⁹⁾:

Dangerously free. Free to feel whatever he felt—fear, guilt, shame, love, grief, pity. Free to be tender or violent, to whistle or weep. Free to sleep in doorways or between the white sheets of a singing woman. Free to take a job, free to leave it. He could go to jail and not feel imprisoned, for he had already seen the furtiveness in the eyes of his jailer, free to say, “No, suh,” and smile, for he had already killed three

white men. Free to take a woman's insults, for his body had already conquered hers. Free even to knock her in the head, for he had already cradled that head in his arms.

In this passage many issues are discussed to summarize Cholly's experiences and their consequences. This kind of freedom is due to the harsh experiences, physical, social, economic, and psychological. In other words, this freedom is determined by Cholly's victimization, starting from the cradle. He becomes careless, having nothing to lose after losing his own dignity, living the life he wants. He is dangerous to the community which has rejected him as a little baby, young boy, and man, due to his race and class. Morrison's illustration of Cholly is obvious; he is victimized by a sequence of brutality practiced by almost all members of the society. He has no control over what has taken place nor what happens now or the future. Thus, Cholly's cruel and shameful actions, including the rape of his daughter, Pecola, are not seen in isolation. It is irrational to judge Cholly as an oppressor without referring to his past experiences, from the moment he has been born, and the relationship between his parents. To show the significance of Cholly's past experiences, Morrison relates incidents from the past to interpret his current situation^{7(p170)}, "Having no idea of how to raise children, and having never watched any parent raise himself, he could not even comprehend what such a relationship should be." When he fails to be a good father, it does not mean because he is bad. Rather, this happens because he has no experience of being fathered. When Aunt Jimmy is asked about Colly's father's name she does not recollect it, indicating the missing of African American men who are literally and metaphorically unrecognized.

Cholly is not the only male character in the novel to show as a victim. Morrison also provides other examples of African American male characters who have been victimized by racist ideologies, setting them to play certain roles. Soaphead, 'Reader, Adviser, and Interpreter of Dreams' is an example a man who performs malicious roles due to his childhood experiences. Now he is an old man, but all his malevolent actions, deceiving people, especially women, sexually harassing young

girls, and causing Pecola's madness, are based on his childhood background^{7(p164)}:

“He could not remember when this distaste began, nor could he remember ever being free of it. As a young boy he had been greatly disturbed by this revulsion which others did not seem to share, but having got a fine education, he learned, among other things, the word “misanthrope.”

Later in his life he hates people due to the fact that no one has understood what he has felt, emotionally neglected by adults. They only provide him with ‘fine’ educational chances which do not help him overcome his troubles. This depicts the shortcomings of both, adults and education. Rather, he uses this knowledge destructively, deceiving people, learning misanthropy from books which have poisoned his mind. Besides, he is a colored man, giving him a sense of superiority as it is elaborated in the novel. Brainwash education based on Euro-centrism is illustrated. The discussion of gender is very complex as reflected in Morrison's novel ‘The Bluest Eye’. It is related to race, class, age, and other factors. Hence, Soaphead's attitudes are meant to be seen through a wide vision, not only as apparently portrayed. Another character, which is treated by Morrison, is Junior, known as a cruel boy, terrorizing girls, including Pecola. Moreover, he demonstrates malevolence against nature, killing the cat. These brutal actions are deeply related to Junior's familial background which shapes his interaction to the world. His mother, Geraldine, plays a fundamental role to shape his personality. Physical care is noticeable; Geraldine takes care of her child who is always too clean. While she does not see being kind to him is important, neglecting him emotionally. She merely focuses on materialistic care, not regarding intimacy of mothers to their children. Nevertheless, her love is dedicated to the cat due to its green bluish eyes, depriving her husband and child of this love, prioritizing the cat because of those eyes. Her consciousness is based on her racist perception, developing physical and emotional relationship with the cat, having white characteristics, blue eyes. As a result of his mother's deprivation, Junior becomes a victim. He loves to dominate the playground which he considers his.

He is also lonely, so he does not like to see the place empty. He loves to see it full of children but he likes dominating it. At first, Junior misses playing with black children but later he follows his mother's advice. He turns against girls, bullying them. Morrison emphasizes that, psychological reading is very significant to relate Junior's behavior to his mother's interference. His aggressiveness directed to others is resulted from the way he is raised. He is not loved by his mother, so he lacks it and turns to hatred and hurting others, those who are weaker than him. Home represents his jail; there he is frightened and bored. Therefore, he resorts to the playground where he finds his joy, joining, controlling and hurting other children. Junior throws the cat on Pecola's face and she is frightened, terrorizing her. He does this to have fun because his life is empty, lacking entertainment. After killing the cat, he lies when his mother comes home, telling her^{7(p91)}, "She killed our cat," said Junior. "Look." He pointed to the radiator, where the cat lay, its blue eyes closed, leaving only an empty, black, and helpless face." This depicts the victimization of Pecola and the cat on bases of race and gender. Junior expresses his rejection of his mother's racist attitudes presented by loving the cat due to those eyes admired by both Geraldine and Pecola on one hand. On the other hand, Junior oppresses Pecola because she is a girl, developing a relationship with the cat. Junior's hatred towards the cat is resulted from his mother's treatment. Geraldine loves the cat more than her own child Junior who directs his mother's hatred to the cat. He cannot direct this hatred to his mother because she is stronger than him, therefore the cat and Pecola fall victims, both are weaker than him. This is the way things go in the oppressive system where the victim is unable to confront the victimizer, they rather search for other victims to be victimized, making sure they are weaker. This leads to a wider discussion of gender; African American men, those who are part of the process of oppression, cannot face their oppressors, white men. They rather turn it to their women and children and those who are physically weaker than them.

Findings, Conclusion, and Recommendations

Toni Morrison gives an account about her male characters in the novel to critically involve them in the discussion of gender. They are portrayed as victims of racism and classism, operating at different levels, social, psychological, intellectual, and economical. The womanist interpretation adequately provides tools to approach the topic of the African American man as presented in African American women's texts, exemplified by 'The Bluest Eye'. Morrison illustrates a historical background of Cholly Breedlove, Pecola's father, to relate his past experiences to his cruel acts against his wife and children, beating his wife, raping his daughter, and burning the house. Another character who represents the victimization of the African American is Soaphead, whose childhood experiences and familial background determine his deeds. He contributes to the destruction of Pecola. Furthermore, Morrison shows Junior as a victim of his mother's racist views: she loves the cat more than her son due to the cat's green bluish eyes.

Through the course of the discussion of this study and other relevant studies, it is noticed that, the 'womanist' interpretation of literary texts written by African American women writers forms a new perception of text analysis. This is due to the flexibility of this concept, 'womanism', which discusses various topics within the frame of African American female literary productions. Womanism addresses issues raised by feminist analysis, nevertheless they are differently approached. The topic of gender is inseparable from issues of race, class, and culture in womanism. While feminists tend to explore texts from a very narrow perspective, only dealing with gender issues, neglecting other factors which leave their impacts on gender formation. The feminist analysis is applicable to feminist literature which mainly deals with resisting male-dominating culture and societies. Generally, the feminist analysis might be used to approach American literary texts which reflect gender issues, regardless to their writers' orientations. African American women are aware of the fact that, the feminist analysis is inadequate deal with their experiences. Moreover, 'womanism' includes cultural and social topics, such as folklore and spirituality, and how they con-

tribute to the development of the community. The womanist analysis sufficiently provides tools to approach African American women texts, as exemplified in character representation. African American character representation requires different readings, concerning race, class, gender, and culture, consequently, the womanist analysis is proved to be appropriate.

It is significant to acknowledge that, texts written by African American women writers require theories which deeply account for their complex experiences. Therefore, the researcher recommends the following topics for further studies:

- a. 'Womanism' as a literary approach to African American women's literary production
- b. The shortcoming of 'feminist theory' to address gender issues and relevant topics
- c. The essence of contextualization of gender theories in different societies

References

- (1) Scott, L. On Incest. In: Bloom H, editor. Bloom's guides: The Bluest Eye. New York: Infobase Publishing; 2010.
- (2) Alsen E. Toni Morrison. In: Nelson, E, editor. Contemporary African American novelists: A bio-bibliographical critical sourcebook. Westport, Connecticut, London: Greenwood Publishing Group; 1999.
- (3) Carby H. White women listen! Black feminism and the boundaries of sisterhood. In: Centre for Contemporary Cultural Studies, editors. The Empire Strikes Back: race and racism in 70s Britain. Birmingham: Taylor and Francis e-Library; 2005.
- (4) Comahee River Collective. A black feminist. In: Moraga and Anzaldua editors. This bridge called my back: writings by radical women of color. London: Persephone Press; 1981.
- (5) Price S. African American literary history and criticism. In: Nisbet B. and Rawson C. editors. The Cambridge history of literary criticism'. New York: Cambridge University Press; 2008.
- (6) Walker A. In search of our mothers' gardens: womanist prose. Orlando: A Harvest Book Harcourt, Inc; 1983.
- (7) Morrison, T. The Bluest Eye. New York: Vintage International; 2007.

Effect of levels of Banana Marmalades on Quality of Stirred Yoghurt

Albaraa Mohammed Galad

Department of Food Science and Technology, Faculty of Agriculture, AL-Zaeim AL-Azhari University

Kamal Awad Abdel Razig

Department of Food Science and Technology, Faculty of Agriculture, AL-Zaeim AL-Azhari University

Abstract

The effect of levels of banana marmalades (BM) and storage period on quality of stirred yoghurt made from cow's milk was investigated. Starter culture 5% was added after the pasteurization of the milk at 85°C for 10 minutes. The milk was incubated at 45°C for four hours, thereafter cooled to the temperature of $6 \pm 2^\circ\text{C}$, and BM at rate of 5%, 10%, 15% and 20% were added, The sugar at 8% were added for each levels of BM. The physicochemical, minerals, vitamins, and sensory evaluation were determined at storage intervals of 0, 4, 8, 12, and 16 days.

The physicochemical properties of stirred yoghurt found the highest total solids (36.0 %), protein (4.91%), ash (1.81%), fat (3.58%), carbohydrate,(24.0) fiber (1.71g/100g) and energy (759.56 K.Cal.) obtained by sample yoghurt containing 20% BM and the lowest total solids (21.2%), protein (4.21 %), ash (1.42%), fat (3.16 %), carbohydrates (12.22 %), fiber (0.19 g/100g) and energy (396.23 K.Cal.) by 5% BM. The total solids, protein, ash, carbohydrate, fiber and energy of stirred yoghurt increased with increasing levels of banana marmalades. The pH-values of all samples decreased significantly ($P \leq 0.05$) during storage period where the highest value (4.71) was recorded by sample 5 % and the lowest (4.24) by sample treated with 20% BM. The addition of BM has significantly ($p \leq 0.05$) decreased pH levels in all samples of stirred yoghurt. The titratable acidity increased significantly ($p \leq 0.05$) during storage period. The highest value (1.21 %) was obtained by 20 % BM and the lowest (0.89 %) by 5% BM. The mineral and vitamin contents increased with increasing levels of banana marmalades. The highest calcium, phosphorus, sodium, potassium, iron, magnesium, vitamin E and vitamin C (25.2,28.1 ,393 ,384 ,238 ,213 ,1.02 and 21.3 $\mu\text{g}/100\text{g}$) were obtained by 20 %BM, while the lowest value (17.2, 12.6,134 ,326 ,104 ,112 ,0.23 and 9.21 $\mu\text{g}/100\text{g}$) by sample 5 % BM.

The organoleptic quality revealed that, sample 15 % BM gave the best appearance (4.84) , texture (4.88), flavour (4.86) and overall acceptability (4.86) compared with other samples. The storage period significantly ($p \leq 0.05$) affected the quality of stirred yoghurt. The four sensory parameters gave the best qualities at the eighth day of the storage period and the worst at the end..

Key words : Stirred yoghurt , Banana Marmalades, physicochemical, storage period.

المستخلص:

تم دراسة تأثير مستويات مربي الموز (BM) وفترة التخزين على جودة الزبادي المخروط المصنوع من حليب البقر. تمت إضافة الثقافة البادئة 5% بعد بسترة الحليب عند 85 درجة مئوية لمدة 10 دقائق. تم تحضين الحليب عند 45 درجة مئوية لمدة أربع ساعات، وبعد ذلك تم تبريده إلى درجة حرارة 6 ± 2 درجة مئوية، وتم إضافة BM بمعدل 5%، 10%، 15% و 20%. أضيف السكر عند 8% لكل مستويات BM. تم تحديد التقييم الفيزيائي والكيميائي والمعادن والفيتامينات والحسية على فترات تخزين 0، 4، 8، 12، 16 يوم. وجدت الخواص الفيزيائية والكيميائية للزبادي المخفوق أعلى المواد الصلبة الكلية (36.0%)، البروتين (4.91%)، الرماد (1.81%)، الدهون (3.58%)، الكربوهيدرات، (24.0) الألياف (1.71 جم / 100 جم) والطاقة (K.Cal. 759.56) تم الحصول عليها من عينة الزبادي المحتوية على 20% BM وأقل المواد الصلبة الكلية (21.2%)، البروتين (4.21%)، الرماد (1.42%)، الدهون (3.16%)، الكربوهيدرات (12.22%)، الألياف (0.19 جم / 100 جم) والطاقة (396.23 كيلو كالوري) بنسبة 5% وزن الجسم. زادت المواد الصلبة الكلية والبروتين والرماد والكربوهيدرات والألياف وطاقة الزبادي المخفوق مع زيادة مستويات مربي الموز. انخفضت قيم الأس الهيدروجيني لجميع العينات معنوياً ($P 0.05$) خلال فترة التخزين حيث سجلت أعلى قيمة (4.71) بالعينة 5% وأدنى (4.24) بالعينة المعالجة بـ 20% BM. أدت إضافة BM إلى انخفاض معنوي ($p 0.05$) في مستويات الأس الهيدروجيني في جميع عينات الزبادي المخفوق. زادت حموضة المعايرة معنوياً ($p 0.05$) خلال فترة التخزين. أعلى قيمة (1.21%) حصلت عليها 20% BM وأقلها (0.89%) بنسبة 5% BM. زادت محتويات المعادن والفيتامينات مع زيادة مستويات مربي الموز. تم الحصول على أعلى نسبة من الكالسيوم والفوسفور والصوديوم والبوتاسيوم والحديد والمغنيسيوم وفيتامين هـ وفيتامين ج (25.2 و 28.1 و 393 و 384 و 238 و 213 و 1.02 و 21.3 ميكروغرام / 100 جم) بنسبة 20% BM، بينما أقل قيمة (17.2، 12.6، 134، 326، 104، 112، 0.23 و 9.21 ميكروغرام / 100 جم) حسب العينة 5% BM. اختلفت الجودة الحسية، حيث أعطت العينة 15% BM أفضل مظهر (4.84)، والملمس (4.88)، والنكهة (4.86)، والقبول الكلي (4.86) مقارنة بالعينات الأخرى، وأثرت فترة التخزين معنوياً ($p 0.05$) على الجودة. من اللبن الزبادي المخفوق. أعطت المعلومات الحسية الأربعة أفضل الصفات في اليوم الثامن من فترة التخزين والأسوأ في النهاية. .. الكلمات المفتاحية: الزبادي المخفوق، مربي الموز، فيزيائي-كيميائي، فترة التخزين.

Introduction

Fermentation is one of the old and safety methods for preserving milk. The increase in acidity consequent to fermentation results in products such as yoghurt, quarg, labneh, kefir and koumiss, which are bacteriologically stable under refrigerated conditions and free from pathogens.

Fermented dairy foods have long been considered safe and nutritional. The health benefits elicited by lactic acid bacteria (LAB) involved in the production of these foods were the primary reason to associate the consumption of yoghurt. The lactic acid lowers the pH and makes it start and causes the milk protein to thicken. The fermented milk makes yoghurt easily digestible. (Bashir, 2010).

A banana is an edible fruit produced by several kinds of large herbaceous flowering plants of the genus *Musa*. In some countries, bananas used for

cooking may be called plantains (Valmayor *et al.*,2000). The fruit is variable in size, colour and firmness, but is usually elongated and curved, with soft flesh rich in starch covered with a rind which may be yellow, purple or red when ripe (Nelson *et al.*,2006). The fruits grow in clusters hanging from the top of the plant. Almost all modern edible parthenocarpic (seedless) bananas come from two wild species – *Musa acuminata* and *Musa balbisiana* (Ploetz *et al.*, 2007).

The objective of this investigation is to study the effect of levels of banana marmalades on quality of stirred yoghurt.

Materials and Methods

Materials

Source of cow's milk and banana fruit

Fresh raw cow's milk and banana fruit (*Musa coccinea*) were obtained from the local market, Khartoum North, Sudan.

Source of starter culture and plastic cups

The starter culture *Lactobacillus bulgaricus* and *Streptococcus thermophilus* were obtained from Premier Food and Juice Products Company Ltd. Plastic cups (250 ml size) were purchased from the local market.

Methods

Preparation of banana fruit

The banana fruit was peeled and cut to marmalades using sharp clean stainless steel Knives.

Manufacture of yoghurt

Four plastic containers selected in which fresh cow's milk was kept in equal volumes after being filtered from impurities. The milk was pasteurized at 85°C for 10 minutes, and then cooled to 45°C. Thereafter, the milk was placed into 250 ml cups and kept in an incubator at 45°C for 3-4 hours. After that The yoghurt was mixed with four levels (5%, 10% ,15% and 20%) of banana marmalades and then equal volume of sugar (8%) were added. The cups were transferred to the refrigerator (10°C) and stored for 0, 4, 8, 12 and 16 days intervals. Determinations were carried out for physicochemical, vitamins ,minerals, and organoleptic qualities.

Physicochemical analyses

The pH-value was determined by using digital pH meter model A005673-3-5, While the titratable acidity, total solid, protein and fat contents were determined according to AOAC (1990). The carbohydrates, fiber and energy value were determined according to James (1995). Vitamin C determined according to (Haroun,1998). Vitamin E determined by HPLC method according to Syvaaja *et al.*, (1985) Minerals content were determined

according to Atomic Absorption Spectrometer (Perkin Elmer, 1994).

Sensory Evaluation

Ten panelists from the Department of Food Science and Technology of AL Zaeim AL Azhari University were chosen to judge on the quality of yoghurt in term of appearance, texture, flavuor and acceptability. The sensory evaluation was evaluated by scoring procedure, headonic scale as described Ihekoronye and Ngoddy (1985).

Statistical analysis

Each treatment was performed in three replications. All data are presented as the Mean \pm Standard Deviation (SD). After verifying normality of variables, ANOVA analysis followed by Duncan post-hoc test for multiple comparisons were done at significant level of 0.05 ($p < 0.05$). All analysis was performed using the SPSS V.16 software package (Lisazoian and Joarusti, 1995).

Results and Discussion

Physicochemical properties of stirred yoghurt

Total solid

Table 1. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on total solid content of stirred yoghurt. The highest total solid content (36.0%) was obtained by sample containing 20% BM, and the lowest (21.20%) by sample 5% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$).

The total solid was increased with increasing levels of BM.

Abdel-Salam, (1996) found that, the total solids content decreased during storage period, a decrease in all samples due to lactose fermentation, protein and fat hydrolysis with formation of volatile substance. Ahmed *et al.*, (2010) found the total solid of frozen yoghurt with different levels of banana 10%,12% and 14%were 38.03%, 37.5% and 37.9% respectively.

Protein content

Table 1. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on protein content of stirred yoghurt. The highest protein content (4.91%) was obtained by sample containing 20% BM and the lowest (4.21%) by sample 5%, while the other samples ranked in intermediate ($P \leq 0.05$). The protein content was increased with the increasing levels of BM.

The addition of fruit caused an increase in protein content of yoghurt (Yousef *et al.*, 2013). The protein of banana powder was 4g per 100g (USDA, 2010).

Fat content

Table 1. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on fat content of stirred yoghurt. The highest fat content (3.58%) was obtained by sample containing 20% BM, and the lowest (3.16%) by sample 5% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The fat content increased with the increasing levels of BM.

Ahmed *et al.*, (2010) found the fat content of frozen yoghurt with different levels of banana 10%,12% and 14% were 1.83%, 1.66% and 1.80% respectively. Peiman *et al.* ,(2011) stated that the fat of the fruity yoghurt with banana flavour was 9%. Bananas have tryptophan, and amino acid that helps to body produce serotonin (Valmayor *et al.*,2000). USDA(2010) reported that, the fat content of banana powder was 2g per 100g.

Ash content

Table 1. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on ash content of stirred yoghurt. The highest ash content (1.81%) was obtained by sample 20% BM, and the lowest (1.42%) by sample 5% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The ash content increased with the increasing level of BM.

Cow milk contained 0.71 ash (Ghada, 2002). Hafiz (2013) stated the highest ash content (1.60%) was obtained by sample 12% banana powder, and the lowest (1.30%) by the control sample, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The ash content increased with the increasing levels of BM.

Available carbohydrate

Table 1. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on available carbohydrate of stirred yoghurt. The highest carbohydrate (24.00%) was obtained by sample containing 20% BM, and the lowest (12.22%) by sample 5% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The carbohydrate increased with the increasing levels of BM.

The addition of fruit caused an increase in carbohydrate of yoghurt (Yousef *et al.*, 2013). Bananas have a healthy level of carbohydrates that are perfect for amuch energy boot (Valmayor *et al.*,2000). Their caloric content will keep you energized, but make sure to not overeat since the sugar and carbohydrate content is high (Ploetz *et al.*,2007). The addition of fruit caused an increase in carbohydrate and protein content of yoghurt. The results revealed that with the addition of banana fruit pulp, the lactose content significantly increased. This might be due to the presence of reducing sugar in banana (Morvarid *et al.*, 2013). The carbohydrate of banana powder was 88g per 100g (USDA, 2010).

Fiber content

Table 1. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on fiber content of stirred yoghurt. The highest fiber (1.71%) was obtained by sample containing 20% BM, and the lowest (0.19%) by sample 5% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The fiber content increased with the increasing levels of BM.

Valmayor *et al.*, (2000) noticed that the bananas are high in fiber that helps regulate your digestive system. Mata *et al.*, (2000) found the banana fruit contains considerable amount of fiber. The banana plant has long been a source of fiber for high quality textiles (Ploetz *et al.*, 2007). The fiber of banana powder was 10 g per 100g (USDA, 2010).

Energy

Table 1. shows the effect of level of banana marmalades (BM) on energy of stirred yoghurt. The highest energy (759.56 K.Cal) was obtained by sample containing 20% BM, and the lowest (396.23 K.Cal) by sample 5% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The energy increased with the increasing levels of BM.

Bananas have a healthy level of carbohydrates that are perfect for much energy boot (Valmayor *et al.*, 2000). Their caloric content will keep you energized, but make sure to not overeat since the sugar and carbohydrate content is high (Ploetz *et al.*, 2007).

Table 1. Effect of levels of banana marmalades on physicochemical properties (%) of stirred yoghurt

Item	Levels of banana marmalades (%)			
	5	10	15	20
Total solid	21.20 ^d ±0.09	26.10 ^c ±0.04	30.80 ^b ±0.02	36.00 ^a ±0.07
Protein content	4.21 ^d ±0.06	4.46 ^c ±0.05	4.67 ^b ±0.08	4.91 ^a ±0.09
Fat content	3.16 ^d ±0.11	3.31 ^c ±0.12	3.44 ^b ±0.13	3.58 ^a ±0.15
Ash content	1.42 ^d ±0.02	1.55 ^c ±0.06	1.69 ^b ±0.08	1.81 ^a ±0.07
Available carbohydrate	12.22 ^d ±0.11	16.15 ^c ±0.12	19.28 ^b ±0.15	24.0 ^a ±0.13
Fiber (g / 100g)	0.19 ^d ±0.08	0.63 ^c ±0.13	1.12 ^b ±0.14	1.71 ^a ±0.16
Energy (K.Cal.)	396.23 ^d ±0.13	472.84 ^c ±0.17	534.43 ^b ±0.18	759.56 ^a ±0.15

- Mean ± SD. values having different superscript letters in rows are significantly different ($p \leq 0.05$).

Effect of levels of banana marmalades on pH value and treatable acidity pH value

Table 2. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on pH value of stirred yoghurt. The highest pH value (4.71) was obtained by sample containing 20% BM, and the lowest (4.24) by sample 5% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). Storage period significantly ($P \leq 0.05$) affected the pH value of set yoghurt. The highest value obtained at the beginning of storage period while the lowest at the end.

The results may be due to acid production in the yoghurt during storage as a result of lactose fermentation. the pH of all yoghurt samples decreased during storage time. It means the highest of pH related to the first day of production with limit (4.1-4.6) and the lowest of pH related to the tenth day with limit (3.3-4.1) (Morvarid *et al.*, 2013). Hashim *et al.*, (2009) found the pH of yoghurt ranged from 4.3 to 4.5 Peiman *et al.*, (2011) found the pH value of the yoghurt banana flavoured from 4.11 to 9.6 in sixth day. Ahemed (2010) concluded the pH of banana frozen yoghurt were 4.26 and 4.06. Songul *et al.*, (2010) found the pH value of juice flavoured yoghurt decreased during 14 days of storage.

Titrateable acidity

Table 2. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on titrateable acidity of stirred yoghurt. The highest titrateable acidity (1.01%) was obtained by sample containing 20% BM, and the lowest (0.89%) by sample 5%, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The titrateable acidity was increased with increasing levels of BM.

The addition of fruit marmalade increased the acidity of fruit yoghurt and acidity was increased with the increasing of fruit pulp added (Morvarid *et al.*, 2013). Songul *et al.*, (2010) found the titrateable acidity was increased during the storage period of the probiotic banana yoghurts and significant differences were found between the control and other yoghurt samples. Ozturk and Oner (1999) also reported that, the titrateable acidity of grape juice-flavored yoghurt increased after 7 days of storage at 4 °C and paralleled the change in titrateable acidity. Titrateable acidity in all samples increased progressively during storage period (Galal *et al.*, 2004 and Guod *et al.*, 2004), it refers to an increase in lactic acid by starter culture. Hofi *et al.* (1978) and Salih and Ismail (1985) found that, the increase in titrateable acidity may be due to the active and pure starter culture used, and to extend storage after manufacturing. Hashim *et al.*, (2009) stated that, the titrateable acidity ranged from 0.98 to 1.16% of set yoghurt.

Effect of levels of banana marmalades and storage period on minerals and vitamins of stirred yoghurt

Table 3. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on minerals and vitamins of stirred yoghurt. The highest calcium (25.2 $\mu\text{g}/100\text{g}$), phosphorus (28.1 $\mu\text{g}/100\text{g}$), sodium (393 $\mu\text{g}/100\text{g}$), potassium (384 $\mu\text{g}/100\text{g}$), iron (238 $\mu\text{g}/100\text{g}$), magnesium (213 $\mu\text{g}/100\text{g}$), vitamin E (1.02 $\mu\text{g}/100\text{g}$) and vitamin C (21.3 $\mu\text{g}/100\text{g}$) were obtained by sample containing 20% BM, and the lowest calcium (17.2 $\mu\text{g}/100\text{g}$), phosphorus (12.6 $\mu\text{g}/100\text{g}$), sodium (134 $\mu\text{g}/100\text{g}$), potassium (326 $\mu\text{g}/100\text{g}$), iron (104 $\mu\text{g}/100\text{g}$), magnesium (112 $\mu\text{g}/100\text{g}$), vitamin E (0.23 $\mu\text{g}/100\text{g}$) and vitamin C (9.21 $\mu\text{g}/100\text{g}$) by sample 5%, while the other samples ranked in intermediate positions ($P\leq 0.05$). The minerals and vitamins were increased with increasing levels of banana marmalades.

Table 2 .Effect of levels of banana marmalades and storage period on pH value and titratable acidity (% lactic acid) of stirred yoghurt.

Table 2 .Effect of levels of banana marmalades and storage period on pH value and titratable acidity (% lactic acid) of stirred yoghurt.

Item	pH value				Titratable acidity			
	Levels of banana marmalades (%)				Levels of banana marmalades (%)			
Storage period (days)	5	10	15	20	5	10	15	20
0	4.71 ^a ±0.06	4.68 ^b ±0.08	4.66 ^{ab} ±0.05	4.63 ^{cd} ±0.09	0.89 ^m ±0.08	0.91 ^L ±0.11	0.94 ^k ±0.13	0.96 ^I ±0.15
4	4.64 ^c ±0.11	4.61 ^d ±0.12	4.59 ^h ±0.07	4.54 ^{fg} ±0.13	0.96 ^J ±0.09	0.99 ⁱ ±0.07	1.01 ^h ±0.06	1.03 ^g ±0.04
8	4.58 ^e ±0.04	4.55 ^f ±0.03	4.52 ^g ±0.02	4.49 ^h ±0.15	1.01 ^h ±0.05	1.03 ^g ±0.13	1.06 ^{ef} ±0.03	1.08 ^d ±0.12
12	4.46 ⁱ ±0.16	4.44 ⁱ ±0.18	4.39 ^{kl} ±0.17	4.34 ^L ±0.19	1.04 ^f ±0.12	1.07 ^e ±0.13	1.08 ^d ±0.16	1.11 ^c ±0.08
16	4.40 ^j ±0.08	4.38 ^k ±0.06	4.32 ^L ±0.11	4.24 ^m ±0.13	1.08 ^d ±0.05	1.10 ^c ±0.06	1.18 ^b ±0.08	1.21 ^a ±0.09

• Mean ± SD. values having different superscript letters in columns and rows are significantly different (p≤0.05).

Mata *et al.*, (2000) found the banana fruit contain considerable amount of minerals and vitamins. Peiman *et al.*, (2011) concluded that the calcium of yoghurt is absorbed in body faster than milk, because lactic acid of yoghurt turns calcium to solution and absorption therefor, yoghurt devotes calcium to body more than milk. Hafiz (2013) stated that, the highest phosphorus (21 µg/100g) was obtained by sample (12%) banana powder, and the lowest (6 µg/100g) was obtained by (0%) banana powder, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$). The phosphorus was increased with increasing the levels of banana powder.

Ploetz *et al.*, (2007) noticed the banana fruit was low in sodium. Ploetz *et al.*, (2007) noticed the bananas are good source of potassium and vitamins. Banana provide a variety of nutrient including potassium. Peiman *et al.*, (2011) reported that the adding difference fruit juices to yoghurt increases some minerals such as Mg, Zn, Fe, Cu. The calcium, sodium, iron, vitamin E and vitamin C were 2%, 3 mg, 6%, 0.39 and 11% per 100 g respectively (USDA, 2010).

Effect of level of banana marmalades on organoleptic quality of the set yoghurt

Appearance

Table 4. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on appearance of stirred yoghurt. The highest appearance (4.84) was obtained by sample containing 15% BM, and the lowest (4.18) was obtained by sample 20% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$).

Appearance mean scores of yoghurt decreased prolonging the cold storage period (Mervat *et al.*, 2007). Chen *et al.*, (1984) reported that, the appearance recorded high score in the beginning of the storage period. Ahmed *et al.*, (2010) found the best of appearance of banana frozen yoghurt (7.93) was obtained by sample 14% banana.

Texture

Table 4. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on texture of stirred yoghurt. The highest texture (4.88) was obtained by sample containing 15% BM, and the lowest (4.21) was obtained by sample 20% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$).

Yoghurt prepared with stabilizer ranked higher score for texture and appearance compared to the control yoghurt. This trend of results was also recorded during storage (Elshibiny *et al.*, 1987; Mervat *et al.*, 2007). Chen *et al.*, (1984) found that, the high level of total solid improve the body and texture of yoghurt. Producing fermented milk products may be difficult because of the problem of milk coagulation. Yoghurt texture is a very important characteristic

that affects its quality (appearance, mouthfeel, and overall acceptability). In an attempt to increase firmness and prevent syneresis, stabilizers and hydrocolloids have been added to yoghurt (Keogh and O’Kennedy, 1998). Ahmed *et al.*,(2010) found that, the best texture of banana frozen yoghurt was obtained by sample containing 10%banana powder.

Table 3. Effect of levels of banana marmalades on mineral and vitamin contents ($\mu\text{g}/100\text{g}$).

Item	Levels of banana marmalades (%)			
	5	10	15	20
Calcium	17.20 ^d ±0.05	19.60 ^c ±0.09	21.70 ^b ±0.07	25.20 ^a ±0.06
Phosphorus	12.60 ^d ±0.08	16.20 ^c ±0.02	22.40 ^b ±0.03	28.10 ^a ±0.14
Sodium	134 ^d ±0.11	203 ^c ±0.13	298 ^b ±0.15	393 ^a ±0.12
Potassium	326 ^d ±0.09	337 ^c ±0.12	359 ^b ±0.17	384 ^a ±0.16
Iron	104 ^d ±0.06	143 ^c ±0.08	205 ^b ±0.03	238 ^a ±0.05
Magnesium	112 ^d ±0.12	137 ^c ±0.14	169 ^b ±0.16	213 ^a ±0.18
Vitamin E	0.23 ^d ±0.03	0.48 ^c ±0.06	0.71 ^b ±0.09	1.02 ^a ±0.04
Vitamin C	9.21 ^d ±0.07	12.90 ^c ±0.05	16.20 ^b ±0.02	21.30 ^a ±0.08

Mean \pm SD. values having different superscript letters in rows are significantly different ($p \leq 0.05$).

Flavour

Table 4. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on flavour score of stirred yoghurt. The highest flavour (4.86) was obtained by sample 15%BM, and the lowest (3.91) by sample 20%BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$).

Ahmed *et al.*,(2010) found the best flavor score of banana frozen yoghurt was obtained by 14%banana powder. In addition ,banana puree is used in

fruit- flavoured yoghurt production (Hull *et al.*,1984). Songul *et al.*,(2010) found the beginning of storage all yoghurts were superior, mainly because of their more intense and better consistency. However ,after 7days, the acidity of the yoghurts increased and the sensory scores of all sample begin to decrease.

Over all acceptability

Table 4. shows the effect of levels of banana marmalades (BM) on over all acceptability of stirred yoghurt. The highest over all acceptability (4.86) was obtained by sample containing 15% BM, and the lowest (4.03) by sample containing 20% BM, while the other samples ranked in intermediate positions ($P \leq 0.05$).

Ahmed *et al.*,(2010) found the best score over all acceptability of banana frozen yoghurt was obtained by 14% banana .Songul *et al.*,(2010) found the overall acceptability scores of banana yoghurts increased during storage for up to 7 days, and then decreased. This could be attributed to the development of acidity. Yoghurt texture is a very important characteristic that affects its quality (appearance, mouthfeel, and overall acceptability). In an attempt to increase firmness and prevent syneresis, stabilizers and hydrocolloids have been added to yoghurt (Keogh and O’Kennedy, 1998).

Table 4. Effect of levels of banana marmalades and storage period on organoleptic quality of stirred yoghurt.

Item	Appearance				Texture				Flavour				Over all acceptability			
	Levels of banana marmalades (%)				Levels of banana marmalades (%)				Levels of banana marmalades (%)				Levels of banana marmalades (%)			
Storage period (days)	5	10	15	20	5	10	15	20	5	10	15	20	5	10	15	20
0	4.32 ^j ±0.15	4.57 ^{ef} ±0.09	4.63 ^d ±0.12	4.20 ^L ±0.08	4.37 ^k ±0.08	4.61 ^g ±0.13	4.74 ^d ±0.15	4.21 ^o ±0.14	4.41 ⁱ ±0.11	4.56 ^g ±0.13	4.76 ^d ±0.15	4.23 ^L ±0.18	4.42 ^{ij} ±0.09	4.72 ^f ±0.14	4.76 ^e ±0.16	4.21 ^m ±0.09
4	4.46 ^g ±0.07	4.62 ^d ±0.09	4.78 ^b ±0.08	4.32 ^j ±0.11	4.42 ⁱ ±0.11	4.69 ^f ±0.09	4.82 ^b ±0.03	4.32 ^m ±0.08	4.46 ^h ±0.16	4.62 ^f ±0.18	4.79 ^c ±0.13	4.33 ^k ±0.11	4.45 ^h ±0.12	4.79 ^d ±0.03	4.82 ^b ±0.06	4.28 ^L ±0.08
8	4.51 ^f ±0.06	4.68 ^c ±0.02	4.84 ^a ±0.01	4.46 ^g ±0.03	4.49 ^h ±0.05	4.75 ^c ±0.07	4.88 ^a ±0.01	4.40 ^j ±0.06	4.53 ^g ±0.15	4.71 ^e ±0.11	4.86 ^a ±0.02	4.37 ^{lk} ±0.07	4.47 ^g ±0.06	4.81 ^{bc} ±0.01	4.86 ^a ±0.02	4.30 ^k ±0.05
12	4.34 ⁱ ±0.06	4.59 ^e ±0.08	4.73 ^b ±0.07	4.31 ^k ±0.09	4.41 ^{ij} ±0.06	4.71 ^e ±0.04	4.80 ^b ±0.02	4.34 ^L ±0.08	4.42 ⁱ ±0.12	4.70 ^e ±0.04	4.83 ^b ±0.05	4.07 ^m ±0.06	4.43 ⁱ ±0.09	4.80 ^c ±0.02	4.85 ^a ±0.08	4.19 ^m ±0.11
16	4.21 ^L ±0.04	4.42 ^b ±0.07	4.68 ^c ±0.05	4.18 ^m ±0.03	4.34 ^L ±0.07	4.66 ^g ±0.05	4.74 ^d ±0.11	4.26 ⁿ ±0.12	4.38 ^j ±0.12	4.65 ^f ±0.11	4.77 ^{cd} ±0.08	3.91 ⁿ ±0.09	4.40 ^j ±0.06	4.76 ^e ±0.04	4.80 ^c ±0.05	4.03 ⁿ ±0.07

• Mean ± SD values having different superscript letters in columns and rows are significantly different (p≤0.05).

Conclusion:

The effect of using different concentrations of banana marmalade added and the storage period on the quality of yogurt made from cow's milk was studied. The starter was added at 5% after pasteurization of milk at 85 ° C for 10 minutes. The milk was incubated at 45 ° C for four hours, then it was cooled to 6 ± 2 ° C, then banana marmalade was added at concentrations of 5%, 10%, 15 and 20%, then sugar was added at a concentration of 8% for all levels of banana marmalade. Physiochemical characteristics, minerals, vitamins and sensory evaluation were all assessed over a storage period of 0, 4, 8, 12 and 16 days. Physiochemical analyzes of the engine yogurt showed that the highest solid value (36.0%), protein (4.91%), ash (1.81%), fat content (3.58%), carbohydrate (24.0%), fiber (1.71g / 100g) and energy (759.56) K. Cal.), It was obtained by the sample of treated yogurt 20%, with the least amount (21.2%) for solids, protein (4.21%), ash (1.42%). Fat content (3.16 0%), carbohydrate (12.22%), fiber (0.19 g / 100g) and energy (396.23K.Cal), obtained by the sample of treated yogurt 5% banana marmalade. Solids, protein, fat, ash, carbohydrates, fiber and energy are increased by increasing the proportion of banana marmalade. The pH value decreased significantly ($p \leq 0.05$) for all samples during the storage period. The highest value (4.71) for the sample was 20% banana marmalade, and the lowest (4.24) with 5%. The addition of banana marmalade decreased ($p \leq 0.05$) the pH level for all the yogurt samples. The titrated acidity increased significantly ($p \leq 0.05$) during the storage period, the highest value (1.21%) was obtained by the treated yogurt sample by 20% and the lowest (0.89%) with 5% banana marmalade. The intake of both minerals and vitamins increased as the level of banana marmalade increased. The sample with the highest percentage of calcium, phosphorous, sodium, potassium, iron, magnesium, vitamin E and vitamin C (25.2, 28.1, 393, 384, 238, 213, 1.02 and 21.3 μg

/ 100g, respectively) was obtained from the sample 20% banana marmalade, while The lowest value (17.2, 12.6, 134, 326, 104, 112, 0.23 and 9.21 microg / 100g, respectively) in the sample was 5%. The sensory evaluation revealed that the sample treated with 15% banana marmalade gave the best values for appearance characteristics (4.84), texture (4.88), flavor (4.86) and general acceptance (4.86). Storage period affected the quality of the yogurt. The four sensory evaluation parameters gave the best values on the eighth day of the storage period and the lowest at the end.

References

- (1) Abdel-Salam, M.H.; El-Etriby, H.M. and Nadia M.S. (1996). Influence of some stabilizers on some chemical and physical properties of yoghurt, *Egyptian Dairy Sci.*, 24: 25-36.
- (2) Ahmed, S.K.; Haroun, E. and Eisa, M.O. (2010) Banana Frozen Yoghurt from camel Milk, *Pakistan Journal of Nutrition*, 9(10): 955-956.
- (3) Bashir, A. M. (2010). Effect of types of acacia gum and storage period on quality of set yoghur. M.Sc. Thesis in Food Science and Technology. University of Al-Zaiem Al-Azhari. Sudan.
- (4) Chen, J. Y.; Piva, M. and Labuza, T. P. (1984), Evolution of water binding capacity (WBC) of food fiber sources, *J. Food Sci.* 49:59-63.
- (5) El-Shibiny, S.; El Dieeb, H.F. and Hofi, A.A. (1987). Effect of storage on the chemical composition of yoghurt. *Egyptian J. Food Sci.*, 7(1):1-7 Cited on DSA, 41(12):Abst. No. 8009.
- (6) Fligner, K.; Lindamood, J.B. and Hansen, P.M.T. (1988) Fortification of low-fat plain yoghurt with calcium gluconate. *Cultured Dairy Prod.* 23:5-9.
- (7) Galal, E.A.; Aly, S.A. and Elewa, N.E. (2004). Fruit yoghurt sensory, chemical, microbiology properties and consumer acceptance. *Pakistan J. Nutr.*, 3(6):322-330.
- (8) Ghada, Z. A. S. (2002). Comparison of chemical and mineral content of milk from human, cow, buffalo, camel and goat in egypt. lecturer of biochemistry, Biochemistry Department, National Nutrition Institute, *Egyptian Journal of Hospital Medicine*, 116 – 130, Cairo.
- (9) Gouda, A.; Mohammed, A. and Ali, W.A. (2004). Technological aspects to improve frozen yoghurt quality. *Egyptian J. Dairy Sci.*, 32(1):99-110.
- (10) Hafiz, Z. A. (2013). Effect of levels of banana powder on quality of set yoghurt made from camel milk. M.Sc. Thesis in Food Science and Technology. University of Al-Zaiem Al-Azhari. Sudan.
- (11) Hashim, I. B.; Khalil, A. H.; and Afifi, H. S. (2009). Quality characteristics and consumer acceptance of yoghurt fortified with date fiber. *Journal of Dairy Science*, 92(11):5403-5407.
- (12) Syvaioja, E. L.; Pironen, V.; Varo, P.; Koivistoinen, P. and Salminen, K. (1985). Tocopherols and tocotriols formulas. *International journal for Vitamin and Nutrition Research*. 55:159-166.
- (13) Hofi, A. A.; El-Dien, H. and El-shibing, S. (1978) The yoghurt: chemical composition of market yoghurt. *Egyptian J. Dairy Sci.*, 6:25-31.
- (14) Hull, R.R.; Roberts, A.V. and Mayes, J. J. (1984) Survival of *Lactobacillus acidophilus* in yoghurt. *Australian J. Dairy Technol.*, 39:164-166.
- (15) Ihekoronye, A. I. and Ngoddy, P.O., (1985), Integrated food science and technology for the tropics. *Mac.Millan.pub.* london.

- (16) James, C. S. (1995), *Analytical Chemistry of Foods*, Analytical chemistry of foods (1st ed.), Glasgow, UK: Blackie Academic & Professional.
- (17) Keogh, M. K. and O’Kennedy, B. T. (1998). Rheology of stirred yoghurt as affected by added milk fat, protein and hydrocolloids. *Journal of Food Science*, 63(1):108-112.
- (18) Lisazoian, L. and Joarusti, L. (1995), SPSS for windows, version 6.0, Buenos Aires: Editorial Paraninfo.
- (19) Mata, J.; Curado, S.; Ephrussi, A. and Rorth, P. (2000). Tribbles coordinates mitosis and morphogenesis in *Drosophila* by regulating string/CDC25 proteolysis.
- (20) Foda, M. I; Abd El- Aziz, M. and Awad, A.A. (2007). Chemical, Rheological and Sensory evaluation of yoghurt supplemented with tumeric. *International J.Dairy*, 2(3):252- 259.
- (21) Morvarid, Y.; Leila, N. and Elham, A. (2013). Effect of different concentration of fruit additives on some physicochemical properties of yoghurt during storage. *Scholars Research Library*. , 4 (4):244-249.
- (22) Nelson, S.C.; Ploetz, R.C. & Kepler, A.K. (2006). “Musa species (bananas and plantains)”. In Elevitch, C.R. *Species Profiles for Pacific Island Agroforestry*. Hōlualoa, Hawai’i: Permanent Agriculture Resources (PAR).
- (23) Öztürk B. A. and Öner M. D. (1999). Production and evaluation of yoghurt with concentrated grape juice. Institute of Food Technologists. *Journal of Food Science*. 64:3.
- (24) Peiman, A.; Mehran, M. and Rabehe, I. M. (2011), The production of fruity yoghurt with banana flavour, *International Conference on Environmental Science and Technology*, 2(6): 368-370.
- (25) Pirkul, T.; Temiz, A. and Erdem, Y. K. (1997), Fortification of yoghurt with calcium salts and its effect on starter microorganisms and yoghurt quality. *Int. Dairy J.* 7:547–552.
- (26) Ploetz, R.C.; Kepler, A.K.; Daniells, J. & Nelson, S.C. (2007). “Banana and Plantain: An Overview with Emphasis on Pacific Island Cultivars”. In Elevitch, C.R. *Species Profiles for Pacific Island Agroforestry*. Hōlualoa, Hawai’i: Permanent Agriculture Resources (PAR).
- (27) Prekin Elmer (1994). *Analytical methods for Atomic Absorption Spectrometry*. Perkin Elmer Corporation, 761 Main Ave., Norwalk, CT 0659-0012 U.S.A.
- (28) Salji, J. P.; Fawal, A. K.; Saadi, S. R.; Ismail, A. A. and Mashhadi, A. (1985). Effect of processing and compositional parameters on quality of plain liquid yoghurt. *Milchwissenschaft.*, 40:734-736.
- (29) Singh, G. and Muthukumarappan, K. (2008) Influence of calcium fortification on sensory, physical and rheological characteristics of fruit yoghurt. *Lebensm. Wiss. Technol.*;41:1145–1152.
- (30) Songul, C.; Bulent, C.; Tamer, T.; Mustafa, G. and Ahmed, A. (2010), Probiotic properties, sensory qualities, and storage stability

- of probiotic banana yoghurts, *Turk. J. Vet. Anim. Sci.* 36(3): 231-237.
- (31) USDA (2010), Dietary guidelines for Americans, 7th Edition, Washington, DC: U.S. Government Printing Office.
- (32) Valmayor, R. V.; Jamaluddin, S.H.; Silayoi, B.; Kusumo, S.; Danh, L.D.; Pascua, O. C. and Espino, R. R. C. (2000). Banana cultivar names and synonyms in Southeast Asia. Los Baños, Philippines: International Network for Improvement of Banana and Plantain – Asia and the Pacific Office. ISBN 978-971-91751-2-4. Archived from the original on 2013-01-08.
- (33) Yousef, G. G.; Grace, M. H.; Medina, J. L.; Neff, S.; Guzman, I. and Brown, A. F. (2013). Concentrating immunoprotective phytoactive compounds from fruits and vegetables into shelf- stable protein- rich ingredients. *Plant Foods Hum. Nutr.* 69:317 – 324 .

المحددات الداخلية لجودة خدمة مكاتب مراجعة الحسابات السودانية - من وجهة نظر المراجعين الخارجيين والمحاسبين والأكاديميين (دراسة ميدانية بولاية الخرطوم)

أستاذ مساعد - بجامعة البحر الأحمر

د. فاطمة علي مصطفى عمر

المستخلص :

هدفت الدراسة إلى التعريف بجودة المراجعة والعوامل التي تحققها. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها، تتأثر جودة المراجعة إيجاباً بتفعيل الالتزام بمعايير عملية المراجعة، وقياس مخاطر المراجعة، والالتزام باستمرارية التدريب. أوصت الدراسة بضرورة تفعيل دور التدريب في كل المؤسسات، بالإضافة إلى التوصية بإجراء المزيد من الدراسات لتأخذ بعين الاعتبار جوانب أخرى.

Internal determinants of the quality of audit offices' service from the point of view of external auditors and academic accountants (Field study in Khartoum State)

Dr.Fatim Al Mustfa Omar

Abstract:

This study aims to identify quality auditing and item of quality auditing, the study depended on the descriptive analytical method. The study achieves alt of results such as, the effect of the positive quality of the auditing effect such as: activating of the best quality auditing operations, auditing risks measure, activating of the best tiring continue. The following are the study recommendations: activating of the best tiring role, and are commendations for future research that many cover other aspects.

مقدمة:

اكتسبت مهنة المراجعة مؤخرًا أهمية كبيرة وازداد الطلب عليها، وذلك لاعتبارات عديدة منها ما يتعلق بالتحويلات والظروف الاقتصادية التي اعترتها التغيير في طبيعة وكمية الأنشطة الاقتصادية التي توسعت أفقياً وراسياً، وتداخلت وتعقدت علاقات الشركاء المالية. أما فيما يخص شركات المراجعة نفسها ازدادت كما ونوعاً لمقابلة الطلب والحاجة المتزايدة لخدمة المراجعة، وازدادت المنافسة بين مكاتب وشركات المراجعة لتقديم أجود الخدمات وللمحافظة على العملاء لتحقيق أعلى الأرباح والمكاسب ولضمان البقاء في سوق العمل، ولتحقيق ذلك هنالك اتجاهات ومسااعي كبيرة من قبل المكاتب لتحقيق جودة خدمة المراجعة.

مشكلة الدراسة:

تسعي الدراسة للإجابة على هذا التساؤل: ما هي المحددات الداخلية المرتبطة بتحقيق جودة عملية المراجعة؟.

أهمية الدراسة:

تظهر مجالات أهمية الدراسة في تناولها لموضوع جودة خدمة المراجعة ذو الأهمية الكبيرة في القرن الأخير، بالإضافة إلى بحثها وتحديد مجالات ومسببات جودة عملية المراجعة، تلبية لحاجة مكاتب المراجعة وتحقيق أهداف طالبي الخدمة.

أهداف الدراسة:

التعريف بالمراجعة وجودتها وأهميتها وأهدافها ومعاييرها، التعرف على واختبار بعض العوامل والمحددات التي تحقق جودة خدمة المراجعة.

فرضيات الدراسة:

تختبر الدراسة الفرضيات الآتية:

1. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تخصصية مكتب المراجعة وجودة مراجعة الحسابات.
2. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين اعتماد تقدير مخاطر المراجعة و جودة مراجعة الحسابات.
3. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الالتزام بمعايير المراجعة و جودة مراجعة الحسابات.
4. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين استمرارية التأهيل العلمي والعملية للمراجعين وجودة مراجعة الحسابات.

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي.

هيكلية الدراسة:

المحور الأول: المراجعة الخارجية المفهوم والأهمية والمعايير.

المحور الثاني: مفهوم وأهمية وخصائص جودة المراجعة.

المحور الثالث: الدراسة الميدانية

المحور الأول: المراجعة الخارجية المفهوم والأهمية والمعايير:

مفهوم المراجعة الخارجية:

عرفت جمعية المحاسبين الأمريكيين (AAA) المراجعة بأنها عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم الأدلة والقرائن بشكل موضوعي والتي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج المراجعة (الشرع، محمد، 2003، 108). عرفت المراجعة بأنها الفحص ألتنقادي المنظم لأدلة قرائن الإثبات لما تتضمنه دفاتر وسجلات المنشأة من بيانات معدة في إطار المبادئ المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها ومن خلال برنامج موضوع مسبقا بهدف إعطاء رأي فني محايد حول مدى صدق وعدالة القوائم المالية في التعبير عن نتائج أعمال المنشأة ومركزها المالي (الكبيسي، عبد الستار، 2008، 6). عرفت المراجعة بأنها العملية التي يتم من خلالها فحص

المعلومات المالية والقيام بإصدار تقرير عنها ومراجعة إتماديتها وموثوقيتها والوسائل المستخدمة لتحديد وقياس وتصنيف وكتابة التقرير يمثل هذه المعلومات (Messier, 2010, 11). عرفت المراجعة بأنها عملية منظمة هادفة تسعى للخروج بتأكيد معقول عن عدالة القوائم المالية ومصادقية الإبلاغ المالي، وتخدم العديد من الأطراف (نشوان، اسكندر، 2010، 171). عرفت بأنها عملية فحص لمجموعة من المعلومات تقوم على الاستقصاء بهدف التحقق من سلامة القوائم المالية وفقا للمعايير المتعارف عليها والتي تعكس احتياجات مستخدمي تلك القوائم مع ضرورة إيصال هذا الرأي للأطراف المعنية لمساعدتهم في الحكم على مدى جودة ونوعية هذه المعلومات وتحديد مدى الاعتماد على تلك القوائم (سفير، محمد، رزقي إسماعيل، 2013، 3). عرفت المراجعة بأنها فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمنشأة فحصا اقتصاديا منظما بقصد الخروج برأي فني محايد عن مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي للمنشأة في نهاية فترة زمنية معلومة ومدى تصويرها لنتائج أعماله من ربح وخسارة عن تلك الفترة (بوعكاز، سميرة، 2015، 63).

يستنتج الباحث من تعاريف المراجعة الخارجية بأنها:

1. يؤديها شخص مهني مؤهل، وترتكز على معايير المراجعة الدولية.
 2. عملية فحصية اختبارية تحققية تقريرية لإثبات مدى صحة المعلومات المقدمة.
 3. خلاصة العملية تقديم تقرير.
 4. تقوم بإجراءات عديدة عند تنفيذها وتعتمد على علوم أخرى للتحقق من بياناتها كالإحصاء والهندسة والاقتصاد وغيرها.
 5. تسهم في زيادة اعتمادية أطراف عديدة على القوائم المالية.
- يستطيع الباحث تعريف المراجعة بانها مجموعة الإجراءات والمراحل التي تعتمد على معايير المراجعة وتتم على الحسابات من قبل شخص مهني مؤهل ومستقل في مجال مراجعة الحسابات على ان تكون مخرجات عمله إعداد وتقديم تقرير المراجعة.

عوامل الطلب على المراجعة:

- تتمثل العوامل التي أدت إلى الطلب على المراجعة في (الذنيبات، علي، 2010، 84):
1. فجوة البعد: النقص في الموثوقية والحاجة إلى طرف خارجي مستقل من أجل زيادة درجة الموثوقية في البيانات المالية ودرجة الاعتماد عليها، يعود إلى ما يسمى فجوة البعد، وهي الفجوة بين الإدارة والمساهمين والأطراف الأخرى الخارجية التي تعتمد على البيانات المالية الصادرة عن الإدارة، ان هذه الفجوة تعود إلى عملية توكيل فريق معين لإدارة شؤون المنشأة.
 2. تضارب المصالح: تعدد الفئات المستفيدة من القوائم المالية وتعدد الاستخدامات وبالتالي تنوع المصالح مما يجعل الفئات المختلفة بحاجة إلى جهة مستقلة ومحايدة دون تحيز لأي جهة.
 3. الأثر المتوقع: الهدف الأساسي من عملية المحاسبة هو المساعدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية، والغاية من توصيل النتائج للفئات المستفيدة هي تسهيل اتخاذ القرارات وبالتالي فإنه لا بد من جهة تتمتع بالكفاءة والاستقلالية لطمأنة متخذي القرارات عن مدى مصداقية هذه البيانات.
 4. التعقيد: التطورات في العمليات الاقتصادية والمعالجات المحاسبية والمتطلبات القانونية

متطلبات المعايير المحاسبية أدخلت قدراً من التعقيد في عمل المحاسبين وتساهم المراجعة في طمأنة كل الفئات عن مدى ملائمة العمليات المحاسبية التي تمت.

5. درجة الاعتماد الكبير: تخدم المراجعة فئات كبيرة، تعتمد كثيرا على البيانات المالية التي يعدها المراجع الخارجي المستقل لتلبية احتياجاتها الواسعة غير المتجانسة من المعلومات والتي تختلف تبعاً لاختلاف مصالحها وأهدافها وهذه الفئات تتمثل في الإدارة، الدائون، البنوك، حملة الأسهم، المستثمرون المحتملون، حملة السندات الحاليون المحتملون، مجموعة الموظفين واتحادات العمال، الاقتصاديون ورجال البحث العلمي، العملاء، الموردون، المنافسون، دعاة مؤسسات حماية البيئة، الأجهزة الحكومية، نظام المحاكم، الاستشاريون كالمحللين الماليين وبيوت الاستثمار (شريم عبيد، بركات لطف، 2007، 14، 13).

6. تطور أهداف المراجعة: ان التطور الكبير لأهداف مهنة مراجعة أدى إلى ازدياد الطلب عليها (المدهون، رعدة، 2014، 39).

يستطيع الباحث إضافة عوامل أخرى أدت إلى الطلب على المراجعة تتمثل في:

1. تفاقم ظاهرة الأزمات المالية وكثرة الاختلاسات والاحتيال.
2. تنوع وتعدد الأنشطة الاقتصادية.
3. التيقن بان المراجعة هي المصدر الوحيد لدعم اعتمادية معلومات القوائم المالية.
4. تعدد واختلاف الأطراف التي تحتاج لمعلومات القوائم المالية المراجعة.

معايير المراجعة:

عرفت معايير المراجعة بانها المقاييس التي يستطيع المراجع على ضوءها ان يقيم العمل الذي قام به وان يتعرف على مدى قيامه بالواجبات التي التزم بها كعضو ينتسب إلى مهنة المحاسبة والمراجعة وبنفس المستوى المتعارف عليه بين أعضاء المهنة (محمد، سماحة، 2002، 38). عرفت معايير المراجعة بانها نموذج أداء ملزم يحدد القواعد العامة الواجب إتباعها عند تنفيذ عملية المراجعة وتعتبر بمثابة المقاييس لتقويم كفاءة المراجع ونوعية العمل الذي يؤديه ويتم صياغتها عن طريق المنظمات المهنية أو التشريع أو العرف المهني (الشمري، عيد، 2006، 16). معايير المراجعة تعني القيام بأعمال المراجعة في شكل مخطط ومنظم يضمن حسن توزيع المهام على المساعدين ودقة تقييم نظم الرقابة الداخلية مع تجميع الأدلة الكافية والملائمة لتأييد الرأي المهني وإعداد تقرير المراجعة بشكل يفي بمتطلبات الطرف الثالث (نور، احمد، 2007، 20). معايير المراجعة عبارة عن نموذج موضوع من طرف سلطات مختصة أو نتيجة عرف أو اتفاق عام كأساس يجب أتباعه، وكمقياس مرشد لمدى فعالية الأداء بكفاءة وحماية المراجع من المسؤولية اذا التزم بها وتمثل الأنماط التي يجب ان يتبعها المراجعون في تأدية عملهم كما يمكن اعتبارها المبادئ العامة التي تحكم عملية المراجعة (سردوك، فاتح، 2008، 86). معايير المراجعة هي مستويات للأداء المهني الذي يتم بواسطة المراجع، تستخدم في الحكم على جودة العمل الذي يقوم به المراجع وتحدد الكيفية التي يتم بها ممارسة عملية المراجعة (الصباغ، احمد، 2008، 48). عرفت معايير المراجعة بانها النمط أو المعيار أو المقياس الذي يمكن بواسطته فحص النوعيات المطلوبة، وهي مرتبطة بطبيعة المراجعة وأهدافها بتحقيقها مستوى الجودة

المطلوبة من مراجع الحسابات أثناء أدائه للمهام المطلوبة منه (المطارنة، غسان، 2006، 37). عرفت بانها أمط السلوك المهني التي يجب على المراجع القيام بها عند تنفيذه لمهمته، وتعبّر عن المستوى المعقول من العناية المهنية، ومتعارف عليها بين أعضاء المهنة فهي بمثابة قواعد استرشادية تمكن أعضاء المهنة من الرجوع إليها عند إصدار أحكامها (حجازي، وجدي، 2010، 166). معايير المراجعة هي إرشادات عامة تساعد المراجع في الوفاء بمسؤوليته المهنية عند مراجعة القوائم المالية ومستويات مهنية لضمان التزام المراجع ووفائه بمسؤوليته المهنية في قبول التكاليف وتخطيط وتنفيذ أعمال المراجعة ومتطلبات الأدلة وإعداد التقرير بكفاءة (يورة، يعقوب، 2015، 57).

يستنتج الباحث من تعاريف معايير المراجعة الآتي:

1. تعد من المطلوبات الأساسية لمهنة المراجعة.
2. تحدد مقومات نجاح تنفيذ عملية المراجعة منها ما يخص المراجع منفذ العمل والآخر يخص عملية المراجعة ومخرجاتها.
3. من مقاييس الأداء. وتعد الدليل والمرشد لتنفيذ المراجعة.
4. يستطيع الباحث تعريف معايير المراجعة بأنها المرتكزات والموجهات التي يتم وضعها من قبل جهة تنظيمية مهنية لأجل الالتزام بها عند إجراء المراجعة وتعطي الضمان الكافي لاعتماد نتائج خدمة المراجعة.

الحاجة الى معايير المراجعة:

يقوم المراجع بدور حوكمي قانوني وتنظيمي فهو يشهد ويصادق لمستخدمي التقارير المالية أنها تعرض بشكل عادل نتائج الأعمال والمركز المالي حسب المعايير المحاسبية وان المراجعة تمت استنادا إلى معايير المراجعة. لذا تعتبر معايير المراجعة هي المقاييس التي يقاس بها العمل من حيث الجودة ومن حيث الأهداف التي ينبغي الوصول إليها وقد اصدر المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين عدد من معايير المراجعة باعتبارها أداة لقياس الأداء وتعد المصدر الأساسي الذي يعتمد عليه في مهنة المراجعة في جميع أنحاء العالم، وقد اعتبرت هذه المعايير عامة أو مقبولة قبولا عاما أو متعارفاً عليها ويجب ان ينظر الممارسين إلى معايير المراجعة المقبولة قبولا عاما ونشرات معايير المراجعة على انها المعايير الدنيا للأداء وليست المعايير القصوى أو المثالية للأداء، وتتمثل أسباب والحاجة إلى معايير المراجعة في (المشهداني، عمر، 2012، 228، 229):

1. الحكم على عمل المراجع وجودته. وتحديد الإطار العام لعملية المراجعة أثناء تأدية المهنة.
2. ان تكون هناك نظرية للمراجعة تضمن إطارها مجموعة من المعايير المشتقة من فروض ومفاهيم وتحدد في ضوءها الأهداف والإجراءات الخاصة بعملية المراجعة.
3. رغبة المنظمات المهنية تقليل التفاوت في الأحكام الشخصية لكل مراجع والتي تعد جزءا كبيرا من إجراءات المراجعة حيث ان سبب تفاوت تلك الأحكام يرجع إلى التباين في القدرات العلمية والتدريبية والمعرفية والمنطلقات الأخلاقية.
4. تعد وسيلة لتقييم الأداء المهني وتحديد مسؤوليات المراجع وعليه كلما زاد التزام المراجع بهذه المعايير زادت جودة مراجعته.

5. تعد أداة الاتصال وتوضيح طبيعة متطلبات المراجعة لمختلف الفئات، ووسيلة لتقييم الأداء للمراجع بعد القيام بالمراجعة (صبح، داؤود، 1999، 34).
6. تعتبر معايير المراجعة النموذج الذي يستخدم للحكم على نوعية العمل الذي يقوم به مراجع الحسابات، وتحدد المعايير المسؤولية التي يتحملها المراجع نتيجة قيامه بالفحص (الخطيب، خالد، 2009، 40).
7. تعتبر معايير المراجعة احد المرتكزات لعمل المراجع سواء كان داخليا أو خارجيا، وتساهم تلك المعايير في مواكبة التطورات التي تحدث في مجال المحاسبة والمراجعة (الحسبان، عطا الله، 2، 2009).

ويستطيع الباحث إضافة أسباب أخرى للحاجة لمعايير المراجعة تتمثل في:

1. أداة التوجيه والإرشاد المهني للمراجعة.
2. اتفاق وتوحيد الممارسات والتقليل من الأخطاء وتخفيضها.
3. الحاجة للتحقق من صحة البيانات المالية وتحسين الأداء.

الشكل رقم (1) معايير المراجعة



المصدر: أفين أريتر، جيمس لوبك، ترجمة محمد عبد القادر الديسطي، المراجعة- مدخل متكامل، (الرياض: دار المريخ للنشر، 2009م)، ص 42.

يتضح للباحث ارتباط تحقق الجودة في تقرير المراجعة يتم بناء على توافر معايير المراجعة والتي لا بد ان تتوافر مجتمعة وغياب اي منها يتسبب في وجود مخاطر المراجعة، وفي معايير إعداد التقرير وجود التزام بمبادئ المحاسبة والشكل بينها.

المحور الثاني: مفهوم وأهمية وخصائص جودة المراجعة: مفهوم جودة المراجعة:

عرفت جودة المراجعة بانها إجراءات نظامية رتيبة لجمع وتقييم القرائن بطريقة موضوعية بشأن أحداث اقتصادية لتحديد درجة التطابق بين هذه القرائن ومعايير محددة مسبقا وإصال نتائج التقييم هذه إلى المستفيدين (المينف، عبد الله، 1998، 29). عرفت بانها تنفيذ المراجعة بكفاءة وفعالية واقتصاد وثبات في ضوء الالتزام بالمعايير المهنية (حسين، هيثم، 2004، 79). جودة المراجعة هي احتمال قيام المراجع باكتشاف خرق في النظام المحاسبي للعميل والتقرير عن هذا الخرق أي القدرة على اكتشاف الأخطاء المحاسبية وزيادة درجة استقلاله (Alan, Kilgore، 2007، 67). عرف معهد الجودة الفيدرالي في أمريكا جودة المراجعة بأنها منهج تطبيقي شامل يهدف إلى تحقيق حاجات وتوقعات العميل، إذ يتم استخدام الأساليب الكمية من اجل التحسين المستمر في العمليات والخدمات (الصيح، عبد الحميد، جبران، محمد، 2008، 67). عرفت جودة المراجعة بأنها مدى قدرة المراجع على اكتشاف الخطأ والغش والتلاعب أثناء المراجعة اي احتمال قيام مكتب المراجعة باكتشاف الأخطاء في القوائم المالية والتقرير عنها، التي تؤدي وفقا لمعايير وإرشادات المراجعة وقواعد السلوك والعرف المهني (الاهدل، عبد السلام، 2008، 4). عرفت بأنها قدرة المراجعة على اكتشاف نقاط الضعف في نظام الرقابة وتقديم التوصيات لمعالجتها أو الحد منها وإمكانية تحقيق أقصى منفعة ممكنة لمنشأة العميل، أما من الناحية الأكاديمية فقد عرفت بأنها الالتزام بمعايير المراجعة وقواعد السلوك المهني أثناء القيام بمهمة المراجعة، كما عرفت بأنها التأكد على تحقيق الأداء المنشود وفق معايير المراجعة والتأكد من الالتزام بالسياسات والإجراءات المحددة الموضوعية والتي تقود إلى تحقيق المهام المطلوبة من المراجعة (درس، خالد، 2010، 40). عرفت بأنها اكتشاف المراجع للأخطاء والثغرات في النظام المحاسبي وتقليل خطر وجود الأخطاء في القوائم المالية إلى أدنى حد ممكن في ضوء الأتعاب المتفق عليها (الطويل، سهام، 2012، 21). عرفت بأنها أداء عملية المراجعة بكفاءة وفعالية وفقاً لمعايير المراجعة المقبولة قبلاً عاماً وقواعد وآداب السلوك المهني الصادرة عن المنظمات المهنية وضوابط رقابة الجودة مع الإفصاح عن الأخطاء المكتشفة والإفصاح عن تلبية رغبات واحتياجات مستخدمي القوائم المالية (اللهبي، اسراء، 2013، 264).

يستنتج الباحث من خلال عرض مفاهيم جودة المراجعة الآتي:

ارتباط تحقق الجودة في المراجعة بالالتزام بمعايير المراجعة.

جودة المراجعة تعني القدرة على اكتشاف الأخطاء والغش في الحسابات.

جودة المراجعة تضمن الدوران السليم للتنمية والرقابة الجيدة للنشاطات الاقتصادية.

يستطيع الباحث تعريف جودة المراجعة بانها حالة الالتزام الكامل من قبل شخص مؤهل مهنياً، بمعايير المحاسبة والمراجعة الدولية بما يحقق كفاءة الفحص والتحقق والتقرير ويضمن القدرة على اكتشاف الأخطاء والغش، وتقديمه تقرير واقعي وحقيقي.

أسباب تزايد أهمية جودة المراجعة:

تكمن أهمية جودة المراجعة في إنها مطلب جميع مستخدمي القوائم المالية وذلك للأسباب الآتية(عودة،علاء الدين،11،2011):

1. المراجعة الخارجية تسعى من تنفيذها بأعلى جودة إضفاء أعلى درجات المصادقية على تقريرها.
2. تسعى الشركات إلى تأكيد تمتع القوائم بالموثوقية مما يوجب القيام بالمراجعة بأعلى مستوى من الجودة.
3. المنظمات المهنية ترى ان تنفيذ المراجعة بأعلى مستوى من الجودة يحقق المصلحة لجميع المستخدمين.
4. تمثل جودة مهنة المراجعة مقياسا لتقييم مكاتب المراجعة في حال المنافسة الشديدة بين تلك المكاتب.
5. المستخدمين الخارجيين للقوائم المالية يتوقعون من مخرجات عملية المراجعة والمتمثلة في تقرير المراجع، الجودة التامة لانهم يعتمدون في اتخاذ قراراتهم ورسم سياساتهم على تلك القوائم وبالتالي فان جودة المراجعة مصلحة مشتركة لجميع الأطراف(جبران، محمد،14،2010).
6. للوصول إلى درجة عالية من الثقة بهذه الخدمة على المراجعين بذل العناية المهنية الملائمة لإنجاح عملية المراجعة والالتزام بمستويات عالية من الأداء المهني للحصول على ثقة الجمهور حول جودة الخدمات التي تقدم لهم(Alvin A،78،2005).
7. ان فعالية المراجعة تزداد من خلال الفهم المتأني لأهداف المنشأة قيد المراجعة لان المخاطر يمكن ان تحول دون ان يتم تحقيق هذه الأهداف يتبع ذلك الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الأعمال، حيث ان مناهج المراجعة تقوم بعملية تصفية لهذه المخاطر التي من الممكن ان تؤثر على القوائم المالية قيد المراجعة لتقليل أخطاء إعداد القوائم المالية(Lev.B،353،1999).
8. جودة المراجعة من أهم العوامل المؤثرة في تغيير المراجع، والعلماء يهتمون ان تتم المراجعة بجودة عالية لإضفاء الثقة على التقارير المالية المصدرة، اما الدائنين والموردين فيهمها ان تكون قراراتها مستندة إلى معلومات تتمتع بالموثوقية والعدالة(حميدات، محمد،45،2014).
9. جودة المراجعة تحقق التزام المراجع بالمعايير وقواعد وآداب السلوك المهني والإرشادات والقواعد التي تصدرها المنظمات المعنية بالمراجعة والمحافظة على حياد المراجع واستقلاله مما ينعكس بالإيجاب على جودة أداء الحوكمة كواحدة من آلياتها(الشمري،عيد،42-37،2011).
10. تتجلى أهمية جودة المراجعة من خلال تحقيق المزايا الآتية(العيد،خيراني،16،2013): تأكيد الالتزام بالمعايير المهنية. زيادة الموثوقية في تقارير المراجعة. تعزيز اكتشاف المخالفات والأخطاء في القوائم المالية. تضيق فجوة التوقعات في المراجعة. تخفيض صراع الوكالة.

يستطيع الباحث إضافة الأهمية التالية:

1. دعم توسع الأنشطة الاقتصادية بالدول.
2. دعم الثقة في مهنة المراجعة.
3. الإسهام في التوجيه الأمثل للموارد المالية. والتوجيه الجيد لقرارات الاستثمار والتمويل والإنتاج.

خصائص جودة المراجعة:

حددت إرشادات جودة المراجعة الصادرة عن الإتحاد الأوربي أنها الدرجة التي تحدد خصائص متطلبات المراجعة وهي (عوض، آمال، 2008، 41، 42):

1. الأهمية: مدى أهمية القضية التي تخضع للاختبار في المراجعة؟ وبالتالي يمكن ان تقييم بأبعاد متعددة كالحجم المالي للعميل، تأثير أداء العميل على المجتمع أو على القضايا المتعلقة بالسياسات الرئيسية.
 2. الموثوقية أو إمكانية الاعتماد: هل تعكس نتائج المراجعة والاستنتاجات بدقة الظروف الفعلية فيما يتعلق بالقضية الرئيسية؟ هل جميع التأكيدات في تقرير المراجعة مؤيدة وبشكل كامل من خلال البيانات التي تم جمعها في عملية المراجعة.
 3. الموضوعية: هل تم انجاز عملية المراجعة بطريقة عادلة ونزيهة بدون ضرر أو محاباة؟ فعلى المراجع ان يشكل تقييماته ورأيه بشكل كامل اعتماداً على الحقائق والتحليل الأساسي.
 4. المجال: هل تحدد خطة مهمة المراجعة بشكل ملائم جميع العناصر المطلوبة لمراجعة ناجحة؟ وهل يتم تنفيذ عملية المراجعة بشكل كامل بطريقة مرضية لجميع العناصر المطلوبة للخطة المحددة للمهمة؟
 5. التوقيت الملائم: هل يتم تسليم نتائج المراجعة في الوقت الملائم؟ ويتضمن تحقيق متطلبات النهايات والقيود المحددة أو تسليم نتائج المراجعة عندما تكون مطلوبة لاتخاذ قرار حول سياسة معينة أو انها ذات فائدة في تصحيح نواحي ضعف الإدارة.
 6. الوضوح: هل كان تقرير المراجعة واضحاً وموجزاً في تقديم نتائج المراجعة؟ يتضمن الموثوقية والمجال والنتائج وتوصيات.
 7. الكفاءة: هل خضعت الموارد على عملية المراجعة بشكل معقول في ضوء مدى أهمية ودرجة تعقيد عملية المراجعة؟
 8. الفعالية: هل لقيت نتائج واستنتاجات وتوصيات المراجعة الرد أو الاستجابة الملائمة من قبل المنشأة التي تمت مراجعة أعمالها والحكومة والقائمين على العملية التشريعية؟
- يستطيع الباحث إضافة الخصائص المحددة لجودة المراجعة التي تتمثل في:
1. استقلالية وحيادية منفذ الخدمة.
 2. القابلية لتطوير وتحديث عملية المراجعة.
 3. تكامل واكتمال مكونات التقرير.
 4. تعتمد على إجراءات محددة وتسعى لكفاءة الأداء.

عوامل تحسين جودة المراجعة:

- تتمثل العوامل التي أدت إلى تحسين جودة المراجعة في (العزاوي، محمد، 54، 2005):
1. تنظيم مهنة المراجعة وتحديد مسؤوليات المراجعين، والتأهيل العلمي والعملية للمراجع والبرامج التدريبية.
 2. توفير الخبرة والمعرفة لدى مكاتب المراجعة في التشغيل الالكتروني والمراجعة بالعينات الإحصائية.

3. الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية في المنشآت محل المراجعة.
4. عوامل أخرى هي (احمد، عادل، 2011، 166): التقييم الدوري والإشراف والمتابعة لأعمال مكتب المراجعة. التحديد الدقيق للأهداف العامة والمرحلية للارتقاء بالجودة. تشكيل لجان المراجعة للرقابة ومتابعة أعمال المراجعين. توفير الضمانات التي تكفل حياد المراجع واستقلاله المادي والتنظيمي والفكري. الالتزام القانوني بتنفيذ قواعد وآداب السلوك المهني ومعايير رقابة الجودة.
5. المعرفة العميقة بنشاط العميل من قبل فريق العمل وكافة المستويات الإشرافية مع التركيز على جودة تقارير المراجعة، الاهتمام برد فعل واحتياجات وتوقعات مستخدمي القوائم المالية (الملط، جودة، 8، 2008).

يستطيع الباحث إضافة عوامل أخرى أدت إلى تحسين جودة المراجعة تتمثل في:

1. إدخال الوسائل الحديثة لانجاز عملية المراجعة.
2. انتشار وكثرة القضايا المرفوعة ضد مكاتب المراجعة.
3. تفشي ثقافة الجودة في الأعمال والأنشطة الاقتصادية.
4. تزايد الحاجة للبيانات الموثقة التي يعتمد عليها في اتخاذ القرارات، والحاجة إلى أداة تدعم حيادية المراجع الخارجي.

المحور الثالث: الدراسة الميدانية:

إجراءات وعرض وتحليل بيانات الدراسة الميدانية:

يتناول هذا المحور أساسيات الدراسة الميدانية والتي تتمثل في الإجراءات التي اتبعت لإكمال هذه الدراسة، توصيف وملحة عن مجتمع وعينة الدراسة ومدى إستجابتها للإستبانة، وعرض لمكونات أداة الدراسة الرئيسية (الإستبانة) واختبار الفرضيات. مجتمع الدراسة يمثل المراجعين وبعض المحاسبين والأكاديميين بولاية الخرطوم، وقد وزعت عدد 35 استبانة استرد منها عدد 28 استمارة مكتملة. اعتمدت برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية في التحليل الSPSS.

أولاً: عرض وتحليل البيانات الشخصية:

1. سنوات العمر:

جدول رقم(1)

يوضح سنوات العمر

النسبة المئوية	التكرار	الفئات العمرية
14.28 %	4	من 20-30 سنة
17.85 %	5	من 31-40 سنة
21.44 %	6	من 41-50 سنة
17.85 %	5	من 51-60 سنة
28.58 %	8	61 سنة فأكثر
100 %	28	الإجمالي

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح من خلال عرض الجدول رقم(1) التساوي شبه العادل لفئات العينة الا ان هنالك قليل من التركيز في الفئة العمرية ما فوق ال61 سنة الأمر الذي يدعم أداء العينة لاحتوائها على غالبية من أصحاب الخبرات.

2. التخصص العلمي:

جدول رقم(2)

يوضح التخصص العلمي

النسبة المئوية	التكرار	التخصص
44.4 %	10	المحاسبة
22.3 %	6	إدارة أعمال
11.2 %	4	الاقتصاد
16.6 %	5	العلوم المالية والمصرفية
5.5 %	3	محاسبة تكاليف وإدارية
100 %	28	الإجمالي

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح من خلال عرض الجدول رقم (2) تنوع تخصص فئات العينة الا ان غالبه التنوع والتساوي شبه العادل لفئات العينة الا ان هنالك قليل من التركيز في تخصص المحاسبة دون غيره من التخصصات مما يضمن جودة الأداء.

3. التخصص المهني:

جدول رقم (3)

يوضح التخصص المهني

النسبة المئوية	التكرار	التخصص
27.8 %	7	زمالة سودانية
5.5 %	3	زمالة عربية
5.5 %	3	زمالة أمريكية
16.8 %	5	زمالة بريطانية
44.4 %	10	لا يوجد
100 %	28	الإجمالي

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح من خلال عرض الجدول رقم (3) وجود عدد مقدر من أفراد العينة لديهم تأهيل مهني كبير على الرغم من إنهم لا يعملون في مجال المراجعة، وهذا يؤكد المعرفة والخبرة الكبيرة لدى العينة.

4. المؤهل العلمي:

جدول رقم (4)

يوضح المؤهلات العلمية

المؤهل	التكرار	النسبة المئوية
ثانوي	2	7.14 %
دبلوم	4	14.28 %
بكالوريوس	6	21.43 %
دبلوم عالي	3	10.73 %
ماجستير	8	28.57 %
دكتوراه	5	17.85 %
الإجمالي	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح من خلال عرض الجدول رقم (4) تعدد واختلاف المؤهلات لفئات العينة ويغلب على هذه العينة ويتركز الغالبية في الفئة العمرية الوسطى وغالبها من حملة الماجستير أصحاب التأهيل العلمي الكبير الذي يضمن منطقية وعلمية إجاباتهم.

5. المسمى الوظيفي:

جدول رقم (5)

يوضح المسميات الوظيفية

الوظيفة	التكرار	النسبة المئوية
مراجع خارجي.	9	32.14 %
مساعد مراجع خارجي.	4	14.28 %
أكاديمي.	6	21.43 %
محاسب.	6	21.43 %
رئيس حسابات.	3	10.72 %
الإجمالي	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح من خلال عرض الجدول رقم (5) ان غالبية فئات العينة يمثلها المراجعين بواقع يفوق الـ 50 % أما بقية النسبة موزعة بين فئة المحاسبين والاكاديميين مما يضمن صدق ودقة المبحوثين والرقابة على آراء بعض.

6. سنوات الخبرة:

جدول رقم (6)

يوضح سنوات الخبرة

النسبة المئوية	التكرار	السنوات
14.28 %	4	5 سنوات فأقل
21.43 %	6	من 6-10 سنوات
25 %	7	من 11-15 سنة
21.43 %	6	من 16-20 سنة
17.86 %	5	21 سنة فأكثر
100 %	28	الإجمالي

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح من خلال عرض الجدول رقم (6) الخبرات التي يتمتع بها أفراد العينة من سنة حتى فوق الـ 21 سنة الأمر الذي يؤكد واقعية إجاباتهم.

ثانياً: عرض وتحليل واختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تخصصية مكتب المراجعة وجودة مراجعة الحسابات.

جدول رقم (7)

العبارة الأولى: تخصصية مكتب المراجعة يعتبر داعم أساسي لسلامة وظيفة المراجعة من فحص وتحقيق وتقرير.

نسبة مئوية	تكرار	الاستجابات
82.14 %	23	الموافقة
7.14 %	2	الحياد
10.72 %	3	عدم الموافقة
100 %	28	الجملة

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم (7) ان مكاتب المراجعة ذات التخصصية تقدم خدمة مراجعة أكثر جودة من المكاتب غير المتخصصة في الأداء وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 82.14 %، مما يتوافق مع قبول هذه الفرضية.

جدول رقم(8)

العبرة الثانية: تقل حالات الدعاوى القضائية المرفوعة ضد مكاتب المراجعة المتخصصة دون غيرها من المكاتب.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	17	60.18 %
الحياد	2	7.10 %
عدم الموافقة	9	32.72 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(8) ان مكاتب المراجعة ذات التخصصية عادة لا تواجه مشاكل بشأن فشل خدمتها المقدمة للعملاء الأمر الذي لا يعرضها لمساءلات قانونية ومهنية وذلك ناتج عن جودة الخدمة المقدمة من قبلها مقارنة بغيرها من مكاتب المراجعة وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 60.18 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم(9)

العبرة الثالثة: تخصصية مكتب المراجعة يدعم كفاءة الفحص والتحقق ويقدم خدمة مراجعة متميزة في وقت مناسب.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	22	80.12 %
الحياد	1	4 %
عدم الموافقة	5	15.88 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(9) ان مكاتب المراجعة ذات التخصصية تقدم خدمة مراجعة في زمن قصير وبكفاءة عالية وذلك ناتج عن خبرة وتخصصية مجال المراجعة، وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 80.12 %، مما يؤكد قبول الفرضية.

جدول رقم(10)

العبرة الرابعة: تخصصية مكتب المراجعة يعتبر من مجال اهتمامات الشركات الكبيرة والناجحة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	20	72.67 %
الحياد	2	7.14 %
عدم الموافقة	6	20.19 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(10) ان مكاتب المراجعة ذات التخصصية يتوافد عليها عادة العملاء من الشركات الكبرى للبحث عن جودة الخدمة على الرغم من ارتفاع تكلفة المراجعة الا انها شركات لها إمكانيات ورؤوس أموال ضخمة وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 72.67 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

الفرضية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين اعتماد تقدير مخاطر المراجعة و جودة مراجعة الحسابات.

جدول رقم(11)

العبرة الأولى: القيام بتقدير وقياس مخاطر عملية المراجعة يحقق جودة تنفيذ عملية

المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	16	57.78 %
الحياد	5	16.12 %
عدم الموافقة	7	26.10 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم (11) ان مكاتب المراجعة التي تقوم بتقدير المخاطر تستطيع ان تقدم خدمة مراجعة أكثر جودة من المكاتب الأخرى وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 57.78 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم(12)

العبرة الثانية: المكاتب التي تلجأ لقياس المخاطر المرتبطة بالتقرير تحقق الموثوقية

في المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	6	20.15 %
الحياد	9	33.20 %
عدم الموافقة	13	46.65 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم (12) ان مكاتب المراجعة التي تقوم بقياس المخاطر المرتبطة بالتقرير فقط تحقق موثوقية المراجعة وجدت تأييد ضعيف من قبل العينة بواقع 20.15 %، مما يؤكد عدم قبول هذه الفرضية.

جدول رقم(13)

العبارة الثالثة: تقدير وقياس المخاطر يتم في ظل مكتب مراجعة لديه فريق عمل أكثر تأهيلا وصاحب خبرات مراجعة كبيرة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	20	71.44 %
الحياد	3	10.28 %
عدم الموافقة	5	18.28 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم (13) ان مكاتب المراجعة التي تقوم بتقدير المخاطر تعتبر الأكثر تأهيلا من قبل العنصر البشري الأمر الذي يضمن خدمة مراجعة أكثر جودة من المكاتب الأخرى وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 71.44 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم(14)

العبارة الرابعة: تقدير وقياس المخاطر يسهم في وضع الخطة السليمة اللازمة لتجويد

عملية المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	25	90.17 %
الحياد	1	2.38 %
عدم الموافقة	2	8.35 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم (14) ان مكاتب المراجعة التي تقوم بتقدير المخاطر تستطيع وضع خطة جيدة، الأمر الذي يضمن ويحقق التنفيذ الجيد لخدمة المراجعة وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 90.17 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

الفرضية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الالتزام بمعايير المراجعة و جودة مراجعة

الحسابات.

جدول رقم (15)

العبرة الأولى: التزام المراجع الخارجي بمعايير مهنة المراجعة يضمن كفاءة عملية المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	25	89.28 %
الحياد	صفر	-
عدم الموافقة	3	10.72 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحثة من بيانات الجدول رقم(15) ان مكاتب المراجعة التي تلتزم بمعايير المراجعة تستطيع تقديم خدمة مراجعة أكثر كفاءة وقد أيدت العينة ذلك الرأي تأييداً كبيراً بواقع 89.28 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم (16)

العبرة الثانية: استيفاء المراجعين لمتطلبات معايير التأهيل العلمي والعملي من دعائم جودة عملية المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	20	70.48 %
الحياد	3	11 %
عدم الموافقة	5	18.52 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحثة من بيانات الجدول رقم(16) ان مكاتب المراجعة التي يتوافر لديها فريق عمل أكثر خبرة وتأهيل تستطيع تقديم خدمة مراجعة أكثر جودة وقد أيدت العينة ذلك الرأي تأييداً كبيراً بواقع 70.48 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم (17)

العبرة الثالثة: التخطيط السليم للمراجعة والإشراف على المساعدين تحقق كفاءة إتمام العمل في التوقيت المناسب.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	22	80.20 %
الحياد	1	3.08 %
عدم الموافقة	5	16.72 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحثة من بيانات الجدول رقم(17) ان مكاتب المراجعة التي تلتزم التخطيط لعملها والإشراف علي فريق العمل تضمن سلامة الأداء وبالتالي جودته وقد أيدت العينة ذلك الرأي تأييداً كبيراً بواقع 80.20 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم (18)

العبرة الرابعة: اعتماد المراجعين علي تقييم نظام الرقابة الداخلية يقلل من تكلفة المراجعة ويزيد من جودتها.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	24	85.07 %
الحياد	صفر	1.20 %
عدم الموافقة	4	13.72 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحثة من بيانات الجدول رقم(18) ان مكاتب المراجعة التي تعتمد علي تقييم نظام الرقابة الداخلية تحقق مراجعة اقل تكلفة وأكثر جودة وقد أيدت العينة ذلك الرأي تأييداً كبيراً بواقع 85.07 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم (19)

العبرة الخامسة: حصول المراجعين على أدلة إثبات كافية ومقنعة يزيد من جودة فحص وتحقق البيانات المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	14	50.28 %
الحياد	10	37.22 %
عدم الموافقة	4	12.50 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحثة من بيانات الجدول رقم(19) ان مكاتب المراجعة التي يتحصل مراجعيها على أدلة إثبات مقنعة وكافية تزيد جودة خدماتها وقد أيدت العينة ذلك الرأي تأييداً كبيراً بواقع 50.28 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

الفرضية الرابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين استمرارية التأهيل العلمي والعملي للمراجعين وجودة مراجعة الحسابات.

جدول رقم (20)

العبرة الأولى: التأهيل والتدريب المستمر للمراجعين يقلل من أخطاء

عملية المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	19	67.86 %
الحياد	4	14.28 %
عدم الموافقة	5	17.86 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية ٢٠١٩م. يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(20) ان مكاتب المراجعة التي تقوم بتأهيل وترقية أفرادها باستمرار تستطيع ان تقدم خدمة مراجعة أكثر جودة من المكاتب الأخرى وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 67.86 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم (21)

العبرة الثانية: توافر القدر الكافي من التأهيل العلمي ضرورة لإنجاح عملية

المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	22	77.10 %
الحياد	2	7.34 %
عدم الموافقة	4	15.56 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م. يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(21) من المتطلبات الضرورية لإنجاح المراجعة توافر قدر من التأهيل العلمي والعملية وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 77.10 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم (22)

العبرة الثالثة: المراجع المستمر في تأهيله وتدريبه تزيد قدراته على العمل المرجعي الجيد.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	17	62.16 %
الحياد	7	25.22 %
عدم الموافقة	4	12.62 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(22) استمرارية مكاتب المراجعة في تأهيل أفرادها يضمن الإلمام والمواكبة الضروريين لجودة العمل وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 62.16 %، مما يؤكد قبول هذه الفرضية.

جدول رقم (23)

العبرة الرابعة: طبيعة التعقيد والتجديد في الأعمال يتطلبان الإلمام والخبرة

الكبيرة في المراجعة.

الاستجابات	تكرار	نسبة مئوية
الموافقة	18	65.10 %
الحياد	6	22.12 %
عدم الموافقة	4	12.78 %
الجملة	28	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(23) تواجه مكاتب المراجعة الكثير من التغيرات في طبيعة الأنشطة الاقتصادية الأمر الذي يتطلب خبرة وتأهل متجدد لضمان إنجاح المراجعة وقد أيدت العينة ذلك الرأي بواقع 65.10 %، مما يؤكد قبول الفرضية.

جدول رقم(24)

مناقشة واختبار الفرضيات

رقم	نص الفرضية	متوسط نسبة الموافقة	متوسط نسبة الحياد	متوسط نسبة عدم الموافقة	النسبة الكلية
1	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تخصصية مكتب المراجعة وجودة مراجعة الحسابات.	74 %	6 %	20 %	100 %
2	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين اعتماد تقدير مخاطر المراجعة وجودة مراجعة الحسابات.	60 %	15 %	25 %	100 %
3	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الالتزام بمعايير المراجعة وجودة مراجعة الحسابات.	75 %	11 %	14 %	100 %
4	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين استمرارية التأهيل العلمي والعملية للمراجعين وجودة مراجعة الحسابات.	68 %	17 %	15 %	100 %
	إجمالي المتوسطات.	69 %	12 %	19 %	100 %

المصدر: إعداد الباحث من واقع بيانات الدراسة الميدانية 2019م.

يتضح للباحث من بيانات الجدول رقم(24) إن توافقا واتفقا كبيرا أبدته العينة لفرضيات الدراسة بشأن المحددات اللازمة لتحقيق جودة المراجعة والتي تمثلت في الآتي على التوالي:

- 1.الالتزام بمعايير المراجعة.
- 2.تخصيصية مكتب المراجعة.
- 3.استمرارية التأهيل العلمي والعملية للمراجعين.
- 4.تقدير وقياس مخاطر المراجعة.

الخاتمة:

تحتوي على:

النتائج:

- هنالك عدد من النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة وهي:
1. تخصصية مكتب المراجعة يعتبر داعم أساسي لسلامة وظيفة المراجعة من فحص وتحقيق وتقرير.
 2. تتحقق كفاءة الفحص والتحقق وتقديم خدمة المراجعة المتميزة في وقت مناسب في ظل تخصصية مكتب المراجعة.
 3. تقدير وقياس المخاطر يسهم في وضع الخطة السليمة اللازمة لتجويد عملية المراجعة.
 4. التزام المراجع الخارجي بمعايير مهنة المراجعة يضمن كفاءة المراجعة.
 5. التخطيط السليم للمراجعة والإشراف على المساعدين تحقق كفاءة إتمام العمل في التوقيت المناسب.
 6. اعتماد المراجعين علي تقييم نظام الرقابة الداخلية يقلل من تكلفة المراجعة ويزيد من جودتها.
 7. توافر القدر الكافي من التأهيل العلمي ضرورة لإنجاح عملية المراجعة.
 8. التأهيل والتدريب المستمر للمراجعين يقلل من أخطاء عملية المراجعة.

التوصيات:

بناء على النتائج التي تم التوصل لها توصي الباحثة بالآتي:

1. الإكثار والاستمرار في تأهيل وتدريب المراجعين.
2. الاهتمام والسعي نحو تخصصية مكاتب المراجعة.
3. متابعة وتشجيع الالتزام بمعايير المراجعة.
4. تناول عدد من البحوث ذات العلاقة بجودة مهنة المراجعة مثل:
 - متطلبات تحسين جودة تقدير وقياس مخاطر المراجعة.
 - مهددات حياد واستقلال المراجع الخارجي.
 - مدى كفاية معايير المراجعة لتحقيق جودتها.

الهوامش:

أولاً: القرآن الكريم
المراجع باللغة العربية:
1. الكتب:

- (1) ألفين أريتر، جيمس لوبك، ترجمة محمد عبد القادر الديسطي، المراجعة- مدخل متكامل، (الرياض: دار المريخ للنشر، 2009م).
- (2) احمد محمد نور وآخرون، دراسات متقدمة في المراجعة، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007).
- (3) احمد عبد المولى الصباغ وآخرون، أساسيات المراجعة ومعاييرها، (القاهرة: مركز جامعة القاهرة، 2008م).
- (4) خالد راغب الخطيب، التدقيق على الاستثمار في الشركات المتعددة الجنسيات في ضوء معايير التدقيق الدولية، (عمان: دار البداية ناشرون وموزعون، 2009م).
- (5) داوود يوسف صبح، تدقيق البيانات المالية- تدقيق الحسابات من الناحية النظرية والتطبيقية، (بيروت: المنشورات الحقوقية، 1999م).
- (6) عيد حامد الشمري، معايير المراجعة الدولية ومدى إمكانية استخدامها في تنظيم الممارسة المهنية بالمملكة العربية السعودية، ط4، (الرياض: مطابع معهد الإدارة العامة للبحوث، 2006م).
- (7) عبد الحميد الصيخ، محمد جبران، المحاسبة الإدارية، (صنعاء: مركز الأمين للنشر والتوزيع، 2008م).
- (8) على عبد القادر الذنيبات، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية- نظرية وتطبيق، ط3، (عمان: دائرة المكتبة الوطنية، 2010م).
- (9) عبيد شريم، لطف بركات، أصول مراجعة الحسابات، (صنعاء: مركز الأمين للنشر والتوزيع، 2007م).
- (10) غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر- الناحية النظرية، (عمان: دار الميسرة للنشر، 2006م).
- (11) محمد عبد الوهاب العزاوي، أنظمة إدارة الجودة البيئية ISO9000 ISI4000، ط2، (عمان: دار وائل للنشر، 2005م).
- (12) مجيد جاسم الشرع، المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية، (عمان: دار وائل للنشر، 2003م).
- (13) وجدي حامد حجازي، المعايير الدولية للمراجعة- شرح وتحليل، (القاهرة: دار التعليم الجامعي، 2010م).

2. الدوريات والمجلات:

- (1) اسكندر نشوان، جودة خدمة المراجعة الخارجية والعوامل المؤثرة فيها من وجهة نظر مراجعي الحسابات الفلسطينية، (مصر: جامعة عين شمس، مجلة الفكر المحاسبي، العدد الأول، السنة

- الرابعة عشر، 2010م).
- (2) اسراء كاظم اللهيبي، أمودج مقترح لتنفيذ دور الهيئات المنظمة لمهنة التدقيق في تدقيق جودة التدقيق، (بغداد: جامعة بغداد، مجلة دراسات محاسبية ومالية، العدد 23، المجلد الثامن، 2013م).
- (3) آمال محمد عوض، اثر ممارسة المراجعة غير المنظمة على جودة الأداء المهني لمراجع الحسابات، (الإسكندرية: جامعة الإسكندرية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 45، العدد الثاني، 2008م).
- (4) جودة الملط، تطور الفكر الإداري- إدارة الجودة الشاملة، (القاهرة: المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية، مجلة الرقابة المالية، العدد 45، 2004م).
- (5) عمر اقبال المشهداني، تدقيق التحكم المؤسسي (حوكمة الشركات) في ظل معايير التدقيق المتعارف عليها- اطار مقترح، (الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد الثاني، 2012م).
- (6) عبد الله علي المنيف، عبد الرحمن إبراهيم الحميد، مهام لجان المراجعة ومعايير اختيار أعضائها- دراسة تطبيقية في المملكة العربية السعودية، (الرياض: جامعة الملك عبد العزيز، مجلة الاقتصاد والإدارة، المجلد الحادي عشر، 1998م).
- (7) عبد الستار عبد الجبار الكبسي، تقييم فعالية الإجراءات التحليلية لتدقيق القوائم المالية للشركات المساهمة العامة- دراسة ميدانية في مكاتب وشركات التدقيق في الأردن، (العراق: جامعة الانبار، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد الثاني، 2008م).
- (8) فاتح سردوك، مراجعة الحسابات وضرورة إيجاد نظرية لها، (الجزائر: المركز الجامعي بالوادي، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد الأول، 2008م).
- (9) محمد محمود حميدات، خليل الرفاعي، جودة تدقيق الحسابات، قياسها وأثر مبادئ الحاكمية المؤسسية عليها- من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين في الأردن، (عمان: جامعة الزرقاء، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد الرابع عشر، العدد الأول، 2014م).
- (10) هيثم احمد حسين، اتجاهات تطور معايير الرقابة على الجودة، (مصر: جامعة الأزهر، المجلة العلمية لكلية التجارة، العدد الثاني والعشرون، 2004م).

3. الرسائل الجامعية:

- (1) خيراني العيد، مدى مساهمة عوامل جودة الأداء المهني لمحافظي الحسابات في ضبط مخاطر الجودة ، دراسة حالة الجزائر، (الجزائر: جامعة مرباج ورقلة، رسالة ماجستير غير منشورة، 2013م).
- (2) خالد وجيه درس، أثر تقديم خدمة التدقيق الداخلي من جهات خارجية في جودة التدقيق الداخلي بالشركة في بورصة عمان - دراسة ميدانية، (أربد: جامعة جدارا، رسالة ماجستير غير منشورة، 2010م).

- (3) رغدة إبراهيم المدهون، العوامل المؤثرة في العلاقة بين التطبيق الداخلي والخارجي في المصارف وأثرها في تعزيز نظام الرقابة الداخلية وتخفيض تكلفة التدقيق الخارجي- دراسة تطبيقية، (غزة: الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2014م).
- (4) سميرة بوعكاز، مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي- دراسة حالة مديرية الضرائب مصلحة الأبحاث والمراجعات بسكرة، (الجزائر: جامعة محمد خيضر، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2015م).
- (5) سماحة محمد، معايير المراجعة وتطبيقاتها في الجزائر، (الجزائر: جامعة الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، 2002م).
- (6) سهام أكرم الطويل، تأثير متغيرات بيئة المراجعة الخارجية على جودة الأداء المهني لمراجعي الحسابات قطاع غزة - دراسة ميدانية على مكاتب مراجعة الحسابات في قطاع غزة، (غزة: الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2012م). (7) عادل عبد الرحمن احمد، نموذج مقترح لقياس الدور الحوكمي لمدقق الحسابات واثره على فجوة مصداقية المعلومات المحاسبية، (عمان: جامعة عمان العربية، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2011م).
- (7) علاء الدين صالح عودة، اثر منهج التدقيق القائم على مخاطر الأعمال على جودة التدقيق، (عمان: جامعة الشرق الأوسط، رسالة ماجستير غير منشورة، 2011م).
- (8) عبد السلام قاسم الاهدل، العوامل المؤثرة على جودة المراجعة الخارجية في الجمهورية اليمنية- دراسة نظرية ميدانية، (مصر: جامعة اسيوط، رسالة ماجستير غير منشورة، 2008م).
- (9) عياد بن حامد الشمري، نموذج رقابي مقترح لقياس جودة أداء الحوكمة في الشركات المساهمة في المملكة العربية السعودية، (دمشق: جامعة دمشق، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2011م).
- (10) يعقوب ولد الشيخ محمد ولد احمد يورة، التدقيق المحاسبي في المؤسسات العمومية- دراسة مقارنة، (الجزائر: جامعة بوبكر بلقائد تلمسان، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2015م).

4. أخرى:

- (1) عطا الله احمد الحسبان، مدى تعامل مدققي أنظمة تكنولوجيا المعلومات بمعايير التدقيق الدولية الخاصة ببيئة أنظمة المعلومات للمحافظة على أمن وسرية المعلومات في البنوك التجارية الأردنية، (عمان: جامعة الإسرء، المؤتمر الثالث، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول- التحديات والأفاق المستقبلية، 2009م).
- (2) محمد علي جبران، العوامل المؤثرة في جودة مراجعة الحسابات من وجهة نظر المحاسبين القانونيين في اليمن، (الرياض: جامعة الملك سعود، الندوة الثانية عشر لتطوير المحاسبة في المملكة، مهنة المحاسبة في المملكة العربية السعودية وتحديات القرن الحادي والعشرون، 2010م).
- (3) محمد سفير، إسماعيل رزقي، مسؤولية ودور المراجع الخارجي في سياق تطبيق النظام المحاسبي المالي، (الجزائر: جامعة الوادي، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، محور المدخلة آفاق تكييف وتطبيق النظام المحاسبي المالي في البيئة المحاسبية الجزائرية، 2013م).

- (1) Alvin A. Arens and Others, Auditing and Assurance Services An integrated Approach ,9th edition, New Jersey, Pearson Education, Inc. 2005.
- (2) Alan, Kilgore, Corporate Governance Professional Regulation and Audit Quality, Malaysian Accounting Review, Vol 6, No1, 2007.
- (3) Lev, B., and Zarowin, P., The Boundaries of Financial Reporting and How to External them, Journal of Accounting, Research, 37, 1999.
- (4) Messier, Jr. William F, Auditing & Assurance Services: A systematic Approach, Second Edition, Mc Graw- Hill Companies 2010.

الملاحق: قائمة الإستبانة

أولاً: البيانات الشخصية:

- (1). العمر: أ. 20-30 سنة () ب. من 31-40 سنة () ج. 41-50 سنة () د. 51-60 سنة () و. 61 سنة فأكثر ().
- (2). التخصص العلمي: أ. المحاسبة () ب. إدارة أعمال () ج. الاقتصاد () د. علوم مالية ومصرفية () و. تكاليف وإدارية ().
- (3). التخصص المهني: أ. زمالة سودانية () ب. زمالة عربية () ج. زمالة أمريكية () د. زمالة بريطانية () و. لا يوجد.
- (4). المؤهل العلمي: أ. ثانوي () ب. دبلوم () ج. بكالوريوس () د. دبلوم عالي () و. ماجستير () هـ. دكتوراه ().
- (5). المهني الوظيفي: أ. مراجع خارجي () ب. مساعد مراجع خارجي () ج. أكاديمي () د. محاسب () و. رئيس حسابات ().
- (6). سنوات الخبرة: أ. 5 سنوات فأقل () ب. من 6-10 سنوات () ج. من 11-15 سنة () د. 16-20 سنة () و. 21 سنة فأكثر ().

ثانياً: عبارات الفرضيات:

الفرضية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تخصصية مكتب المراجعة وجودة مراجعة

الحسابات.

رقم	العبارة	موافق	محايد	غير موافق
1	تخصصية مكتب المراجعة يعتبر داعم أساسي لسلامة وظيفة المراجعة من فحص وتحقيق وتقرير.			
2	تقل حالات الدعاوى القضائية المرفوعة ضد مكاتب المراجعة المتخصصة دون غيرها من المكاتب.			
3	تخصصية مكتب المراجعة يدعم كفاءة الفحص والتحقق ويقدم خدمة مراجعة متميزة في وقت مناسب.			
4	تخصصية مكتب المراجعة يعتبر من مجال اهتمامات الشركات الكبيرة والناجحة.			

الفرضية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين اعتماد تقدير مخاطر المراجعة وجودة مراجعة

الحسابات.

رقم	العبرة	موافق	محايد	غير موافق
1	القيام بتقدير وقياس مخاطر عملية المراجعة يحقق جودة تنفيذ عملية المراجعة.			
2	المكاتب التي تلجأ لقياس المخاطر المرتبطة بالتقرير تحقق الموثوقية في المراجعة.			
3	تقدير وقياس المخاطر يتم في ظل مكتب مراجعة لديه فريق عمل أكثر تأهيلا وصاحب خبرات مراجعة كبيرة.			
4	تقدير وقياس المخاطر يسهم في وضع الخطة السليمة اللازمة لتجويد عملية المراجعة.			

الفرضية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الالتزام بمعايير المراجعة و جودة مراجعة

الحسابات.

رقم	العبرة	موافق	محايد	غير موافق
١	التزام المراجع الخارجي بمعايير مهنة المراجعة يضمن كفاءة المراجعة.			
٢	استيفاء المراجعين لمتطلبات معايير التأهيل العلمي والعملي من دعائم جودة المراجعة.			
٣	التخطيط السليم للمراجعة والإشراف على المساعدين تحقق كفاءة إتمام العمل في التوقيت المناسب.			
٤	اعتماد المراجعين على تقييم نظام الرقابة الداخلية يقلل من تكلفة المراجعة ويزيد جودتها.			
٥	حصول المراجعين على أدلة إثبات كافية ومقنعة يزيد من جودة فحص وتحقق البيانات.			

الفرضية الرابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين استمرارية التأهيل العلمي والعملي للمراجعين وجودة مراجعة الحسابات.

رقم	العبارة	موافق	محايد	غير موافق
1	التأهيل والتدريب المستمر للمراجعين يقلل من أخطاء عملية المراجعة.			
2	توافر القدر الكافي من التأهيل العلمي ضرورة لإنجاح عملية المراجعة.			
3	المراجع المستمر في تأهيله وتدريبه تزيد قدراته على العمل المراجعي الجيد.			
4	طبيعة التعقيد والتجديد في الأعمال يتطلبان الإلمام والخبرة الكبيرة في المراجعة.			